

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي  
جامعة البصرة - كلية الآداب  
قسم اللغة العربية

## الزمن عند النحويين والأصوليين

أطروحة تقدم بها الطالب  
حيدر عودة كاطع محيي الدراجي  
إلى مجلس كلية الآداب - جامعة البصرة،  
وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه  
في اللغة العربية وآدابها

بإشراف  
الأستاذ الدكتور  
عبد الواحد زيارة المنصوري

٢٠١٣ م

١٤٣٤ هـ

صُدِّقَتْ مِنْ مَجْلِسِ كَلِيَّةِ الْآدَابِ - جَامِعَةِ الْبَصْرَةِ

التوقيع:

عميد كلية الآداب - جامعة البصرة

التاريخ: / / ٢٠١٣م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ  
قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي قَالَ  
لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ

## إقرار الأستاذ المشرف:

أشهد أنّ إعداد هذه الأطروحة الموسومة: ((الزمن بين النحويين والأصوليين)) قد جرى تحت إشرافي في كلية الآداب / جامعة البصرة، وهي جزء من متطلبات نيل درجة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها.

التوقيع

المشرف: أ.د. عبد الواحد زيارة

التاريخ: ١٢ / ٣ / ٢٠١٣ م

## ترشيح رئاسة القسم:

بناءً على التوصيات نرشح هذه الأطروحة للمناقشة.

التوقيع

الاسم: أ.د. عدنان عبد الكريم جمعة

رئيس قسم اللغة العربية

التاريخ: ١٢ / ٣ / ٢٠١٣ م

## إقرار لجنة المناقشة:

نشهد أننا لجنة المناقشة اطلعنا على هذه الأطروحة الموسومة ((الزمن بين النحويين والأصوليين)) التي قدمها الطالب (حيدر عودة كاطع الدراجي) وقد ناقشنا الطالب في محتوياتها، وفيما له علاقة بها ونعتقد أنها جديرة بالقبول لنيل درجة الدكتوراه في اللغة العربية وآدابها بتقدير (( )) .

عضو اللجنة

رئيس اللجنة

التوقيع:

التوقيع:

الاسم: أ.د. صاحب محمد حسن نصار

الاسم: أ.د. عبد الحسين علك

المبارك (أستاذ متمرس)

التاريخ: / / ٢٠١٣م

التاريخ: / / ٢٠١٣م

عضو اللجنة

عضو اللجنة

التوقيع:

التوقيع:

الاسم: أ.م.د. أحمد رسن صحن

الاسم: أ.م.د. عبد الحسن جدوع عبد

التاريخ: / / ٢٠١٣م

التاريخ: / / ٢٠١٣م

عضو اللجنة

العضو و المشرف

التوقيع:

التوقيع:

الاسم: أ.م.د. أزهار علي ياسين

الاسم: أ.د. عبد الواحد زيارة

المنصوري

التاريخ: / / ٢٠١٣م

التاريخ: / / ٢٠١٣م

صُدِّقَتْ مِنْ مَجْلِسِ كَلِيَّةِ الْآدَابِ - جَامِعَةِ الْبَصْرَةِ

التوقيع:

عميد كلية الآداب - جامعة البصرة

التاريخ: / / ٢٠١٣ م

# الإهداء

إلى ...

مرائدة الفتح الحسيني ومركب الإباء... نرينب.

إلى...

أمّ السبطين الحسينين حباً وحنواً وعطاءً وتقديساً.

وأمّ العباس نسباً وتضحيةً وفداءً وفخراً.

إلى سيّدتي ومولاتي الفاضلة النبيلة المقدّسة... أمّ البنين

إلى ...

كرّمة أهل البيت العلوية الطاهرة... فاطمة المعصومة

إلى ...

مروح الحنون الكريم... والدي

إليهم جميعاً أهدي هذا الجهد القليل.

## المحتويات

رقم الصفحة	الموضوع
أ - ج	المقدمة
١ - ١٦	التمهيد
٢ - ٤	أولاً: المدلول اللغوي للفظي (الزمن والزمان)
٥ - ١٠	ثانياً: المدلول الإصطلاحي للزمن
٥ - ٧	١- عند الفلاسفة
٨ - ٩	٢- عند النحويين
٩ - ١٠	٣- عند الأصوليين
١٠ - ١٣	الزمن الصرفي والزمن النحوي
١٣ - ١٦	الجهة
١٧ - ٧٦	الفصل الأول: الزمن في الأفعال
٢١ - ٢٧	تعريف الفعل
٢٧ - ٣٤	تقسيم الفعل
٢٨ - ٣٤	أساس التقسيم
٢٨ - ٢٩	١- الصيغة الصرفية
٢٩ - ٣٤	٢- المدلول الزمني
٣٤ - ٧١	أقسام الفعل
٣٤ - ٧١	الدلالة الزمنية للفعل
٤٢ - ٥١	زمن الفعل عند علماء الأصول المحدثين
٥٢ - ٦٨	الفعل الماضي
٥٢ - ٥٣	١- الزمن الماضي
٥٣ - ٥٥	٢- صيغة (فعل)
٥٥ - ٥٢	٣- الفعل الماضي
٥٣ - ٦٨	الزمن في الفعل (كان)



٧٦ - ٦٩	الفعل المضارع
٦٩	١- زمن الحال والإستقبال
٧٠ - ٦٩	٢- صيغة (يفعل)
٧٦ - ٧٠	٣- الفعل المضارع
١٢٨ - ٧٧	الفصل الثاني: الزمن في المشتقات
٨٥ - ٨١	المشتقات عند النحويين والأصوليين
١٢٨ - ٨٥	المشتقات ودلالاتها الزمنية
١١٣ - ٨٦	الزمن في اسم الفاعل
٩٦ - ٨٦	١- دلالاته الزمنية عند اللغويين
١٠٠ - ٩٦	٢- دلالاته الزمنية عند الأصوليين
١١٣ - ١٠٠	معنى الحال
١٠٢ - ١٠٠	أولاً: زمن الحال عند اللغويين
١١١ - ١٠٢	ثانياً: زمن الحال عند الأصوليين
١٠٤ - ١٠٣	١- زمن النطق أو الإطلاق
١٠٧ - ١٠٤	٢- زمن الجري والحكم والإسناد
١١٣ - ١٠٨	٣- زمن التلبس
١١٦ - ١١٣	الزمن في اسم المفعول
١٢٧ - ١١٦	الزمن في اسم الزمان
١٢٠ - ١١٦	أولاً: دلالاته الزمنية عند اللغويين
١٢٧ - ١٢١	ثانياً: دلالاته الزمنية عند الأصوليين
١٧٤ - ١٢٨	الفصل الثالث: الزمن في أساليب الطلب
١٦٤ - ١٣٢	أسلوب الأمر
١٥٤ - ١٣٤	١- صيغة (إفعل)
١٤٢ - ١٣٤	أولاً: عند اللغويين
١٥٤ - ١٤٢	ثانياً: عند الأصوليين
١٥٤ - ١٤٥	الدلالة الزمنية لصيغة (إفعل) عند الأصوليين

١٤٩ - ١٤٦	١- الدلالة على زمن الحال
١٥٤ - ١٤٩	٢- الدلالة على الزمن المستقبل
١٥٩ - ١٥٥	٢-صيغة(يَفْعَلْ)
١٦٣ - ١٦٠	٣-الجملة الخبرية الدالة على الطلب
١٧٢ - ١٦٤	أسلوب النهي
١٦٨ - ١٦٤	أولاً: عند اللغويين
١٧٢ - ١٦٨	ثانياً: عند الأصوليين
١٧٧ - ١٧٣	الخاتمة ونتائج البحث
٢١٤ - ١٧٨	المصادر والمراجع
٢٠٩ - ١٧٩	أولاً: الكتب المطبوعة
٢١٣ - ٢٠٩	ثانياً: الرسائل والأطاريح الجامعية
٢١٤ - ٢١٣	ثالثاً: البحوث المنشورة
A - B	ملخص باللغة الانكليزية

## المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ربّ العالمين والصلاة والسلام على أشرف الخلق أجمعين، محمد وآله الطيبين الطاهرين واللعن الدائم على أعدائهم أجمعين من الآن إلى قيام يوم الدين.  
وبعد...

فقد أتاح الله ﷻ للدراسات الإنسانية وغير الإنسانية في الجامعات فرصة الإشتغال والبحث والدراسة في العلوم الدينية التي لم تكن فرصة البحث فيها متاحة في عهد النظام السابق لأسباب ليس هنا محل ذكرها، لكن المهم أن العلوم الدينية من تفسير القرآن وعلم الفلسفة الإسلامية وعلم الأصول وعلم الفقه استطاعت أن تفرض هيمنتها العالية لكي تكون مرتعاً لطلبة الدراسات الجامعية، سواء الأوليّة منها أو الدراسات العليا مما شجع الباحثين على التزود بالعلوم المختلفة لكي يجاروا حركة الفكر الديني لا سيما العقلية منها لأنها من العلوم ذات المنهج الفلسفي التي قلماً يستطيع الباحث سبر أغوارها ما لم يكن ملماً بالعلوم العقلية ذات الطابع الحجاجي والإستدلالي، فكان لهذا التنوّع في العلوم الأكاديمية أثره البالغ في تعدد منابع الدراسات الإنسانية في الجامعات وتنوع مشاربيها، لكي يكون هذا التنوّع باعثاً على التلاقح الفكري بين منهجي الدراسة الأكاديمية والدينية (الحوزويّة)، وهو ما يعني الفكر التجديدي للدراسات الجامعية.

ولا يخفى ما لعلم أصول الفقه من الحضور المبكر في البحوث والدراسات الجامعية لكونه ميداناً رحباً لشغاف العلم كي ينهلوا من عطائه الكبير، لما يتميز به هذا العلم - قديماً وحديثاً - من الدقة في تناول الموضوعات مع التعمّق في تفسير المسائل التي يتناولها؛ فكان لرواده منهج خاص بهم على غرار المناهج العلمية الأخرى، مع الإشارة إلى أن الأصوليين قد بحثوا في المجال اللغوي ودرسوا العديد من مطالبه المهمة لديهم ذات العلاقة بمباحث الألفاظ ودلالاتها كالمشترك اللفظي والتضاد والدلالة الزمنية للأفعال والأمر والنهي وغيرها من المسائل ذات الجذور اللغوية التي دخلت الدرس الأصولي كأدوات تنفع في عملية استنباط الحكم الشرعي لأجل بيان الحكم المطلوب بوصفها وسيلة لتنظيم حياة الناس على المستوى العملي بعد استنطاق النصوص الشرعية كوظيفة أساسية لاستجلاب المباحث اللغوية إلى دائرة الدرس الأصولي.

ومن هنا أراد الباحث أن يدرس واحدة من المسائل المهمة لدى كل من النحويين والأصوليين ذات المنحى اللغوي التي لم تأخذ حقها من التوضيح الدقيق للاختلاف الحاصل في أصل

وجودها، وهي الدلالة الزمنية في الصيغ الكلامية والأساليب، إذ رأى الباحث أن يكتب في هذه المسألة من خلال المقارنة بين الفكرين النحوي و الأصولي ، فكان لهذه المقارنة عنوان جمعها بـ(الزمن بين النحويين والأصوليين)، ليكون ميداناً للبحث، في محاولة من الباحث للتعرف على دور الأصوليين للتأصيل اللغوي في هذه المسألة ، لتكون معياراً يُعرف بها مدى التأثير والتأثر بين علم النحو وعلم الأصول، أي أن البحث يعطي دراسة مقارنة لكل من النحويين والأصوليين في مجال التنظير اللغوي للدلالة الزمنية، مع التأكيد – قطعاً – على الاختلاف الجذري بين المنهجين في تناول موضوعاته، وهذا يعود إلى خطورة العمل الذي يتبناه العلم على المستوى الواقعي.

وقد اعتمد الباحث في دراسته للدلالة الزمنية على مجموعة كبيرة من المصادر اللغوية والأصولية القديمة والحديثة التي يمكن أن تنفع البحث في بيان الغرض المراد، من تلك المصادر اللغوية القديمة كتاب سيبويه والمقتضب وشرح المفصل وشرح الكافية ومغني اللبيب، أما الحديثة فكان منها في النحو العربي نقد وتوجيه والفعل زمانه وأبنيته والزمن في النحو العربي، وغيرها من المصادر المهمة في مجال الدلالة الزمنية.

كما أفاد الباحث من مصادر التراث الأصولي القديمة كالمحصول والموافقات والإحكام فضلاً عن المصادر الحديثة للمدرسة الأصولية المعاصرة في النجف الأشرف وقم المقدسة ككفاية الأصول للشيخ محمد كاظم الخراساني المعروف بـ(الأخوند)، وكتاب بحوث في علم الأصول وهو بحث السيد الشهيد محمد باقر الصدر تقارير السيد محمود الهاشمي، ومنهج الأصول وهو بحث السيد الشهيد محمد صادق الصدر تقارير الشيخ محمد اليعقوبي.

وكان البحث من الصعوبة بمكان أن الباحث كان يقضي فيه الأوقات الطويلة من أجل الوقوف على المعنى الحقيقي الذي تريده العبارة الأصولية المعينة، لا سيما أن البحث في الدلالة الزمنية من المسائل التي درسها الأصوليون في مرحلة البحث الخارج (الحوزويّة) التي هي من المراحل المتقدمة قبل التأهل لمرحلة الإجتهد، فضلاً عن بعض الصعوبات المتعلقة بندرة بعض المصادر الأصولية القديمة أو خلوها من التحقيق.

وبعد البحث والمطالعة والتقرير في خضم هذا الموضوع وخلال الفترة الطويلة التي طواها الباحث في التفتيش عن تقريرات هذا الموضوع عند الطرفين وأسهمت في استنفاد الكثير من الوقت، فقد أتى البحث بعد ذلك منطوياً على مقدمة وتمهيد وثلاثة فصول تليها خاتمة بأهم نتائج البحث .

وقد تضمن التمهيد الدلالة اللغوية لمفهومى الزمن والزمان، بالإضافة إلى المعنى الإصطلاحي لهما عند الفلاسفة والنحويين والأصوليين، والزمن الصرفي والنحوي والجهة .  
في حين اشتمل الفصل الأول على الدلالة الزمنية للأفعال بعد التعريف بالفعل وتقسيمه عند الطرفين، ثم الإقتصار على الفعل الماضي والمضارع دون الأمر لأنها مما يقال بفعاليتها عند النحاة والأصوليين.

أما الفصل الثاني فقد تناول الدلالة الزمنية في المشتقات مع الإكتفاء بدراستها في اسم الفاعل واسم المفعول واسم الزمان دون بقية المشتقات لأنها مما بحثها كل من النحويين والأصوليين من حيث المدلول الزمني.

وقد جاء الفصل الثالث متضمناً للزمن في أساليب الطلب الإنشائية وذلك بدراسة أهم أساليب الطلب لدى النحويين والأصوليين وهي الأمر من خلال صيغ ثلاث وهي: صيغة (إفعل) وصيغة (يفعل)، والجملة الخبرية الدالة على الطلب، وبعد الأمر النهي ودلالاته الزمنية.

وبعد ذلك كله فإن البحث كتب بيد الإنسان الذي يخطئ ويصيب مما يجعله محتاجاً إلى من يقوم بتسديد ما صدر منه أو تذكيره بما غاب عنه وليس ذلك عيباً لقوله ﷺ: ﴿وَفَوْقَ كُلِّ ذِي عِلْمٍ عَلِيمٌ﴾<sup>(1)</sup>، فليس الكمال متاحاً لكل طالب بل هو من نعم الله ﷻ على البشر ولهذا لا يدعي الباحث أن البحث بلغ المطلوب بل يدعي أنه قد بذل كل ما يرجو ويأمل أن ينال به رضا الله ﷻ ورضا أستاذه المشرف ورضا المستفيدين منه، وإن كان هناك ما يقتضي التتميم فالعذر عند كرام الناس مأمول.

وختاماً يطيب لي أن أتقدم بالشكر الجزيل المتواصل لكل من مدّ إليّ يد العون والمساعدة من أجل إكمال هذا المشروع العلمي، وأخص بذلك أستاذي المشرف على البحث الأستاذ الدكتور الحاج عبد الواحد زيارة المنصوري لتفضله قبول الإشراف على هذا البحث المتواضع، فأسأل الله ﷻ أن يوفقه ويوفق الأخوة الذين أعانوني لكل خير في الدنيا والآخرة، ويجعل عملي هذا خالصاً لوجهه الكريم، وأسأله ﷻ أن يعجل في ظهور إمامنا الحجة بن الحسن المهدي ﷺ،

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله على نبينا محمد وآله الطيبين  
الطاهرين .

الباحث

<sup>1</sup> (سورة يوسف: ٧٦).

# التمهيد

الزمن النحوي والزمان الفلسفي

## أولاً: المدلول اللغوي للفظي (الزمن و الزمان)

يقتضي البحث في المعنى الذي ينطوي عليه مفهوم الزمن عند العرب على المستوى النحوي والفلسفي، الوقوف على المعاني التي يدل عليها الزمن عند القدماء والمحدثين بغية إيجاد الرؤية الواضحة للمدلول الزمني أو الزماني عند كل من النحويين والأصوليين، -إن كان هناك ثمة فرق بين المعنيين-، الأمر الذي يعطي الدراسة الفهم الدقيق بعدما يتم التعرف على منهج الفريقين في التعاطي مع مفهوم الزمن قبل البدء بالخوض في مادة البحث.

والمتتبع لمفهومي الزمن والزمان عند علماء اللغة المتقدمين-تحديداً عند أرباب المعاجم- سوف لا يجدهم يعطون فرقاً بين مفردتي الزمن والزمان، بل يبحثونهما ضمن دلالة لغوية واحدة بلا فرق بينهما، فالخليل (ت ٥١٧٥) يرى أن الزمن مستمدٌ أو مشتقٌ من الزمان<sup>(١)</sup>، أي لا فرق بينهما من حيث الدلالة، كما أن الجوهرى (ت ٥٣٩٣) أشار إلى المعنى نفسه حين قال: (الزَمْنُ وَالزَّمانُ: اسمٌ لقليل الوقت وكثيره ويجمع على أزمانٍ وأزمنةٍ و أزْمُنٍ)<sup>(٢)</sup>، وتابعه في ذلك ابن فارس (ت ٥٣٩٥) في مقاييسه بقوله: (الزمان وهو الحين قليله وكثيره، يقال: زمان وزمن والجمع أزمان وأزمنة)<sup>(٣)</sup>، وأكد ابن منظور (ت ٥٧١١) هذه الحقيقة في لسانه بقوله: (الزَمْنُ وَالزَّمانُ: اسمٌ لقليل الوقت وكثيره)<sup>(٤)</sup>.

وعلى هذا الأساس يمكن القول أن الدراسات المعجمية القديمة لم تكن ترى أن - ثمة - فرقاً بين مفهومي كل من الزمن والزمان، أي أن الكلمتين مترادفتان في الدرس المعجمي العربي - كما تبين-، وليس هذا الترادف حكراً على المعجميين فحسب، بل ذهب المتقدمون من علماء النحو إلى القول بترادفهما كذلك، وإن لم يصرحوا بذلك حين بحثوا في الدلالة الزمنية الصرفية للكلمات التي تحتل المعنى الزمني، إذ لم يفرقوا بينهما في أبواب البحث النحوي، لأن عباراتهم تأتي تارة متضمنة للفظ الزمن النحوي وتارة متضمنة للزمان النحوي، الأمر الذي يكشف عن ترادفهما عند القدماء من النحاة سواء أكانوا بصريين أم كوفيين<sup>(٥)</sup>.

<sup>1</sup> ( ينظر: العين (زمن): ٧: ٣٧٥ .

<sup>2</sup> ( الصحاح (زمن): ٥: ٢١٣١ .

<sup>3</sup> ( مقاييس اللغة (زمن): ٣: ٢٢ .

<sup>4</sup> ( لسان العرب (زمن): ١٣: ١٩٩ .

<sup>5</sup> ( ينظر: اتجاهات التحليل الزمني في الدراسات اللغوية/ د. محمد عبد الرحمن الريحاني: ١٠٥ .

وقد عمل الباحث على تتبع الكتب الأصولية القديمة والحديثة مستقصياً المدلول اللغوي لهما فلم يجد منهم من يعطي لأحدهما دلالة زائدة على دلالة الآخر لأنهما -وكما يبدو من خلال ذلك- بمعنى واحد، بدليل أن بعض الكتب الأصولية قد ذكرتهما ضمن موضوع واحد بلا تفريق بين معنييهما ليدل ذلك على أن علماء الأصول ممن يقولون بالترادف كذلك، ولو لم يكن غير ذلك لأشاروا له في أثناء بحث الدلالة الزمنية، لكن سكوتهم عن التمييز بينهما يكشف عن قولهم بترادفهما، ومع هذا التوحيد بين مدلولي المفردتين لدى أغلب اللغويين والأصوليين إلا أن لفظ الزمان من الكلمات التي وجدت في اللغة العربية فقط، في حين أن كلمة الزمن كانت مستعملة في اللغات السامية الأخرى<sup>(١)</sup>.

ومع ذلك فقد تحدد المعنى اللغوي لمفهوم الزمان عند علماء اللغة المتقدمين ضمن ما يدل عليه بمعناه العام، إذ ذكره أبو هلال العسكري (ت ٥٣٩٥هـ) حينما أراد التفريق بين الزمان وبين الوقت بقوله: (أن الزمان أوقات متوالية مختلفة، أو غير مختلفة، والوقت واحد، وهو المقدر بالحركة الواحدة من حركات الفلك وهو يجري من الزمان مجرى الجزء من الجسم والشاهد أيضاً أنه يقال زمان قصير وزمان طويل ولا يقال: وقت قصير)<sup>(٢)</sup>؛ فالنسبة بينهما هي نسبة الأعم إلى الأخص، فالوقت أخص من الزمان بدليل أن الوقت جزء منه.

أما المحدثون فلقد أكد بعضهم وجود فرق بين كل من مفهومي الزمن والزمان في الدراسات اللغوية الحديثة، ولا ترادف بين المصطلحين في الدرس النحوي، ولعل أول من أشار إلى هذا الاختلاف هو الدكتور تمام حسان حين قال: (ونقصد بالزمان الوقت الفلسفي الذي ينبني على الماضي، والحاضر، والمستقبل، ويعتبر قياساً لكمية تجربة في الرياضة، أو الطبيعة، أو الفلسفة، ويعبر عنه بالتقويم، والإخبار عن الساعة، وتتوجه إليه النظرية المعروفة بنظرية حدّ السكين، التي تقول: إن الزمان إما ماضٍ، أو مستقبل، ولا وجود للحاضر. ويقابله في الإنجليزية كلمة ((time)). ونقصد بالزمن الوقت النحوي الذي يعبر عنه بالفعل الماضي، والمضارع، تعبيراً لا يستند إلى دلالات فلسفية، وإنما ينبني على استخدام القيم الخلافية بين الصيغ المختلفة، في الدلالة على الحقائق اللغوية المختلفة. ويقابل الزمن في الإنجليزية كلمة ((tense))<sup>(٣)</sup>.

<sup>1</sup> ينظر: الزمن عند شعراء العرب قبل الإسلام/عبد الإله الصائغ: ٦١.

<sup>2</sup> الفروق اللغوية: ٢٧٠.

<sup>3</sup> مناهج البحث في اللغة: ٢٤٥.



وقد سار بعض علماء اللغة المحدثين على الفكرة نفسها التي قال بها الدكتور تمام القائمة على التمييز بين كل من مصطلحي الزمن والزمان<sup>(١)</sup>، في حين لم يجد بعضهم فرقاً بين المصطلحين<sup>(٢)</sup>.

وعلى أية حال ليست التفرقة بين الزمن والزمان من المسائل المهمة في هذا البحث، وإنما المهم كل المهم هو الدلالة المستفادة من المصطلح لما في ذلك من الأهمية في ميدان البحث اللغوي والأصولي على حدٍ سواء، لأن هذا الميدان مما ينفع الدرسين في المجالات التركيبية، بدليل أن الدلالة التي ينبغي معرفتها من التفريق بين المصطلحين ذات ارتباط وثيق بالوضع اللغوي عند دارسيها، في حين أن الدراسة المتوخاة التي يهتم بها علماء اللغة والأصول هي الدلالة التركيبية ذات المنحى السياقي، لذا لم يكن التفريق بينهما بذوي جدوى عندهم لأنه ليس مما يخدم الجانب الدلالي في مرحلة الإستعمال السياقي، ومن هنا لا يجد الباحث فرقاً على المستوى اللغوي بين كل من الزمن والزمان لعدم الفائدة المترتبة على هذا التفريق ناهيك عن وحدة الدلالة بين المفردتين لدى كل علماء اللغة وعلماء الأصول، إذ ليس هناك ما يمنع الدارسين من التحديد النوعي لحقيقة المفهوم عند دراسة الموضوع في الدرس النحوي أو الأصولي على حدٍ سواء فيمكن أن يقال: الزمان النحوي أو الزمن النحوي دون أن يضر ذلك بطبيعة الدراسة المتبعة، وهكذا بالنسبة إلى الأصوليين، إذ لا يجدون ما يمنع من تحديد المفهوم الزمني، مع التأكيد -طبعاً- أن الأصوليين المحدثين حينما يدرسون الدلالة الزمنية في الأفعال والمشتقات لا يستعملون مفردة الزمن إلا نادراً بل يكثر من استعمال كلمة الزمان لأنهم ألصق من النحويين في الربط بين الزمان الفلكي أو الفلسفي والزمان النحوي، خاصة أن علماء الأصول ممن يوظفون المصطلح الفلسفي في معظم مناهج الدرس الأصولي حتى لو كان البحث ذا علاقة بمداليل الألفاظ .

لذا ينبغي التعريف بالمعنى الإصطلاحي للزمن كي يحاط بالمسألة على أتم وجه، حتى يتسنى الوقوف على القول الفصل في المسألة ولا تأتي الدراسة مشوشة، بعد التمييز بين الفكرة الأصولية للزمان ذات المنحى الفلسفي -التي لا تجد فرقاً بين الزمن النحوي والفلسفي-، وبين الفكرة النحوية التي تفرق بينهما.

<sup>1</sup> ( ينظر: الزمن في النحو العربي/د. كمال إبراهيم بدري: ٢٢-٢٣، والزمن واللغة/د. مالك المطلي: ١٦، والزمن الصرفي والزمن النحوي في اللغة العربية (بحث)/د. فاضل الساقى، مجلة الضاد، ج٣: ١٣٦، ١٩٨٩م.

<sup>2</sup> ( ينظر: تصور ابن سينا للزمان وأصوله اليونانية/د. علاء الدين عبد المتعال: ٧، ومقيدات الفعل الزمنية في التعبير القرآني (رسالة ماجستير)/فالح حسن كاطع الأسدي: ٧.

## ثانياً: المدلول الإصطلاحي للزمن

### ١- عند الفلاسفة

يجدر بالبحث قبل الخوض في حقيقة الزمن عند علماء النحو أن يُتعرّف على الزمن عند علماء الفلسفة لكي تتم المقارنة بين الرؤية الفلسفية للزمن أو الزمان - لأنه عُرف عند الفلاسفة بالزمن لا الزمن - وبين الرؤية اللغوية والأصولية بوصفها مدخلاً لدراسة الزمن في الألفاظ المفردة والمركبة في السياق عند النحويين والأصوليين، الذي ستفصح عنه الفصول الثلاثة القادمة إن شاء الله (سُبْحَانَكَ).

تباينت الآراء التي تتعلق بحد الزمان عند الفلاسفة بين النفي والإثبات، فقد ذهب بعضهم إلى إنكار وجود الزمان، وأنه شيء معدوم غير موجود أو هو عبارة عن وهم مطلق، أو أنه موجود بالوجود الإعتباري غير الحقيقي.

كما استدل منكرو الزمان أن الزمان بأقسامه الثلاثة؛ إما أن يكون ماضياً غير موجود لأنه ذهب إلى غير رجعة؛ وإما أن يكون مستقبلاً لم يحن أو انه بعد؛ وإما أن يكون حاضراً لا يمكن الإمساك به<sup>(١)</sup>، ولكون الزمان الحاضر ينقضي شيئاً فشيئاً ولا يمكن الإمساك باللحظة الآتية حتى تنقلت إلى اللحظة الآتية وهكذا إلى نهاية الزمان، لذا صار بعض الفلاسفة إلى القناعة بإنكار الزمان الحاضر دون بقية الأقسام بوصفه الزمان الوحيد غير الموجود على الواقع<sup>(٢)</sup>، وهذا الكلام مخالف لما ذهب إليه بعضهم ممن جعلوا الزمان الحاضر هو الموجود الوحيد من بين الأزمنة الثلاثة، بل ذهبوا إلى أبعد من ذلك حين رأوا أن الزمن الحاضر هو الزمان برمته، إذ أن الزمان عندهم هو (المدة الواقعة بين حادثتين أو لاهما سابقة وثانيتها لاحقاً)<sup>(٣)</sup>، بينما اتجه بعضهم إلى القول بوجود الزمان بالوجود الإعتباري غير الحسي أو المادي، لكونه وعاءً للحدث، لذا ينبغي أن يكون موجوداً ولولا وجوده لما وجدت الأحداث<sup>(٤)</sup>.

<sup>١</sup> ( ينظر: الصيغ الزمنية في اللغة العربية/د.مالك المطلي: ١٣، والزمان في الفلسفة والعلم/د.بني طريف الخولي: ٢٧، وتصور ابن سينا للزمان وأصوله اليونانية: ٩.

<sup>٢</sup> ( ينظر: المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنكليزية واللاتينية/د.جميل صليبا: ١: ٦٣٧.

<sup>٣</sup> ( المعجم الفلسفي: ١: ٦٣٦.

<sup>٤</sup> ( ينظر: الزمان الوجودي/عبد الرحمن بدوي: ٢٤٨، والزمن بين الواقع والفكر(بحث)/كونستنتين نويكا، مجلة مصباح الفكر، عدد ١٥٥: ٥٤،

١٩٧١م، والزمان-أبعاده وبنائه/د.عبد اللطيف الصديقي: ١٠٣.

فالزمن الفلسفي في حقيقته هو الذي عرفه أرسطو طاليس بأنه عدد الحركة من قبل المتقدم والمتأخر<sup>(١)</sup>، ولذلك فهذا الزمان يرتبط بعالم المادة ولا دخل له بعالم المجردات التي لا تتزمن مثل الذات المقدسة، إذ لا معنى لوجود الحركة في عالم المجردات، لأن الحركة من عوارض الموجودات الأخرى، فهي مستزادة ومحكومة بالتقدم والتأخر الزماني<sup>(٢)</sup>.

ولذلك تباينت آراء الفلاسفة في حقيقة الدهر لكونه -كما يرى بعض الفلاسفة- من الحسابات العقلية المتعلقة بالموجودات غير المادية، ومع ذلك فقد رادف بعضهم بينه وبين الزمان<sup>(٣)</sup>، ومنهم من ذهب إلى أن الدهر غير الزمان لأن الدهر يختص بالعالم الثابت والزمان بالعالم المتغير<sup>(٤)</sup>، ولهذا فثمة اختلاف بينهما، مثلما أن الزمان غير الوقت وليس مرادفاً له -كما يرى بعض الفلاسفة<sup>(٥)</sup>-.

ويجري الكلام نفسه على كل من الأبد والأزل والسرمد التي هي من الألفاظ المختصة بالمجردات وهي مما لا يمكن أن تكون وعاءاً للزمان، لأنها ليست من الحسيات أو الماديات كي تكون كذلك، ولهذا يرى بعض الفلاسفة أن الذات المقدسة ليست زمانية<sup>(٦)</sup>، إذ يمكن أن يوصف الله ﷻ أنه أزلي -وهو الموجل في القدم-، وأبدي -وهو الباقي بعد فناء كل شيء- وسرمدي -وهي صفة جامعة بين الأزلية والأبدية-<sup>(٧)</sup>، ومعناها (ما لا أول له ولا آخر)<sup>(٨)</sup>، والذي سوّغ هذا التعبير الدهري غير الزمني على الذات المقدسة أن الله ﷻ ليس جسماً مادياً كي يكون محكوماً بالتقدم والتأخر الزمني التي هي من عوارض الأجسام غير المجردة أو بعبارة أخرى من عوارض الكائنات الموجودة في عالم الدنيا.

<sup>١</sup> ( ينظر: تاريخ الفلسفة اليونانية: ١٤٤، والمعجم الفلسفي: ١: ٦٣٦، والزمان في القرآن الكريم/د. مصباح شريف محمود: ١٤٣. )  
<sup>٢</sup> ( ينظر: الزمن عند شعراء العرب قبل الإسلام: ٦٣، وقاموس الفلسفة: ٢٥٦، والمعجم الفلسفي: ٦٣٨، والزمن بين العلم والفلسفة والأدب/اميل توفيق: ٩٨، ودفاع عبد الرحمن بدوي عن الزمان/د. وائل غالي: ٣٣. )  
<sup>٣</sup> ( ينظر: الزمن عند شعراء ما قبل الإسلام: ٦٢، والزمان في الفكر العربي والعالم/د. علي شلق: ٥، وفكرة الزمن في الدراسات العربية (بحث): د. حسين جمعة، مجلة التراث العربي، العددان ٨٦-٨٧: ٥٢، ٥٢٣-٥١٤٢٣-٢٠٠٢ م. )  
<sup>٤</sup> ( ينظر: المعجم الفلسفي: ١: ٦٣٨، ٦٣٦، وتاريخ الفلسفة اليونانية: ١٤٤، وفلسفة الزمن وتقسيمه في الفكر العربي/د. ماجد عبد الله الشمس: ٤٦. )  
<sup>٥</sup> ( ينظر: الزمن عند شعراء ما قبل الإسلام: ٦٢. )  
<sup>٦</sup> ( ينظر: فلسفة الزمن وتقسيمه في الفكر العربي: ٥٦، ومفهوم الزمن في القرآن الكريم/محمد ابن موسى بابا عمي: ٢٧١. )  
<sup>٧</sup> ( ينظر: الزمان في الفكر العربي والعالم: ٨٢، وتصور ابن سينا للزمان وأصوله اليونانية: ٥٩-٦٠، وفكرة الزمن في الدراسات العربية (بحث): ٦٤. )  
<sup>٨</sup> ( التعريفات/الشريف علي الجرجاني: ٩٨. )

وأما ما يتعلق بمصطلح السرمد وعلاقته بالزمان والدهر فهو (أن نسبة المتغير إلى المتغير هي الزمان، ونسبة الثابت إلى المتغير هي الدهر، ونسبة الثابت إلى الثابت هي السرمد)<sup>(١)</sup>، فالمراد من المتغير هو ما سوى المجردات التي تخضع للتغير الفلكي الزماني من خلال مرور الليل النهار، وأما الثابت فهي المجردات التي منها الذات المقدسة والملائكة والأرواح غير المنتزعة.

ومن هنا اتضح أن الزمان من مختصات عالم الدنيا وله علاقة بالإنسان وحركته، كما يرتبط بحركة الفلك، مما يتوقف على أركانه الثلاثة التي هي أركان الزمان الفلسفي وهي الماضي والحاضر والمستقبل<sup>(٢)</sup>، ومنهم من أضاف للزمان تقسيماً غير التقسيم الثلاثي وهو تقسيمه إلى الساعات والأيام والأسابيع والسنين والشهور، وهذا تقسيم للزمان الفلكي لا الفلسفي<sup>(٣)</sup>، بعدما فرقوا بين الزمان الفلكي أو التاريخي والزمان الفلسفي أن الزمان الفلكي هو المرتبط بحركة الشمس في الفلك ويقسم إلى أعوام وشهور وأيام وساعات<sup>(٤)</sup>، في حين أن الزمان الفلسفي ليس زماناً بل هو النظر في الزمان<sup>(٥)</sup>.

لذا فالزمان والمكان هما القلب الذي صُبَّ فيه هذا الوجود المادي جملة وتفصيلاً<sup>(٦)</sup>، لأن الزمانية صفة لما هو زماني، والزماني ما كان منسوباً للزمان أو الموجود فيه<sup>(٧)</sup>، والذي يكون في خارج عالم المجردات وضمن العالم المادي ذي الحركة المادية المستتبعة لوجود الحدث، مما يكون محتاجاً إلى الزمان لأن الحدث لا يقع خارج الزمان، كما أن الزمان لا يحصل بدون

<sup>١</sup> ( المعجم الفلسفي: ١: ٦٣٦.

<sup>٢</sup> ( ينظر: سيكولوجية الزمن/د.علي شاکر الفتلاوي: ٥١، والزمن بين العلم والفلسفة والأدب: ١٠٠، ومفهوم المكان والزمان في فلسفة الظاهر والحقيقة دراسة في ميتافيزيقيا بادلي/د.محمد توفيق الضوي: ٦٧، والزمن في شعر ابن حمديس الصقلي(ت٥٥٢٧هـ) (رسالة ماجستير)/ختم محمد حسين العبودي: ٥.

<sup>٣</sup> ( ينظر: تصور ابن سينا للزمان وأصوله اليونانية: ١١٣، وغرائب الصورة القرآنية/أمير فاضل سعد: ٣٣، والزمن في شعر ابن حمديس الصقلي(ت٥٥٢٧هـ): ٣.

<sup>٤</sup> ( ينظر: مفهوم الزمن في القرآن الكريم: ٢٣٤، والبنية الزمنية في القصة القرآنية/د.بشار إبراهيم نايف: ٨٨.

<sup>٥</sup> ( ينظر: الصيغ الزمنية في اللغة العربية: ١٢، والبنية الزمنية في القصة القرآنية: ٧.

<sup>٦</sup> ( ينظر: الزمان في الفلسفة والعلم: ١٣.

<sup>٧</sup> ( ينظر: المعجم الفلسفي: ١: ٦٣٨، وقاموس الفلسفة/ديديه جوليا: ٢٥٦.

الحركة فثمة ارتباط ما بين الزمان والحركة، إلى الحد الذي لا يتصور أن يقع أحدهما بدون الآخر<sup>(١)</sup>، وهذه من خصائص عالم الدنيا لا الآخرة.

## ٢- عند النحويين

تأثر الدرس النحوي القديم تأثراً كبيراً بالمناهج العقلية للفكر اليوناني بعد إطلاع القدماء من علماء النحو على النتاج العقلي المجرد لرواد المدارس اليونانية، فقد شمل هذا التأثير معظم الأبواب النحوية سواء ما تعلق منها بالشكل أو بالمضمون، ولعلّ التأثير في الدلالة الزمنية للأفعال، وما يتصل منها بالمعيار الذي يقسم عليه الفعل كان واحداً من مصاديق استحوذت المناهج العقلية على الدرس النحوي القديم، وما نجم عنه من كلام طويل يتعلق بتقسيم الفعل إلى التقسيم الثلاثي المعروف لدى علماء النحو من البصريين والكوفيين، إذ يظهر تأثير الزمان الفلسفي واضحاً عندما قسم البصريون الفعل إلى ماضٍ ومضارع وأمر<sup>(٢)</sup>، حين قالوا: أن الفعل المضارع ما يدل على الحال والإستقبال وكذلك بالنسبة إلى فعل الأمر، خاصة بعدما استوفى الفعل الماضي الدلالة على الزمن الماضي، ما يدل على قلة اهتمامهم بالدلالة الزمنية لأنهم انطلقوا في المسألة من منطلقات فلسفية أبعدت دراستهم عن واقع اللغة<sup>(٣)</sup>.

فضلاً عن ذلك فإن الدرس النحوي القديم أشار إلى زمن الفعل مجملاً بعيداً عن تحديداته فالماضي يدل عندهم على حدث وقع قبل زمن التكلم لكنهم لم يبينوا مدى هذا المضي أهو قريب أم بعيد من الزمن الحاضر؟ أو هو موغل في القدم؟، وما هذا إلا بسبب قلة ضبط الأزمنة لديهم<sup>(٤)</sup>، نتيجة الإهتمام بالزمن الصرفي المتصل بالصيغة مع أن العربية تستوفي الدلالة على

<sup>١</sup> ينظر: الزمن بين العلم والفلسفة والأدب: ٩٨، وتصور ابن سينا للزمان وأصوله اليونانية: ٥٩-٦٠، ودفاع عبد الرحمن بدوي عن الزمان: ٣٣، والزمان أبعدته وبنيتة: ١٠٩، وتاريخ الفلسفة اليونانية: ١٤٤.

<sup>٢</sup> ينظر: الدلالة الزمنية في الجملة العربية/د. علي جابر المنصوري: ٣٣، والزمن النحوي في اللغة العربية/د. كمال رشيد: ١٣، والزمن في النحو العربي: ٢٦، والقربنية في اللغة العربية/د. كوليزار كاكل عزيز: ١٥٣، والمولد في العربية/د. حلمي خليل: ٤٢٤، والمعاني الوظيفية لمباني التصريف والتركيب في معلقة طرفة ابن العبد-خولة أطلال-(رسالة ماجستير)/رزوق النواري: ٧٥، والزمن النحوي في قصص القرآن(أطروحة دكتوراه)/حبيب مشخول حسن: ٤.

<sup>٣</sup> ينظر: النحو العربي والدرس الحديث/د. عبدة الراجحي: ٦١، والحذف والتقدير في النحو العربي/د. علي أبو المكارم: ٣٢٢، والزمن الصرفي والزمن النحوي في اللغة العربية(بحث): ١٣٧.

<sup>٤</sup> ينظر: فقه اللغة المقارن/د. إبراهيم السامرائي: ٥٢، وفي علم اللغة/د. غازي مختار طليعات: ١٩٦، والزمن في شعر زهير ابن أبي سلمى(رسالة ماجستير)/أمل حميد محمد الطويرقي: ١٢، والسيد رؤوف جمال الدين وجهوده اللغوية والنحوية(رسالة ماجستير)/حسن عبد السادة سويد الحسيني الميالي: ١٧٧.

الزمن من خلال الاشتقاق الصرفي والتركييب السياقي فتكون لها القدرة على تحديد الفترة الزمنية ومقدارها بالنسبة إلى زمن التكلم<sup>(١)</sup>.

وليس الكوفيون بمنأى عن التأثير المذكور في تقسيم الفعل بناءً على التثليث الفلسفي المرتبط بحركة الأفلاك، حين قسموا الفعل إلى ماضٍ وحاضرٍ ومستقبلٍ وأضافوا له اسم الفاعل وأسموه بالفعل الدائم بعدما أقصوا فعل الأمر عن دائرة الفعلية، فأصبحت الأفعال الكوفية هي الفعل الماضي والحال والدائم<sup>(٢)</sup>.

لذا سيتم مناقشة هذه المسألة تفصيلاً في الفصل الأول ليعرف مدى ملائمتها لمعطيات الدرس النحوي الحديث.

بيد أن المسألة يمكن أن يتم الوقوف عليها وعلى القول الفصل فيها حينما يتعرف الدارس على طبيعة العلاقة بين الزمن النحوي والزمن الصرفي، بالإضافة إلى ذلك لا بدّ من التعرف على وظيفة الجهة النحوية في بيان حقيقة الزمن.

### ٣- عند الأصوليين

كان الأصوليون أكثر تعلقاً بالمنحى العقلي حين تناولوا المباحث اللفظية في الدرس الأصولي نتيجة التأثير الكبير بالمنهجية التي بنوا عليها الدراسة الدينية لمن أراد أن يدرس في هذا المجال، ويتجلى هذا واضحاً في الدراسة الدينية الحديثة لا سيما في النجف الأشرف وقم المقدسة، إذ يصطبغ المنهج المتبع فيهما بهذه الصبغة المذكورة، وهو ما بدا واضحاً في كل ما تناوله من علوم ومسائل حتى اللغوية منها، فقد كانت دراستهم تعتمد التعمق والتحليل الدقيق من دون الإلتزام بالثوابت النحوية<sup>(٣)</sup>، فكل ما لم يخضع للتحليل الأصولي لا يمكن التسليم به إلا المسائل التي ذكرها المشرع المقدس فهي خارج سهام نقدهم لما تتمتع به من القداسة والإحترام.

وأما اهتمامهم في البحث اللغوي فيمكن في المسائل ذات العلاقة الخاصة بما ينسجم والمحتوى التشريعي، لذا لم يكن الدرس اللغوي برمته ميداناً لوصولاتهم بل اقتصر على ما

<sup>١</sup> ينظر: الأزمنة في اللغة العربية/فريد الدين آيدن: ٢، والبنية الزمنية في القصة القرآنية: ١١، ورد على دعوى يدعيها اللغويون الغربيون تتصل بالزمن في اللغة العربية(بحث)/د.البدراوي زهران.مجلة مجمع اللغة العربية، القاهرة، ج٧٢: ٩٨، ١٩٩٣م.

<sup>٢</sup> ينظر: الجمل في النحو/أحمد ابن الحسن ابن شقير النحوي البغدادي: ٢٢٨..

<sup>٣</sup> ينظر: منهج الأصوليين في بحث الدلالة الوضعية اللفظية/مولود السريري: ١٩٩.

يدخل في عملية الإستنباط الشرعي للأحكام الفقهية، ومن هنا لم يهتموا بالفرق الدلالي بين مفهوم الزمن والزمان، لأنه ليس من المسائل المهمة لديهم، فلم يجد الباحث من يفرق منهم بينهما بل كانا يذكران في الدرس الأصولي بمعنى واحد كثيراً، ويعنون بهما ما ذهب إليه الفلاسفة والنحويون أي الزمان بالمعنى الفلسفي المرتبط بحركة الشمس والقمر، وبما أن الحركات ثلاثة بتعبير الفلاسفة فالفعل يدل على الأزمنة الثلاثة<sup>(١)</sup>، المرتبطة بحركة الشمس والقمر مع أن حركة الشمس والقمر ليست زماناً بل هي منشأ انتزاع الزمان كما يرى السيد محمد صادق الصدر<sup>(٢)</sup>

ومهما يكن من أمر فالدلالة الزمنية عندهم تعتمد المنحى العقلي كذلك لأن الخلاف الأصولي بين القدماء وبين المحدثين يعمقه هذا المنحى في حقيقة الدلالة الزمنية في الصيغ المجردة، فلقد وردت بعض الإشارات عند علماء الأصول المتقدمين التي ترى أن الصيغ الفعلية ذات دلالة زمنية من خلال تعريفهم للفعل<sup>(٣)</sup>، كما سيتضح في مطاوي الفصول المتقدمة.

أما المتأخرون منهم فلا دلالة زمنية للصيغ المجردة الفعلية وغير الفعلية وإنما يدل الفعل على الزمن بالدلالة الإلتزامية أن يكون الزمن ظرفاً لوقوع الحدث الفعلي من دون أن يدخل في دلالة الصيغة الصرفية للفعل<sup>(٤)</sup>، أي لا يدل عليه بالدلالة التضمنية.

## الزمن الصرفي والزمن النحوي والجهة

درس علماء اللغة المتقدمون العلاقة بين الصيغة الصرفية وبين الدلالة المستوحاة منها سواء أكانت هذه الدلالة زمنية أم غيرها من الدلالات المستفادة من الوضع اللغوي للصيغة الصرفية قبل مرحلة الإستعمال اللغوي السياقي، وقد أطلق المحدثون على هذه المرحلة بالدلالة الصرفية لكونها ترتبط بالصيغ المفردة ذات المدلول الصرفي الإشتقاقي، ولذلك يمكن القول أن الدلالة

<sup>١</sup> ( ينظر: طرق الإستدلال عند المناطقة والأصوليين/د. يعقوب ابن عبد الوهاب الباسين: ٧٧.

<sup>٢</sup> ( منهج الأصول: ج ٢: ٤١.

<sup>٣</sup> ( ينظر: نهاية السؤل في شرح مناهج الأصول: ٢: ٣٩-٤٠، والإحكام: ١: ٦٠، وشرح مختصر المنتهى الأصولي/الإمام عضد الدين ابن عبد الرحمن الإيجي: ١: ٤٤٧، والبحر المحييط في أصول الفقه: ٢: ٩٦، والحدائق الندية في شرح الفوائد الصمدية/السيد علي خان المدني: ٦٤، ٧٣، والأصول في علم الأصول/ميرزا علي الأيرواني النجفي: ١-٢: ٣٤، وطرق الإستدلال عند المناطقة والأصوليين: ٧٧.

<sup>٤</sup> ( ينظر: محاضرات في أصول الفقه: ٤٣: ٢٦٧-٢٦٨.

الصرفية هي (نوع من الدلالة يستمد عن طريق الصيغ وبنيتها)<sup>(١)</sup>، وهي التي عرفت عند الأصوليين بالدلالة التصويرية لكونها تحمل دلالة بسيطة ساذجة ترتبط بالألفاظ المفردة، إذ لا تعدو أن تكون تصوراً ليس إلا.

وفيما يتعلق بعلاقة الزمن بالدلالة الصرفية أو الوضعية، فقد ربط القدماء بينهما، لأنهم رأوا أن الصيغ المجردة لها القدرة في التعبير عن الزمن قبل الدخول في التركيب السياقي، ويبدو ذلك واضحاً في تقسيم الفعل تبعاً لدلالاته الزمنية، وكونه يدل على الزمان حتى ولو كان خارج السياق، مما يكشف عن كون الفكرة الزمنية لدى القدماء ذات مدلول إفرادي صرفي، مستوحاة من الصيغ المجردة.

والحق أن هذا الكلام يفتقر إلى الدقة، ويحتاج إلى التوجيه الحقيقي لهذه المسألة من خلال أمرين:-

١- الصيغ الصرفية بطبيعتها عاجزة عن تلبية حاجات المتكلمين في التعبير عن الفكرة الزمنية، إذ سيتضح في الفصول القادمة أن الصيغ قد تدل على غير الزمن الذي قرره النحاة لها، فيمكن أن تدل صيغة الماضي على الزمن الحاضر أو على الزمن المستقبل حينما تأتي في سياق قرآني تتحدث عن الوقائع المتيقنة الوقوع، لا سيما التي ترتبط منها بيوم القيامة، بل قد تتخلى الصيغة الصرفية عن زمنها لتدل على الوصف الخالي من الزمن، وهذا التنوع الدلالي في الفكرة الزمنية ليس منشؤه الصيغ المجردة.

٢- إن الفكرة الزمنية ليست حكرًا على الأزمنة الفلسفية الثلاثة وهي الماضي والحاضر والمستقبل، كي يقال أن الصيغ الصرفية لا تدل إلا على الأزمنة الثلاثة المعروفة، إذ أن الزمن اللغوي أو النحوي ذو علاقة وطيدة بقصد المتكلم، وهذا القصد له طبيعة استعمالية ليست مقيدة بالزمن الفلسفي وصرامته، بل هو زمن سيال يعتمد على السياق اللغوي من خلال القرائن ليعطي المعنى الدقيق للزمن، (فاللغة العربية تلتزم دائماً ذكر المراحل المختلفة لانتشار الأحداث وهي: البدء، والإستمرار، والإنتهاء. وهذا متحقق في بناء الجمل، كما أنه متحقق في ترتيب الجمل فيما بينها)<sup>(٢)</sup>.

فالأولى للدراسة النحوية- كي تعطي ثمارها المرجوة- أن تتخلى عن دراسة الفكرة الزمنية في المرحلة الصرفية، لأنها لا تملك القيمة الزمنية المحددة بل غاية ما تدل عليه هو الزمن

<sup>١</sup> ( دلالة الألفاظ/ د. إبراهيم أنيس: ٤٧، وينظر: التركيب والدلالة والسياق/ د. محمد أحمد خضير: ٣٦.

<sup>٢</sup> ( العربية الفصحى/ هنري فلش: ١٣٨.



المطلق غير المقيد، فالفعل يدل على الحدث المتجدد وعلى الزمن المطلق غير المحدد مهما كان نوع الصيغة الفعلية، وأما التحديد الزمني للصيغ فهذا أمر موكول لحاكمية السياق التركيبي والمعبر عنه لدى علماء اللغة المحدثين بالدلالة النحوية ذات المنهج السياقي، وهي التي تعطي للألفاظ بعداً دلاليّاً جديداً من مجاورة الكلمة للكلمات (بحيث ترتبط الكلمات بعضها ببعض على حساب قوانين لغوية خاصة بالنظام النحوي، وفيه تؤدي كل كلمة وظيفة معينة)<sup>(١)</sup>، إذ يستمد المعنى النحوي - مع صرف النظر عن نوع الدلالة - من نظام الجملة بعد ترتيبها ترتيباً خاصاً فلا تبقى قيمة حينها للمدليل الصرفية بعدما أحكم السياق قبضته عليها<sup>(٢)</sup>.

وتسمى الدلالة النحوية عند الأصوليين بالدلالة التصديقية، لأنها تنشأ من الجمل بوصفها مجالاً للتصديق، عندما يتعاون السياق - لكونه كبرى القرائن - مع القرائن السياقية الأخرى لكي يعبر عن الزمن المحدد، وهذا التفكير النحوي الجديد من نتاج درس النحوي الحديث، لأن العقلية النحوية القديمة لم تكن تفرق بين الزمان النحوي والزمان الفلسفي<sup>(٣)</sup>، يتجلى ذلك في دلالة الفعل الزمنية فهم وإن (كانوا يدركون ما للفعل من دلالة على الزمان، ولكن منحاهم الفلسفي باعد بينهم وبين أن يستخلصوا دلالاته الزمنية من واقعه في الاستعمالات المختلفة، لا من منحاهم أو معالجتهم المنطقية حين راحوا يقسمون الفعل على مثال تقسيم الزمان، لأن الفعل مساوق للزمان، ولما كان الزمان ثلاثة أقسام: ماض وحاضر ومستقبل كان الفعل ثلاثة أقسام أيضاً، فعلاً خاصاً بالزمان الماضي، وفعلاً خاصاً بالزمان الحاضر، وفعلاً خاصاً بالزمان المستقبل)<sup>(٤)</sup>، وهذه المنهجية ظهرت جلية وواضحة في المذهب البصري المعروف باعتماده التعليقات الفلسفية<sup>(٥)</sup> من خلال وضع الأبواب النحوية وتوجيه بعض الإشكالات اللغوية التي غصت بها الكتب النحوية القديمة نتيجة التأثير الكبير لدى أرباب المذهب البصري بنظرية العامل وغيرها من القوانين والأسس ذات التعقيد والتأصيل الفلسفيين العقليين<sup>(٦)</sup>، وما جرّه هذا

<sup>١</sup> ( دلالة الألفاظ: ٤٨ .

<sup>٢</sup> ( ينظر: التركيب والدلالة والسياق: ٣٦ .

<sup>٣</sup> ( ينظر: الزمن النحوي في اللغة العربية: ١٣ .

<sup>٤</sup> ( في النحو العربي نقد وتوجيه/ د. مهدي المخزومي: ١٦٤-١٦٥ .

<sup>٥</sup> ( ينظر: الدرس النحوي في بغداد/ د. مهدي المخزومي: ٩١ .

<sup>٦</sup> ( ينظر: إحياء النحو/ إبراهيم مصطفى: ٣١ .

التأثر من استقدام بعض الموضوعات المنطقية العقلية للمنهج النحوي ذي الطبيعة الاستعمالية المرتبطة بقصد المتكلمين<sup>(١)</sup>.

ومن هنا اتسمت الدراسة النحوية القديمة بالمعيارية وإن كانت الولادة الأولى لها ذات طبيعة وصفية لكنها لم تستمر على وصفيتها، وصارت تلك القواعد تفرض قيودها على دارسيها، مع أن مناهج النحاة قد تأثرت كثيراً بالقرآن الكريم الذي أمدها كثيراً بأمتن القواعد<sup>(٢)</sup>، إلا أن هذا لم يمنعهم من اعتماد المنهج المعياري في التقعيد اللغوي عند دراستهم علم النحو، كما أنهم لم ينطلقوا من القرآن الكريم في هذا التقعيد النحوي مع أن القرآن الكريم كان قد أعطى للفكرة الزمنية لباساً ينسجم تماماً مع النظرية الحديثة للفكرة الزمنية ذات الرؤية السياقية النحوية.

ويكفي أن تستمع لابن يعيش (ت ٦٤٣ هـ) وهو يعلل سبب تقسيم الفعل إلى ماضٍ ومضارع وأمر وكيف ربط المسألة برمتها بحركة الأفلاك لأن الحركات ثلاث فحركة مضت وحركة موجودة وحركة لم تأت<sup>(٣)</sup>، أي أنه يقسم الفعل بناءً على الزمان الفلكي عند الفلاسفة معتمداً على الصيغة الصرفية للفعل لا الإرادة الإستعمالية.

## الجهة

وهنا تأتي وظيفة الجهة التي هي تقيد عموم الدلالة بما يفيد النظر إلى جهة معينة في تطبيق فهم الفعل من حيث الحدث والزمان<sup>(٤)</sup>، أو (هي التحديد الزمني الجديد الذي تفيدته القرائن في السياق، ولئن كان اصطلاح Tense في اللغة الإنجليزية يقابل اصطلاح الزمن الصرفي في اللغة العربية فإن اصطلاح aspect يقابل اصطلاح الجهة)<sup>(٥)</sup>، كي تقوم بالتقيد الزمني للصيغ التي قد تحمل دلالة زمنية داخل السياق، كما تعمل على التنوع الزمني التركيبي، ومن هنا نشأ في اللغة الزمن السباعي وهو:

قبل الماضي - الماضي - بعد الماضي - الحاضر - قبل المستقبل - المستقبل - بعد المستقبل<sup>(٦)</sup>،

<sup>١</sup> ينظر: الدلالة الزمنية للجملة العربية: ٣٦.

<sup>٢</sup> ينظر: القرآن الكريم وأثره في الدراسات النحوية/د. عبد العال سالم مكرم: ٣٠٦.

<sup>٣</sup> ينظر: شرح المفصل: ٤: ٢٠٧.

<sup>٤</sup> ينظر: مناهج البحث في اللغة: ٢٤٥، والزمن في النحو العربي: ٤٠.

<sup>٥</sup> الزمن النحوي في اللغة العربية: ١٠٣.

<sup>٦</sup> ينظر: من أسرار اللغة/د. إبراهيم أنيس:.

فهذا التنوع الزمني لم يأتِ عفو الخاطر بل جاء نتيجة دخول اللواحق والأدوات الجهية على الأفعال كي تعطي من خلال الوظيفة السياقية تنوعاً في القيم الزمنية التي عجزت الصيغ الصرفية عن مجاراتها، غير أن الجهات عبارة عن قرائن لا تسهم في إيجاد الزمن بل أنها تغير الزمن في الأفعال، كما تعمل على تحديده وتقييده سواء أكان ماضياً أو حالاً أو مستقبلاً<sup>(١)</sup>، لأن الماضي يمكن أن يطلق على الماضي السحيق الموعول في القدم ويمكن أن يطلق على الفترة ما قبل الحاضر بلحظة واحدة لذلك فالتركيب محتاج إلى القرائن اللفظية السياقية في تحديد المسافة الزمنية الماضية قريباً وبعداً من الزمن الحاضر، وهذه الحاجة تلبسها الجهات على أتم وجه، لكي تعبر عنها الصيغ أو التراكيب الماضية الآتية:-

١- قد فعل - يؤدي زمن الماضي القريب من الحاضر.

٢- كان قد فعل - يؤدي زمن القرب من الحاضر مع وظيفة زمن الإنقطاع، لأن الإنقطاع سمة زمنية فعلية من سمات صيغة (فعل) تدل على الماضي المنقطع في مسافة زمنية معينة<sup>(٢)</sup>، أي أن الحدث ليس مستمراً.

٣- كان فعل - هو تركيب يفيد الزمن الماضي البعيد والمنقطع، وقد منعه كثير من النحويين، لأنهم لم يجيزوا أن تأتي صيغة (فعل) بعد الفعل (كان) من دون أن يفصل بينهما بـ(قد)، لكن الواقع (هو جواز التعبير بالماضي بعد-كان-دون أن يسبق هذا الماضي بالحرف-قد-)<sup>(٣)</sup>.

٤- كان يفعل - يدل - كذلك - على الزمن الماضي البعيد المنقطع، كما يدل أحياناً على الدوام والإستمرار<sup>(٤)</sup>، أو الزمن الماضي القريب من الزمن الحاضر<sup>(٥)</sup>، مما يكشف عن كون الفعل بضميمة (كان) يعطي زمناً جديداً بالنسبة إلى زمنه الذي قرره النحاة، لذلك صارت (كان) عند بعض النحاة ذات وظيفة زمنية جهية، فأتبعتها بعض

<sup>١</sup> ينظر: مناهج البحث في اللغة: ٢٤٥، والزمن في النحو العربي: ٤٠.

<sup>٢</sup> ينظر: الصيغ الزمنية في اللغة العربية: ٤٧.

<sup>٣</sup> عن الأساليب التعبيرية، كان + الماضي بدون قد (بحث) / د. حسن عون، مجلة مجمع اللغة العربية، ج ٢٨: ١٢٢، ١٩٧١ م.

<sup>٤</sup> ينظر: اللغة/فندريس: ١٠٧، ودراسات في العربية/ فولفديتريش فيشر: ١٩٠، والدلالة الزمنية للأفعال في القرآن الكريم/ طالب محمد إسماعيل

الزويبي: ٦٠.

<sup>٥</sup> ينظر: الزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية للأفعال الواردة فيه/ د. بكرى عبد الكريم: ٢٢-٢٣.

المحدثين للأدوات لا للأفعال<sup>(١)</sup>، خاصة أنها عند كثير من النحاة المحدثين لا تعبر عن غير الزمن المجرد من الحدث، أو قد تفرغ من الزمن تماماً فتدل على مجرد الوصف مع الذات المقدسة.

٥- ما زال يفعل - يدل على الزمن الماضي المتصل بالحاضر.

٦- ظل يفعل - يدل على الزمن الماضي المستمر.

٧- كاد يفعل - يدل على الزمن الماضي المقارب للحدث.

٨- شرع يفعل - يدل على الزمن الماضي الشروعي<sup>(٢)</sup>.

فقد دلت التراكيب الواردة على الزمن الماضي مع مراعاة قرب الحدث المدلول عليه في التركيب وبعده من زمن التكلم، فزمن الماضي لم يتغير وإنما الذي تغير هو الكمية الزمنية الماضية بالنسبة إلى حدث زمن الحاضر، لذا فقد أصبحت الجهة تمثل وحدة قياس جديدة للتقطيع الزمني الطويل لا سيما بالنسبة إلى زمن الماضي وزمن المستقبل لطول المدة الزمنية التي يدلان عليها فتعمل الجهة على تقليص المسافة الزمنية لهذين الزمنين، لذلك سميت تحديداً زمنياً عند المحدثين ولم تدخل في إيجاد الزمن بل في تحديد وتقليص وتقييد الزمن<sup>(٣)</sup>.

وليس هذا الأمر متوقفاً على ما تم ذكره من الأساليب بل إن أدوات النفي قد تقوم بوظيفة الدلالة الزمنية<sup>(٤)</sup>، بوصفها جهة زمنية تعطي مدلولاً زمنياً جديداً، أو تقوم بتغيير زمن الصيغ الصرفية، فتركيب (لم يفعل) يفيد استمرار زمن النفي<sup>(٥)</sup>، ولذلك حينما يراد نفي الزمن الماضي يكون بإدخال الأداة (لم) على الفعل المضارع<sup>(٦)</sup>، مع أن الدلالة الزمنية المقررة لصيغة (يفعل) - على المستوى الصرفي - هي زمن الحال والاستقبال.

ولأن الوقت هو فترة زمنية أقل نسبة من الزمن حيث يشتمل الزمن على الأوقات، لذلك عرفت الجهات عند بعض اللغويين بالمواقفات لكونها توقفت الزمن وتحدده من خلال الظروف

<sup>١</sup> ( ينظر: مناهج البحث في اللغة: ٢٤٨، والعلامة الإعرابية في الجملة بين القديم والحديث/ د. محمد حماسة عبد اللطيف: ٢٠٤، والوظيفية بين الكلية والتمطية/ د. أحمد المتوكل: ١٤١.

<sup>٢</sup> ( ينظر: الزمن النحوي في اللغة العربية: ١٠٢.

<sup>٣</sup> ( ينظر: مقيدات الفعل الزمنية في التعبير القرآني: ٣.

<sup>٤</sup> ( ينظر: في النحو العربي/ د. فارس محمد عيسى: ٢٣٦.

<sup>٥</sup> ( ينظر: الدلالة الزمنية للأفعال في القرآن الكريم: ٢٣٢ وما بعدها.

<sup>٦</sup> ( ينظر: اللغة العربية معناها ومبناها/ د. تمام حسان: ٢٤٧.

وبعض الأدوات<sup>(١)</sup>، وبذلك يرى الدكتور تمام حسان أن الزمن الماضي - من خلال الجهات - قد يفضي إلى تسع جهات زمنية ماضية، وأن الحاضر يفضي إلى ثلاث، في حين أن المستقبل قد يؤول إلى أربع جهات زمنية<sup>(٢)</sup>، ومن هنا يتبين أن الجهة تتحقق في الزمن النحوي لا الصرفي لأن هذا الزمن النحوي هو امتزاج الزمن والجهة<sup>(٣)</sup>.

إذ وردت هذه الأساليب التركيبية للتعبير عن الزمن في القرآن الكريم والكلام العربي بكثرة، لكن الجهة المستعملة في تحديد الزمني لم تدرس عند متقدمي علماء النحو والأصول بوصفها جنبه دلالية جديدة بل هي من مناشئ الدراسة اللغوية الحديثة عند علماء اللغة المتأثرين بالدرس اللغوي الغربي.

إذاً الجهة من المقيدات اللغوية في الدرس النحوي التي لا شأن لها بدراسة الصيغة الصرفية المجردة وإنما هي ذات وظيفة سياقية<sup>(٤)</sup> تعطي قيمة زمنية محددة للزمن الفلسفي داخل النصوص اللغوية، ومن هنا يمكن الجزم أن الصيغ الصرفية المجردة تخلو من إعطاء الفكرة الجلية عن الزمن ولا دلالة لها إلا على الزمن المطلق، وأما التحديد الزمني لها فيكون من خلال السياق لأن الزمن النحوي في حقيقته مدلول للسياق لا للصيغ المجردة.

وقد استطاع الأصوليون انتحاء هذا المنهج التركيبي فسبقوا النحويين في دراسة الزمن النحوي السياقي من غير أن يكونوا تابعين لغيرهم في ذلك<sup>(٥)</sup>، يساعدهم في ذلك طبيعة الدرس الأصولي الذي يهتم بالنصوص الشرعية للوقوف على المداليل التي تكشف عنها تلك النصوص، وهي مسألة - كما يتبين - ذات صلة وثيقة بالدلالة السياقية لا الصرفية، لأن حقيقة الزمن تنطلق من السياق والقرائن<sup>(٦)</sup>.

<sup>١</sup> ( ينظر: الوسائط اللغوية/د. محمد الأوراعي: ٢: ٤٥، والدرس النحوي في تفسير القرآن للسيد عبد الله شبر (رسالة ماجستير)/أمين عبيد جيجان: ١٧٣.

<sup>٢</sup> ( ينظر: اللغة العربية معناها ومبناها: ١٤٦.

<sup>٣</sup> ( ينظر: الزمن النحوي في اللغة العربية: ١٠٠-١٠١.

<sup>٤</sup> ( ينظر: الزمن في اللغة العربية/محمد الملاح: ٢١٧.

<sup>٥</sup> ( ينظر: الدرس النحوي في الحوزة العلمية في النجف الأشرف من عام ١٩٠٠-٢٠٠٠م (أطروحة دكتوراه)/صالح كاظم عجيل الجبوري: ٢٩٢.

<sup>٦</sup> ( ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه: ١٢٤، وفقه اللغة المقارن: ٥٢، والخلاصة النحوية/د. تمام حسان: ٦١، والصيغ الزمنية في اللغة العربية: ٦٢، والزمن النحوي في اللغة العربية: ٥٦، ٧٢، والزمن الصرفي والزمن النحوي في اللغة العربية (بحث): ١٣٧، والدلالة السياقية عند اللغويين/د. عواطف كنوش المصطفى: ١٣٤، وزمن الفعل في اللغة العربية قرائنه وجهاته/عبد الجبار توامة: ٣، والدراسات النحوية في تفسير ابن عطية/د. ياسين جاسم المحميد: ١٧٧، والدلالة الزمنية للجملة العربية في القرآن الكريم/د. نافع علوان بملول الجبوري: ٦٧.

# الفصل الأول

## الزمن في الأفعال

تنوعت الدراسات اللغوية في التراث العربي وتعددت الفروع والميادين التي شملتها وتشعبت سبلها حتى استطاعت أن تضع لها في مضمار الدرس اللغوي المقارن قدم السبق من حيث الإهتمام والمتابعة لدى كل الدارسين لهذا الإرث اللغوي، سواء أكانوا من العرب أم من المستشرقين، وقد ظهرت معالم هذه الدراسة مبكراً عند علماء اللغة الأوائل ممن شَمروا عن سواعدهم للحيلولة دون تأثر لغة القرآن الكريم بالغريب اللغوي، وأن لا تسير بخطى حثيثة نحو الضياع والإندراس بوصفها نتيجة مترتبة على هذا التأثير، فكان أن دبَّ اللحن لدى أصحاب السليقة العربية في وقت مبكر من عمر الدولة الإسلامية وصار هذا الأمر مصدر قلق ووجل لدى بعض قادتها الأوائل ممن تصدوا لهذه الظاهرة الخطيرة ساعين إلى الإبقاء على سلامة اللفظة العربية من دون أن يكتنفها الخطأ، فتحافظ حينها على أصالتها ورسالتها.

ولقد كان لعلم النحو النصيب الأوفر في هذا الإهتمام، إذ حظي بعناية القائمين على سلامة العربية واهتمامهم من علماء اللغة، لا سيما أنه كان يهدف منذ الأيام الأولى لولادته إلى تحقيق الغاية النبيلة، وهي صون العربية من أن يعتريها اللحن، ومن هنا بدأت بواكير علم النحو تظهر قبل كل علوم العربية الأخرى، وذلك في أيام خلافة أمير المؤمنين (عليه السلام) (ت ٥٤٠هـ) حين أملى على تلميذه أبي الأسود الدؤلي (رضي الله عنه) (ت ٥٦٩هـ) الركائز الأولى لتوطيد علم النحو<sup>(١)</sup>.

إذ يهتم هذا العلم بما يطرأ على أواخر الكلمات من عوارض وحركات يسهم تغييرها في تغيير المعاني التي تتطوي عليها تلك الكلمات، فيذهب -بعد ذلك- بمقاصد المبدعين بعيداً عن أذهان المتلقين، ولهذا سعى علماء النحو إلى أن يستقصوا كلام العرب وصفيّاً ليتسنى لهم الحكم على الظواهر اللغوية التي اشتمل عليها كلامهم، ميدانهم في كل ذلك ما قالته العرب، ولأهمية علم النحو فإن اللغة العربية لا تستغني عنه<sup>(٢)</sup>.

أما علم أصول الفقه فقد ارتبط تاريخياً منذ بداية النشأة وحتى الآن بالعلوم اللغوية ارتباطاً وثيقاً، تتضح من خلاله طبيعة العلاقة الوطيدة بينه وبين العلوم اللغوية من خلال ما

1 ( ينظر: الفهرست/ابن النديم: ٤٥ .

2 ( ينظر: الدرس النحوي مشكلات ومقترحات تيسيرية (بحث)/ناصر لوحيشي، مجلة جذور، عدد ١١، ج ٢٥: ٢٢٥، ٢٠٠٧م.

تقوم به علوم اللغة النحوية منها والصرفية والبلاغية وغيرها، لتكون عناصر مشتركة<sup>(١)</sup> في عملية استنباط الحكم الشرعي، وهي ما يسعى إليها علماء الأصول، خاصة أن الأصوليين يتناولون المباحث اللفظية ذات الطابع اللغوي بشيء من التفصيل والتحليل الدقيق الذي قلما يعتمد عليه علماء اللغة معتمدين في بحثهم اللغوي على ما قالته العرب لا ما قاله النحويون<sup>(٢)</sup>، لأنهم أباحوا لأنفسهم الإجتهد حتى في الدراسات اللغوية، أي أنهم لا يرون المسلم اللغوي لدى معياري علم النحو مسلماً عندهم ما دامت المسألة تخضع للجانب العرفي اللغوي وهو ما اعتمده بعض الأصوليين<sup>(٣)</sup>.

فكان من أهم الموضوعات النحوية التي حظيت باهتمام النحويين والأصوليين هي الأفعال، بوصفها من أهم أركان الجملة الأساسية لا في العربية فحسب بل حتى ( في اللغات السامية فالفعل هو كل شيء فمنه تتكون الجملة ولم يخضع الفعل للاسم والضمير بل نجد الضمير مسنداً إلى الفعل ومرتبباً به ارتباطاً وثيقاً<sup>(٤)</sup> ) فهو يؤدي وظيفة الإسناد في التركيب الفعلي وهي وظيفة ينعدم التركيب بغيابها<sup>(٥)</sup>، ولهذا صار الفعل موضعاً لإهتمام النحويين قديماً وحديثاً<sup>(٦)</sup>، وكيف لا يكون كذلك وقد وجد بوجود علم النحو<sup>(٧)</sup>.

ومع كل هذه الخطورة الوظيفية التي يؤديها الفعل في الجملة وما يشكله من دعامة سياقية أساسية، تكشف عن التنوع البحثي الذي يمكن أن يفضي إليه البحث في هذا المفصل التركيبي

1 ( هي كل ما من شأنه أن يكون دليلاً أو يُتوقع أن يكون دليلاً في عملية استنباط الحكم الشرعي من أدلتها التفصيلية، شريطة أن يدخل في مسائل متفرقة من عمليات الاستدلال الأصولي، وهي من مصطلحات السيد محمد باقر الصدر، إذ يقابله مصطلح (القواعد العامة) في المدارس الأصولية الأخرى. ينظر: دروس في علم الأصول/محمد باقر الصدر: ١: ٣٦.

2 ( ينظر: البحث النحوي عند الأصوليين/ د. مصطفى جمال الدين: ٥٠، ومنهج الدلالة عند الإمام الشاطبي/عبد الحميد العلمي: ٢١٩

3 ( ينظر: منهج الأصول (تقاريرات بحث السيد محمد محمد صادق الصدر)/الشيخ محمد يعقوبي: ج ٢ ق ١: ١٦.

4 ( تاريخ اللغات السامية / أ. ولفنسون: ١٥

5 ( ينظر: المولد في العربية/ د. حلمي خليل: ٤٢٢، وعناصر النظرية النحوية في كتاب سيويه/ د. سعيد حسن بحيري: ٨٣، ودور البنية الصرفية في وصف الظاهرة النحوية وتقعيدها/ لطيفة ابراهيم النجار: ١٦١، والسيد رؤوف جمال الدين وجهوده اللغوية والنحوية/ حسن عبد السادة سويد الحسيني الميالي (رسالة ماجستير): ١٧٦-١٧٧.

6 ( ينظر: دراسات في اللغة/ د. ابراهيم السامرائي: ٤٢.

7 ( ينظر: مصطلحات نحوية/ علي حسن مطر، مجلة تراثنا، العدد ٣٨٥: ٣٨٦، ١٥٤١٥، والفعل في العربية بين القدماء والحديثين (رسالة ماجستير)/ محمد عامر محمد: ٢.



الحساس، إلا أنه لم يُعطَ الإهتمام الكافي في المدارس النحوية القديمة<sup>(١)</sup>، لا سيما في مسألة تقسيم الفعل - كما سيتضح -، فضلاً عن الخلط في مداليه الزمنية، ذلك لأن القدماء - كما يرى المحدثون - راحوا يهتمون بمسائل عرضية وثانوية في تناولهم الفعل، منها أن الفعل أقوى العوامل وأنه من أركان الجملة الأساسية<sup>(٢)</sup>، فضلاً عن أنه يمتلك القدرة على أن يعمل ظاهراً ومقدراً<sup>(٣)</sup>، وأخذوا يدرسون في مسألة السبق الزمني للأفعال وذلك لأجل معرفة أي الأفعال الثلاثة هو الأصل؟ وأيها أسبق في الوجود من غيره؟، وكيف صار أصلاً بحيث أشقت منه الفعلان الآخران؟ وما هي الأسباب التي صيرته أصلاً دون أخويه؟ .

وهكذا يستعرض السيوطي<sup>(٤)</sup> (ت ٥٩١١هـ) هذه المسألة بشيءٍ من التفصيل الدقيق مستوعباً كل جوانبها، وهي مسائل كما يتضح لا تمسُّ صميم الدراسة المتوخاة لأن الجانب الشكلي للدراسة اللغوية ليس من وراء دراسته ما يمكن أن يخدم الواقع اللغوي، أو أن يشبع النهم الفكري للدارسين العرب، لاسيما في العصر الحديث خاصةً ممن تأثروا بالنتاجات الغربية بفضل الترجمة والدراسات المقارنة، فكان لها الأثر الكبير في رقد المدرسة اللغوية العربية بأطروحات جديدة في المجال اللغوي، استوعبت ما يدخل في المجال الدلالي وما سواه من المجالات المهمة.

ولعلَّ هذا الجانب الشكلي من الدراسات القديمة في تناول الموضوعات اللغوية كان بسبب تأثرهم بنظرية العامل التي استهوت كثيراً منهم، فسارعوا إلى تطبيقها على المسائل اللغوية ذات الطبيعة الإستعمالية الوصفية، في حين حاول معظم الأصوليين أن تكون دراستهم في مباحث الألفاظ أقرب إلى الواقع اللغوي، ولهذا حرصوا على أن يكون لهم درس نحوي خاص بهم شأنهم في ذلك شأن النحاة، فصار عندهم ما أسماه الدكتور مصطفى جمال الدين بـ ( نحو

1 ( ينظر: فقه اللغة المقارن/ د. إبراهيم السامرائي: ٦١

2 ( ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه/ د. مهدي المخزومي: ١١٠، ومن أسرار اللغة/ د. إبراهيم أنيس: ٢٤٩، والفعل زمانه وأبنيته/ د. إبراهيم السامرائي: ١٥، والزمان الدلالي/ د. كريم زكي حسام الدين: ٢٠٧، ودلالة الفعل في القرآن الكريم (أطروحة دكتوراه)/ هاتف بريهي شياح الثويني: ٦

3 ( ينظر: من قضايا اللغة/ أميل بديع يعقوب: ٦٦

4 ( ينظر: الأشباه والنظائر: ٢: ١٠-١١.

الأصوليين<sup>(١)</sup>، لأنهم لا يأخذون نحوهم من كتب النحاة بل من كلام العرب، وهذا ما يمكن أن يتميز به البحث الأصولي قديماً وحديثاً لذلك لا ريب أن يوصف بالجدّة والواقعية والتعمق في تناوله للمسائل المطروحة في طريقه، وهكذا فقد بحث الأصوليون في المداليل التي يمكن أن تستفاد من الأفعال لأنها من الجوانب المهمة في هذا النمط من الدراسة، فالأفعال عندهم ذات نمطين من الدراسة:-

١- حملها على الذات:- فهي تحمل عند الأصوليين على الذات، ولكنها ليست عين الذات كي تدخل في بحث المشتق، ومن هنا أخرجوا الأفعال من بحث المشتق لهذا السبب<sup>(٢)</sup>، ولا يريد الباحث إطالة الكلام في المسألة؛ لأنها ذكرت في موضع آخر<sup>(٣)</sup>، كما أنها ليست مما يتصل بهذا البحث.

٢- دلالتها على الزمن:- وسوف يُستعرض الكلام فيها طويلاً في هذا البحث.

ولا شيء أهم من ذلك كما سيتبين إن شاء الله ﷻ، وهو بحث دلالي لا يهتم بالجوانب الشكلية من الدراسة النحوية القديمة، وليس صدئ لها؛ لأن النحو الأصولي (مبني على استقرارهم للكلام العربي الفصيح ومعرفتهم التامة بأوجه دلالاته المختلفة)<sup>(٤)</sup>.

## تعريف الفعل

ذكر ابن منظور في بيان المعنى اللغوي لمصطلح الفعل بأنه: (كناية عن كل عمل متعدٍ أو غير متعدٍ، فَعَلَ يَفْعَلُ فَعْلًا وَفِعْلًا فَالِإِسْمُ مَكْسُورٌ وَالْمَصْدَرُ مَفْتُوحٌ)<sup>(١)</sup>، وهي إشارة منه إلى

١ ( ينظر: البحث النحوي عند الأصوليين: ٥٣.

٢ ( ينظر: كفاية الأصول/محمد كاظم الخراساني: ٥٨، ومنتقى الأصول(تقاريرات بحث السيد محمد الحسيني الروحاني)/السيد عبد الصاحب الحكيم: ١: ٣٢٩، والمحاضرات، مباحث أصول الفقه(تقاريرات بحث السيد محمد الخقق الداماد): ١: ١٠٥، ومحاضرات في أصول الفقه(تقاريرات بحث السيد أبي القاسم الخوني)/الشيخ محمد اسحاق الفياض: ١: ٢٤٣، وحقائق الأصول/السيد محسن الحكيم: ١: ١٠٠، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول/الشيخ محمد طاهر آل الشيخ راضي: ١: ١٧٨، والمباحث الأصولية/الشيخ محمد اسحق الفياض: ٢: ٢٤٠-٢٤١، وتسديد الأصول/الشيخ محمد المؤمن القمي: ١: ٨٣.

٣ ( ينظر: البحث اللغوي في المشتق عند السيد الشهيد محمد الصدر/حيدر عودة الدراجي: ٤٥.

٤ ( البحث النحوي عند الأصوليين: ٥٣.

حقيقة الإستعمال الإصطلاحي للفعل بأنه استعمال كنائي مجازي، وليس حقيقياً، أي أنه من باب إطلاق اللفظ الجزئي وإرادة المعنى الكلي، ذلك لأن الفعل في الحقيقة هو الحدث أو المصدر، الذي هو أحد مداليل الفعل الإصطلاحي لأنه يدل على أكثر من دلالة الحدث (الفعل)، ولهذا يقول الشريف الجرجاني (ت ٥٨١٦هـ): (والفعل الحقيقي، هو المصدر، كالضرب مثلاً)<sup>(٢)</sup>، في حين يذهب بعض الأصوليين إلى تسمية هذا النمط من الإستعمال بأنه من باب اطلاق اسم المدلول على الدليل<sup>(٣)</sup>، وتعرف هذه الدلالة عند المناطقة بالدلالة الإلتزامية، وقد بيّن ابن الأنباري (ت ٥٥٧٧هـ) علّة تسمية الفعل بهذا الاسم بوضوح معللاً ذلك بأنه (يدلّ على الفعل الحقيقي؛ ألا ترى أنك إذا قلت: ((ضرب)) دلّ على نفس الضرب [كذا]<sup>(٤)</sup> الذي هو الفعل في الحقيقة، فلما دلّ عليه سُمّي به، لأنهم يسمون الشيء بالشيء إذا كان منه بسبب، وهو كثير في كلامهم)<sup>(٥)</sup>، ومهما يكن من أمر فإن المسألة ليست من كبريات المسائل المهمة في البحث اللغوي، فهو خلاف في المصطلح، وليس بذي جدوى.

أما ما يخص تعريف الفعل اصطلاحاً، أو بعبارةٍ أخرى المداليل المستفادة من حقيقة الفعل، فهي مسألة لامناس من الوقوف عندها لسبر أغوارها والتفصيل فيها، لأنها تمسُّ صميم الدراسة المتوخاة، خاصةً عندما يُراد للتعريفات النحوية أن تكون موافقةً للذوق المنطقي ذي النزعة العقلية، لأن كثيراً من النحاة ألزموا أنفسهم بذلك حين طالبوا بأن ينطوي التعريف على الجنس والفصل القريبين ليكون تعريفاً بالحد التام<sup>(٦)</sup>، وقد امتلأت كتب النحو بهذا التشدد في الحدود والتعريفات اللغوية حتى صارت من السمات البارزة في الدرس النحوي القديم خاصةً عند المتأثرين بالتيارات الفلسفية والعقلية المنطقية، والحال أن الحقائق اللغوية ينبغي أن يصار إلى معرفتها من خلال الذوق اللغوي السليم أو العرف اللغوي وليس لها ميدان إلا مطابقتها للمستعمل من كلام العرب، ولا تخضع إلى هذا التشدد والصرامة المنطقية، كالتالي اتبعها ابن

1 ( لسان العرب، مادة(فعل): ١١ : ٥٢٨ .

2 التعريفات: ١٣٧

3 ينظر: نهاية الوصول في دراية الأصول/الشيخ صفي الدين محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي: ١ : ٧١ .

4 الصواب: الضرب نفسه .

5 أسرار العربية: ٢٧ .

6 ينظر: منهج الأصوليين في بحث الدلالة اللفظية الوضعية/مولود السريري: ٤٦ .

يعيش في مناقشته للتعريف الذي جاء به الزمخشري (ت ٥٥٣٨) للفعل، حينما عرفه الأخير بأنه ما دلَّ على اقتران حدث بزمان، وبينما وصفه ابن يعيش بأنه تعريف رديء ذلك لأن (الحد ينبغي أن يؤتى فيه بالجنس القريب ثم بالفصل الذاتي، وقوله: (( ما دل )) ف (( ما )) من ألفاظ العموم، فهو جنس بعيد، والجيد أن يُقال (( كلمة ))، أو (( لفظ )) أو نحوهما، لأنهما أقرب إلى الفعل من (( ما ))<sup>(١)</sup>، على أن الزمخشري قد أعطى توضيحاً دقيقاً للفعل قد أجمع المتقدمون على مطابقته للفعل الاصطلاحي، وهو دلالاته على الحدث والزمن، فتحدد عندها معنى الفعل لمن أراد معرفته، ولا يعني شيئاً إن كان قد صدر تعريفه بكلمة (ما) أو بكلمة (لفظة).

ويبدو من المسلمات أن أول ما ترشح في التاريخ لتعريف الفعل هي الكلمات المقتضية التي أملاها الإمام أمير المؤمنين عليه السلام على أبي الأسود الدؤلي رضي الله عنه حين بين له أقسام الكلمة، وشرع له في بيان حدود تلك الأقسام، فذكر له بأن الاسم ما أنبأ عن المسمى، والفعل ما أنبأ عن حركة المسمى<sup>(٢)</sup>، إذ يعتقد الباحث أن التعريف على وجازته لكنه جدير بالمناقشة للكشف عن مداليله التي يستبطنها، وذلك لما يتمتع به قائله من القداسة تجعل كلامه يرتفع على كلام الآخرين، فضلاً عما يتضمنه - أي التعريف - من ملاحظات مهمة هي :

١- إن مادة الفعل وغيره من المشتقات لا تدل على غير الحدث المجرد، الذي هو المصدر الخالي من الحركة بطبيعة الحال بل يدل على الثبوت فلا تنبئ المادة عن حركة المسمى، التي قال بها أحد الأصوليين<sup>(٣)</sup>، لذا لم يشر لها الإمام لأنها معلومة سلفاً فلا يتميز الفعل بها.

٢- عنى الإمام بالمسمى هو الفاعل أو الذات المدلول عليها بالنسبة الفعلية، بدليل أنه عرف الاسم بأنه ما أنبأ عن المسمى أي أنبأ عن الفاعل أو الذات، وإن (الأفعال عبارة عن حركات الفاعلين، وليست في الحقيقة أفعالاً للفاعلين)<sup>(٤)</sup>، فالذي يبدو أنه أشار إلى

١ ( شرح الفصل: ٤: ٢٠٤-٢٠٥

٢ ( ينظر: الفصول المختارة/ الشريف المرتضى: ٩١، ومناقب آل أبي طالب/ ابن شهر آشوب: ١: ٣٢٥.

٣ ( ينظر: أجود التقريرات (تقريرات بحث الشيخ محمد حسين النائيني)/ السيد أبو القاسم الخوئي: ١: ٢٣

٤ ( الإيضاح في علل النحو: ٥٣.

الصيغة ودلالاتها على النسبة إلى فاعل معين، لأن النسبة إلى فاعل معين هو مدلول الصيغ الفعلية كما سيتضح في مدلول الفعل إن شاء الله (سبحانه).

٣- تنبأ الإمام إلى حقيقة الاسم الذي يحمل صفة الثبوت والدوام وحقيقة الفعل الذي يحمل صفة التجدد والإنقطاع، أو التجدد والحدوث<sup>(١)</sup>، ويبدو ذلك جلياً من إضافته كلمة (حركة) للفعل دون الاسم، وقد أشار عبد القاهر الجرجاني (ت ٥٤٧٤هـ) إلى هذا الفرق الدلالي الدقيق بين كل من الاسم والفعل، حين ذكر بأن الاسم (يثبت به المعنى للشيء من غير أن يقتضي تجددَه شيئاً بعد شيء)، وأما الفعل فموضوعه على أن يقتضي تجددَ المعنى المثبت به شيئاً بعد شيء<sup>(٢)</sup>، وقد اعتمد الدكتور مهدي المخزومي هذا المائز دلاليّاً للتفريق بين الجملة الاسمية والفعلية<sup>(٣)</sup>.

٤- ألمح الإمام إلى الدلالة الزمنية للفعل لأن (حركة المسمى) لا تتحقق خارج إطار الزمن، لأنها تعني الإستمرار المستفاد من دلالة الفعل، وإن الإستمرار مصطلح زمني ومن لوازمه لأن (الجملة الفعلية ذات طبيعة حركية تفيدها من الفعل)<sup>(٤)</sup>، مما يكشف عن كون الحديث اللغوي في زمن الأفعال ظهر مبكراً، وذلك منذ نشوء علم النحو<sup>(٥)</sup>. وعلى الرغم من أن التعريف لم يشر إلى أقسام الفعل الثلاثة، فإنه أعطى صورة مناسبة للفعل تتناسب وطبيعة الفترة التي قيل فيها، وهو تعريف ينأى عن التعبير الفلسفي العقلي. ثم شرع بعد ذلك - متقدمو النحاة بتعريف الفعل لأجل إعطاء صورة واضحة يتميز بها الفعل عن سائر المشتقات وخاصة تلك التي قد تحمل دلالة زمنية كالمصادر وأسماء الفاعلين والمفعولين، فذكر سيبويه (ت ٥١٨٠هـ) حدَّ الفعل بأنه ( أمثلة أخذت من لفظ أحداث الأسماء،

1 ( ينظر: دلالة الفعل المضارع في القرآن الكريم (رسالة ماجستير) /علي خضر فنون العادلي: ١٣٣.

2 ( دلائل الإعجاز: ١٧٤.

3 ( ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه: ١٣٥، والجملة المحتملة للاسمية والفعلية/د. محمد رزق شعير: ٢٨.

4 ( الزمن واللغة/د. مالك المطليبي: ٥٧١١.

5 ( ينظر: البحث القرآني عند السيد محمد الصدر/سالم شبيب بديوي: ١١٤-١١٥.

وبنيت لما مضى، ولما يكون ولم يقع، وما هو كائن لم يَنْقَطِع<sup>(١)</sup>، ويمكن - بعد قراءة متأنية للتعريف - أن يُتوصل للأمر التي أراد سيبويه أن يشير إليها وهي:-

١- أشار سيبويه إلى مدلول الفعل الأول الذي هو الحدث بقوله: (أحداث الأسماء).

٢- تتضح في التعريف ملامح المذهب البصري الذي يتبنّى فكرة أصالة المصدر على الفعل، وأن الأفعال هي التي أخذت من أحداث الأسماء أي من المصادر، فهو من القائلين بأن المصدر أصل الإشتقاق خلافاً للكوفيين الذين يرون أن الفعل هو مصدر الإشتقاق لكل المشتقات، وقد لخص ابن الأنباري القول في المسألة بين المذهبين<sup>(٢)</sup>، كما فصل الباحث في آراء القدماء والمحدثين من النحويين والأصوليين فيما يتعلق بهذا الموضوع في رسالة الماجستير<sup>(٣)</sup>.

٣- وقد أشار إلى المدلول الثاني الذي يمكن أن يستفاد من الفعل وهو الزمن من خلال ما ذكر من المصطلحات الزمنية في التعريف، وهي: ما مضى، وما يكون، وما هو كائن.

٤- انطلق من فكرة الزمن بتقسيمه الأفعال زمنياً إلى التقسيم الثلاثي، وهو الماضي في قوله: (لما مضى)، والمستقبل في قوله: (لما يكون)، والحاضر في قوله: (كائن لم يَنْقَطِع)، وهو تقسيم مرضي للوهلة الأولى لأنه يقوم على أساس زمني، لكنه لم يبقَ على ما هو عليه؛ لأن سيبويه قسمه في تمثيله لأنواع الفعل بلحاظ الصيغ حين جعل صيغة المضارع والأمر تدلان على الزمن المستقبل، وذلك من خلال قوله: (وأما بناء ما لم يقع فإنه قولك أمراً: إذهب واقتل واضرب، ومخبراً: [يقتل و] يذهب ويضرب ويقتل ويضرب<sup>(٤)</sup>)، مع أنه فرق بين الخبر والإنشاء الطلبي.

1 ( الكتاب: ١: ١٢ .

2 ( ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ١: ٢٢٥، مسألة ٢٨ .

3 ( ينظر: البحث اللغوي في المشتق عند السيد الشهيد محمد الصدر: ٤٨ .

4 ( الكتاب: ١: ١٢ .

وأما من جاء من النحاة بعد سيبويه فلم يخرج كثيراً عما قرره سيبويه، أي أنهم مجمعون على مدلولي الفعل اللذين هما الحدث والزمن، وإن اختلفوا في طرائق التعبير عنهما<sup>(١)</sup>.

ويبدو أن المحدثين من علماء اللغة مقتنعون بمنهج القدماء في تحديد معنى الفعل من حيث الإصطلاح، إذ لم يضيفوا شيئاً ذا بال لما ورثوه من المتقدمين، لا سيما فيما يتعلق بدلالته على الحدث والزمن<sup>(٢)</sup>، وإن عابوا عليهم الشكلية التي درسوا بها الفعل، إلا أنهم ارتضوا تعريفه القديم، في حين رأى بعض الدارسين أن الفعل يحمل دلالة ثالثة، وهي الدلالة على النسبة إلى فاعل معين<sup>(٣)</sup>، بالإضافة إلى دلالته على التجدد وعدم الثبوت<sup>(٤)</sup>، وهي إضافة يمكن لا تؤثر في القدر المتيقن من دلالته الأساسية وهي الحدث والزمن، إلا أن الدكتور علي جابر المنصوري ساق تعريفاً للفعل لا يعتمد على الصيغ المجردة في الدلالات التي يحملها، فالأفعال عنده عبارة عن (أحداث تتضمن أزمنة مختلفة- في الأعم الأغلب- تناسب المعاني التي يقصدها المتكلم عند التعبير عن الماضي، أو الحال، أو الاستقبال تتضح من خلال وظيفة السياق)<sup>(٥)</sup>

أما متقدمو الأصوليين فهم متفقون على سلامة التعريف من الخدش، فهو في نظرهم غير قابل للنقاش، ولكن هذه القناعة لم تأت من إرتضائهم المنهج النحوي وسبل الإجتهد والقياس والعلل المتبعة في دراسته، بل متأت من قناعتهم بخلو الفعل من أي دلالة زائدة يمكن أن يدل عليها تضاف إلى دلالته على الحدث والزمن، مما يؤكد أن البحث الأصولي يعتمد الإستقراء اللغوي بوصفه ميداناً لمباحث الألفاظ، ولذلك يقول الأمدي (ت ٥٦٣١) في تعريف الفعل: (هو ما

1 ( ينظر: الإيضاح في علل النحو: ٥٢-٥٣، والصاحبي/ أحمد بن فارس: ٩٤، وشرح المفصل: ٤: ٢٠٤، وشرح الكافية/رضي الدين الإسترابادي: ٤: ٥ .

2 ( ينظر: في النحو العربي قواعد وتطبيق/د.مهدي المخزومي: ١٩-٢٠، وأقسام الكلام العربي/د.فاضل الساقى: ٥٦، والتحليل النحوي أصوله وأدلتها/د.فخر الدين قباوة: ١٢٣، ١٢٦، والدلالة اللغوية عند العرب/د.عبد الكريم مجاهد: ١٨٥، وتجديد النحو/د.شوقي ضيف: ٤٩، والدلالة النحوية في كتاب المتنضب/د.سامي الماضي: ٥٠، وأبنية الصرف في كتاب سيبويه/د.خديجة الحديشي: ٢٥٣، والصيغ الزمنية في اللغة العربية/د.مالك المطليبي: ٣١، والفعل والزمن/د.عصام نور الدين: ٢٤، وزمن الفعل في اللغة العربية قراءته وجهاته/عبد الجبار توأمة: ١، والمعاني الوظيفية لمباني التصريف والتركييب في معلقة طرفة بن العبد/رزوق النواري: ٧٢.

3 ( ينظر: الحذف والتقدير في النحو العربي/د. علي أبو المكارم: ٢٥.

4 ( ينظر: مفهوم الزمن في القرآن الكريم/محمد بن موسى بابا عمي: ٥٣، وبناء الجملة الفعلية بين النفي والإثبات في سورة آل عمران دراسة نحوية دلالية (رسالة ماجستير)/حارث عادل محمد زيود: ٥٣.

5 ( الدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٣٦.

دلَّ على حدثٍ مقترن بزمانٍ محصل<sup>(١)</sup>، والمقصود من الزمان المحصل هو المعين لا المطلق، وقد جيء بهذا القيد للتفريق بينه وبين المشتقات التي قد تحتل دلالةً زمنيةً من خلال السياق مثل المصادر وغيرها إلا أن زمنها غير معين ذلك، لكونها أحداثاً والحدث لا يقع إلا في زمان لكن زمانه غير معين كالأزمنة الثلاثة التي يتضمنها الفعل، فالمسألة - إذاً - مجمع عليها بين النحاة ومتقدمي الأصوليين<sup>(٢)</sup> فيما تضمنه الفعل من دلالة.

ولعل الكلام نفسه يسري على بعض المتأخرين ممن قالوا بالدلالة الزمنية للفعل<sup>(٣)</sup>، غير أن بعض المدارس الأصولية الحديثة دعت إلى تبني فكرة خلوّ الفعل من الدلالة الزمنية، ودافعت عن توطيد هذه الفكرة في درس الأصولي الحديث، كما سيتبين إن شاء الله (ﷻ).

## تقسيم الفعل

لا شك أن من المسائل اللغوية المهمة التي حظيت باهتمام اللغويين والأصوليين قديماً وحديثاً هي مسألة تقسيم الأفعال لما لها من الأثر الخطير في تمييز ما يدخل وما لا يدخل تحت عنوان الفعل من أقسامه المعروفة، فضلاً عن ذلك فإن موضوع تقسيم الأفعال يسمح للدارسين والباحثين من أن يكونوا ناقدين إذا ما درسوا الفكر النحوي وطريقة تعاطيه مع هذه القضية، لأن البحث في هذه المسألة ينبئ عن اختلاف جوهرى بين علماء اللغة أنفسهم وبين علماء الأصول كذلك، تبعاً للمدرسة أو المذهب الذي ينتمي له هؤلاء العلماء وما تفرضه عليه من منهجية معينة ترخي بظلالها على طبيعة تناوله للمسألة، لا سيما أن الاختلاف حاكٍ عن عدم توخي الدقّة والنزوح بها بعيداً عن روح اللغة ذي النزعة الوصفية.

ويظهر من التتبع الطويل في تناولهم لأقسام الفعل أن الخلاف الواقع في هذه القضية يمكن أن يقسم على قسمين:-

1 (الإحكام: ١: ٦٠).

2 (ينظر: العدة في أصول الفقه/ القاضي محمد بن الحسين الفراء البغدادي الحنبلي: ١: ١٨٦، وقواطع الأدلة في أصول الفقه/الإمام منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني الشافعي: ١: ٤٧، واحصول في علم أصول الفقه/الإمام محمد بن عمر بن الحسين الرازي: ١: ٢٢٥، ونهاية السؤل في شرح منهاج الأصول/الإمام جمال الدين بن عبد الرحيم بن الحسن الأسنوي الشافعي: ٢: ٤٢، والبحر المحييط في أصول الفقه/بدر الدين محمد بن مجادر بن عبد الله الشافعي: ٢: ٤٨).

3 (ينظر: قوانين الأصول/الحقق أبو القاسم القمي: ٣٦، ٧٦، ٩٧، وتعليقة على معالم الأصول/السيد علي الموسوي القزويني: ٢: ٣٩١).



الأول: خلاف في أساس التقسيم.

الثاني: خلاف في أقسام الفعل

أساس التقسيم:

تتنمي كلمة الأساس في المباحث ذات الصلة بالقسمة والتقسيم إلى أصول منطقية، لأن القسمة من الأبواب المهمة جداً في الدرس المنطقي لا سيما المتعلق منه بمباحث التصورات، يظهر فيه أن التقسيم المنطقي يتضمن أركاناً ثلاثة هي: المقسم (وهو الكل الذي يراد تقسيمه)، والأقسام (وهي أجزاء ذلك الكل)، والأساس أو الجهة الجامعة أو اللحاظ الذي يتم التقسيم بموجبه كي لا يكون التقسيم عشوائياً<sup>(١)</sup>.

وعند محاولة تطبيق هذه المنهجية في التقسيم الموجود في الكتب النحوية لدى القدماء - تحديداً- يُرى أنه لم يراعَ فيه أساس معين، مع أن القدماء من علماء النحو ألزموا أنفسهم بإتباع هذا المنهج العقلي كي يأتي التقسيم المأمول منسجماً مع العقل والإستعمال، ولكي لا يوصف الدرس النحوي القديم بالقصور ما دام قد اعتمد أساساً صحيحةً في التقسيم.

ويمكن القول إن المدارس النحوية القديمة كان لها أساسان في التقسيم هما:-

### ١ - الصيغة الصرفية

ويقصد بها أن يصار إلى تقسيم الفعل مراعاةً للبنية الصرفية للكلمة من دون أن يراعى في تقسيمها جانب آخر، وقد انتهج البصريون هذا الأساس حين قسموا الأفعال إلى ماضٍ ومضارع وأمر<sup>(٢)</sup>، من خلال اللجوء إلى الصيغة الصرفية المرتبطة بأصل الوضع<sup>(٣)</sup>، وهو أساس شكلي<sup>(٤)</sup>

١ ( ينظر: المنطق/ الشيخ محمد رضا المظفر: ١: ١٠٩.

٢ ( ينظر: شرح كتاب الحدود/ جمال الدين الفاكهي: ٩٧، وجمع الهوامع/ جلال الدين السيوطي: ١: ٣٠، و مدرسة الكوفة/ د. مهدي المخزومي: ٢٣٧.

٣ ( ينظر: الدلالة الزمنية في الجملة العربية/ د. علي جابر المنصوري: ٣٣.

٤ ( ينظر: الدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٣٣، والزمن واللغة: ١٢٨، والزمن النحوي في اللغة العربية/ د. كمال رشيد: ٣٤.

يقوم على مراعاة اللفظ والصيغة، ولا يعبأ بالمعنى والزمن<sup>(١)</sup>، ذلك الأساس الذي بنوا عليه واحداً من أهم أركان الإسناد التركيبي الذي هو الفعل، في حين أنه لا يرتبط بالواقع اللغوي إذ لا يعطي تفريقاً دلالياً واضحاً بين الأفعال؛ لأنهم يقولون في تحديد زمن الفعل الماضي: أنه ما دلَّ على زمان قبل زمانك<sup>(٢)</sup>، وفي تحديد زمن الفعل المضارع والأمر بأنه ما دلَّ على الحال والإستقبال يتضح هذا التوحيد بين دلالتيهما من خلال تمثيل سببويه للأزمنة التي ذكرها بعد تعريفه الفعل، مع أن بعض المحدثين يرى بأن تقسيم سببويه للفعل ليس زمانياً<sup>(٣)</sup>، وقد صرح بعض النحاة بدلالة كل من الفعل المضارع والأمر على الحال والإستقبال<sup>(٤)</sup>، إذ ليس من المعقول أن تدلَّ صيغتان متباينتان على زمن واحد، أي أن هذه الدلالة المزدوجة ليست صحيحة، كما أنه ليس صواباً أن تدل صيغة واحدة على زمنين مختلفين إلا نتيجة الخلط الزمني الذي وقعوا فيه<sup>(٥)</sup>، فكيف يمكن التوصل إلى التفريق بينهما؟ ما دامتا تدلان وضعاً لا سياقاً على الزمن نفسه، يضاف إلى ذلك أن الفعل المضارع من الأفعال الخبرية، وفعل الأمر من الأفعال الإنشائية التي تدل على الطلب وهما دالتان متباينتان استعمالاً.

## ٢- المدلول الزمني

اعتمد التقسيم الكوفي للأفعال على الدلالة الزمنية المستوحاة من الفعل<sup>(٦)</sup> مع صرف النظر عن الجانب الصرفي للصيغ الفعلية، لذلك انقسم الفعل عندهم وعند الأخفش (ت ٢١٥هـ) إلى ماضٍ ومستقبلٍ ودائم<sup>(٧)</sup>، فقد لوحظ فيه الزمن لا الصيغة، لذلك لقي هذا التقسيم استحساناً عند بعض المحدثين من علماء اللغة، فوصفوه بأنه أشد اتصالاً بالجانب اللغوي من البصريين<sup>(٨)</sup>،

1 ( ينظر: نحو التيسير/د. أحمد عبد الستار الجوارى: ١٣٢.

2 ( ينظر: شرح الكافية: ٤: ٥.

3 ( ينظر: الدلالة النحوية في كتاب المقتضب: ٤٦ - ٤٧.

4 ( ينظر: شرح الكافية: ٤: ٥.

5 ( ينظر: فقه اللغة المقارن: ٥٣، والجملة الفعلية/د. علي أبو المكارم: ٤٢-٤٣، والمولد في العربية: ٤٢٣.

6 ( ينظر: مدرسة الكوفة: ٢٤١.

7 ( ينظر: الإيضاح في علل النحو: ٥٣، وفي النحو العربي نقد وتوجيه: ١٢٩، والفعل زمانه وأبنيته: ١٩، وإسناد الفعل، دراسة في النحو

العربي/رسمية محمد المياح: ١٤، والفعل والزمن: ٤٤، والزمن النحوي في اللغة العربية: ٢٥.

8 ( ينظر: الفعل زمانه وأبنيته: ١٩.

وأنة تقسيم يؤيده الإستعمال<sup>(١)</sup>، غير أن هذا التقسيم لم يستوعب المسألة كاملة كي يكون بديلاً فريداً عن التقسيم البصري، لا سيما أنهم يعنون بالفعل الدائم اسم الفاعل، فيمكن مناقشته من خلال ما يأتي:

١- إنه تقسيم اعتمد على المدلول الزمني قبل مرحلة الإستعمال السياقي، في حين أن اسم الفاعل لا يدل على الزمن الصرفي، وإنما دلالاته نحوية سياقية، وهي مرحلة لم تلحظ في تقسيم الفعل، فكيف دلّ على الزمن الدائم إن كان قد أُجمع على خلوه من الزمان الصرفي.

٢- إن مصطلح الدائم غير واضح المعنى والدلالة، أهو ماضٍ متّصل بالحاضر؟ أم حاضر متّصل بالمستقبل؟.

٣- إن الزمان الواقعي ينقسم على ثلاثة أقسام هي الماضي والحاضر والمستقبل، فليس من أقسامه ما يسمى بالدائم، وفي هذا يقول الزجاجي (ت ٥٣٣٧): (وقد ذكرنا أن الأفعال عبارة عن حركات الفاعلين، وليست في الحقيقة أفعالاً للفاعلين، إنما هي عبارة عن أفعالهم، وأفعال المعبرين عن تلك الأفعال. وإذا كان ذلك كما ذكرنا، والحركة لا تبقى وقتين، بطل من ذلك أن يكون فعل دائم. فمحال قول من قال من الكوفيين فعل دائم)<sup>(٢)</sup>.

ومن هنا إرتأى المبرد (ت ٥٢٨٥) أن يصطلح على أقسام الفعل تسمية تتناسب مع الزمان الواقعي وهي الماضي والموجود والمنتظر<sup>(٣)</sup>، وتبدو هذه التسمية قريبة مما ذكرها بعض اللغويين المعاصرين حين قسم الفعل تقسيماً راعى فيه الدلالة الزمانية إلى الماضي والآني والآتي، فقد جعل صيغة (فعل) تدل على الزمن الماضي، وصيغة (يفعل) تدل على الزمنين الآني والآتي بعد أن أخرج فعل الأمر عن دائرة النقاش في الأفعال<sup>(٤)</sup>.

1 ( ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه: ١٢٩.

2 ( الإيضاح في علل النحو: ٥٣.

3 ( ينظر: المقتضب: ٣: ٢١٤.

4 ( ينظر: الوسائط اللغوية/ د. محمد الأوراعي: ٢: ٧٥٠.

ويبدو أن من النحاة الذين اعتمدوا في تقسيم الأفعال على الدلالة الزمنية هو أبو القاسم الزجاجي مقتصرًا في تقسيم الفعل إلى الماضي والمستقبل، فالفعل عنده (ما دلّ على حدث، وزمان ماضٍ أو مستقبل نحو قام يقوم: وقعد يقعد. وما أشبه ذلك)<sup>(١)</sup>، إذ يظهر من تعريفه للفعل أنه لا يجعل الصيغة الصرفية أساساً للتقسيم، بدليل أنه أقصى فعل الأمر عن دائرة الفعلية مكتفياً بمثال للفعل الماضي الذي يدل على الزمن الماضي، ومثال للفعل المضارع الذي يدل على الزمن المستقبل، وقد تابعه ابن فارس في تقسيمه هذا، لأن الفعل عنده (ما دلّ على زمان كخرج ويخرج، دلنا بهما على ماضٍ ومستقبل)<sup>(٢)</sup>، وهو ما يكشف عن اعتماده الزمن أساساً للتقسيم، ويكشف كذلك عن إنكاره لدلالة فعل الأمر الزمنية بل يكشف عن إنكاره فعليته أصلاً.

إذاً ينبغي أن يحتكم في المسألة للذوق اللغوي؛ لأن الإستعمال اللغوي هو المرجع فيها، فليس التقسيم مرتبطاً بأصل الوضع كما يظهر من تقسيم الشلوبين (ت ٥٦٤٥)<sup>(٣)</sup>، ولا مرتبطة بحركة الأفلاك كما يظهر من تقسيم ابن يعيش<sup>(٤)</sup>، بل أن حسم المسألة يتجلى في أمور:-

١- أن يرتبط التقسيم بالأساس الزماني.

٢- ترك التقسيمات الوضعية الشكلية.

٣- أن لا تنسب الصيغة إلى زمان معين بل يترك للزمان أن يختار الصيغة التي يريد وهذه الإرادة ذات مناشئ استعمالية نحوية، وليست وضعية صرفية، لاسيما مع الخروج الدلالي للصيغ الصرفية عن الزمان الذي قرره النحاة لها، إذ لا تتمكن الصيغ الصرفية أن تجد المسوغ الذي استعملت فيه بدلاً من غيرها، وهو من الأمور المعتمدة كثيراً والمؤيدة من الإستعمال، خاصة في القرآن الكريم، كما في قوله ﴿يَوْمَ لَا يُغْنِي عَنْكَ كَثْرَتُ دِينِكَ﴾ - متحدثاً عن يوم القيامة الذي لما يأت بعد-: ﴿أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ﴾<sup>(٥)</sup>، فلقد استعمل القرآن الفعل الماضي (أتى) للحديث عن يوم القيامة، وما أكثر ذلك في القرآن الكريم وغيره من صور الكلام

(١) الإيضاح في علل النحو: ٥٢-٥٣.

(٢) الصاحبي: ٩٤.

(٣) ينظر: التوطئة: ١٣٦.

(٤) ينظر: شرح المفصل: ٤: ٢٠٧.

(٥) سورة النحل: ١، وقامها: ﴿أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ فَلَا تَسْتَعْجِلُوهُ سُبْحٰنَهُ وَتَعٰلَىٰ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾

الأخرى، لذا يمكن أن يفسر هذا التنوع الزمني بأن يترك للمتكلم أن يعبر عن الزمن الذي يريد من دون أن تنسب الصيغة إلى زمان معين، وما يؤكد هذه الفرضية أن اللغة بطبيعتها زمانية<sup>(١)</sup>.

لذا نادى بعض المحدثين إلى اعتماد الأساس الزمني في تقسيم الفعل<sup>(٢)</sup>، وإلى الابتعاد عن بحث قضية التقسيم وضاعاً من خلال الصيغة الصرفية الشكلية<sup>(٣)</sup>، ومن هنا مال بعضهم إلى تقسيم الحدث الفعلي إلى تام ( وهو الحدث الذي انقضى) ويعني بذلك الماضي، وغير التام ( وهو الحدث الذي لم يقع بعد أو أنه وقع ولم ينقض)<sup>(٤)</sup>، بصرف النظر عن الصيغة التي يعتمدها الزمان الحدثي، لأن الصيغ التي تدل على أزمان حدوث الفعل سابقة للصيغ التي تدل على أوزانه<sup>(٥)</sup>، بدليل أنهم يرون بأن الساميات لا تدل إلا على نوعين من الزمن هما التام الحدث وغير التام<sup>(٦)</sup>، والعربية واحدة من اللغات السامية، بل يمكن القول: إنها (أكمل اللغات السامية، وأتمها في هذا الباب، أي باب معاني الفعل الوقتية وغيرها، وهي مع ذلك أحدثها، انكشفت انكشافاً زائداً على ما في غيرها، وابتعدت عن الأصل ابتعاداً أكثر منها)<sup>(٧)</sup> وهذا التقسيم - على ما يبدو - ارتبط بتمامية الحدث الواقع وعدم تماميته لا زمان الحدث، أما عند تطبيق المعيار الزمني على الصيغ الفعلية الصرفية التي أعتدت في الدلالة على الزمان، فلا يتعدى صيغتي الماضي والمضارع<sup>(٨)</sup>، لأنهم - كما تبين - جعلوا الفعل المضارع أو صيغة (يفعل) دالة على الزمنين الحاضر والمستقبل وليس صيغة (إفعل)، في حين يرتبط التقسيم

1 ( ينظر: غرائب الصورة القرآنية/أمير فاضل سعد: ٣٢.

2 ( ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه: ١٥٢.

3 ( ينظر: الدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٣٣.

4 ( ينظر: اللغة/ ج. فندريس: ١٣٧، ودراسات في العربية/ فولفديريش فيشر: ١٨٦، ٣٤١، والعربية الفصحى/ هنري فليش: ١٣٨، ١٣٦، والألسنية التوليدية والتحويلية/ د. ميشال زكريا: ٦٥ وما بعدها.

5 ( ينظر: تاريخ اللغات السامية: ١٦.

6 ( ينظر: اللغة: ١٣٧.

7 ( التطور النحوي للغة العربية/برجستراسر: ٩٠.

8 ( ينظر: فقه اللغة المقارن: ٥١، والزمن اللغة: ٢٣.

عند بعضهم بثلاثية الزمان المعروفة؛ لأن الزمان إما أن يحصل قبل أن تجري الإشارة إليه فهو ماضٍ، وإما في وقت الكلام فهو الزمان الحاضر، وإما بعد وقت الكلام فهو المستقبل<sup>(١)</sup>.

ومهما يكن من أمر فإن البحث الأصولي أشد لصوقاً بالواقعية؛ لأنه يعنى بالدلالة الزمنية للأفعال، خلافاً للمنهج النحوي القديم الذي اتسم بالإزدواجية الزمنية<sup>(٢)</sup>، فلقد اعتمد الأصوليون المعيار الزمني في تقسيم الأفعال من دون أن يشيروا إلى الصيغ الصرفية المجردة حين اكتفوا بقولهم: أن الأفعال تدل على الأزمنة الثلاثة<sup>(٣)</sup>، من خلال تحكيم الأساس الزمني، لا سيما أن الأصوليين يعتمدون المنطق العقلي في كل المباحث التي يدرسونها، وأن هذا التقسيم الثلاثي للزمن يعود إلى الفكر الفلسفي المنطقي ونظرته للزمن، وإن كان بعضهم قد اكتفى بدلالة الفعل على الزمن الماضي والمستقبل إذ يدل أقتصاره على هذين الزمنين أنه ممن لا يقول بوجود الزمن الحاضر<sup>(٤)</sup>، ومن هنا لم ترد عندهم إشارات إلى التقسيم ذي الجنبه الصرفية المرتبط بالدلالة الوضعية، شريطة أن يعتمد على الزمن في تحديد الصيغ المتوخاة، وهذا عند من يقول بدلالة الفعل على الزمن من الأصوليين، وأما من ينكر دلالة الفعل الزمنية منهم فهو يعتمد التقسيم البصري أي تقسيم الفعل إلى ماضٍ ومضارع وأمر<sup>(٥)</sup>، لما له من الأهمية في توطيد فكرة خلو الفعل من الدلالة الزمنية.

1 ( ينظر: نحو الفعل/ د. أحمد عبد الستار الجوارى: ٣٠، ٢٤، وفي علم اللغة/ د. غازي مختار طليمات: ١٩٦.

2 ( ينظر: الزمن واللغة: ٩٢، وفي علم اللغة: ١٩٦.

3 ( ينظر: نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول: ٢: ٣٩-٤٠، والأحكام: ١: ٦٠، وشرح مختصر المنتهى الأصولي/ الإمام عضد الدين بن عبد الرحمن الإيجي: ١: ٤٤٧، والبحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ٩٦، والحدائق الندية في شرح الفوائد الصمدية/ السيد علي خان المدني: ٦٤، ٧٣، والأصول في علم الأصول/ ميرزا علي الأيرواني النجفي: ١-٢: ٣٤، وطرق الاستدلال عند المناطقة والأصوليين/ د. يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين: ٧٧.

4 ( ينظر: قواطع الأدلة في أصول الفقه: ١: ٤٧.

5 ( ينظر: فوائد الأصول/ الشيخ محمد علي الكاظمي الخراساني: ١-٢: ٤٠، ٩٧، ومحاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٤٣، و بحوث في علم الأصول(تقريبات بحث السيد محمد باقر الصدر)/ السيد محمود الشاهرودي: ١: ٣١١.

## أقسام الفعل

يتضمن البحث في أقسام الفعل الخوض في مداليه الزمنية، بالإضافة إلى البحث في التسمية المتعلقة بكل فعل، ونوعها، وعلاقتها بالمسمى.

## الدلالة الزمنية للفعل

يرتبط موضوع الزمن بالفعل ارتباطاً شديداً فقد وُجد هذا الرباط بينهما منذ تاريخ نشأة الفعل أو نشأة علم النحو<sup>(١)</sup>، إذ لا فرق في ذلك ما داما قد وجدا سويةً، ولا يختلف في ذلك أحد من اللغويين أو النحويين سواء أكانوا من القدماء أو المعاصرين؛ لأن المسألة أصبحت لديهم من المسلمات البديهية، خاصة أن الزمن في الفعل ليس من الموضوعات الخاصة في اللغة العربية فحسب بل هي مسألة تدرس في اللغات التي تنتمي للفصيلة السامية الأخرى، وكذلك في فصائل اللغات غير السامية مع اختلاف في التسميات، فالألمانية ليس لها صيغة للمستقبل إلى جانب المضارع، واللغات السلافية تميز بين صيغتين ماضية انتهت، والمضارع يمثل استمرار الحدث على خط الزمن<sup>(٢)</sup>، مما يكشف عن أهمية الزمن في كل اللغات العالمية، مع أن الربط ما بين الزمن والصيغة ليس وثيقاً في اللغات السامية<sup>(٣)</sup>، كما أنها ناقصة في الدلالة والتعبير عن الزمن

1) ينظر: البحث القرآني عند السيد محمد الصدر: ١١٤-١١٥.

2) ينظر: علم اللغة العام/فردينان دي سوسور: ١٣٦.

3) ينظر: من أسرار اللغة: د. إبراهيم أنيس: ١٤٢.

وفي الأفعال تحديداً<sup>(١)</sup>، إلا أن هذا الموضوع قلماً تخلو منه دراسة لغوية تتناول الفعل ودلالاته المحتملة، فقد اهتم علماء اللغة المعاصرون بهذه المسألة وألوهها اهتماماً خاصاً وعابوا على القدماء لأنهم لم يعبأوا بها، وراحوا يهتمون بمسائل شكلية في دراستهم الفعل ليست مما تخدم التراث اللغوي، وقد تركز الإهتمام بهذا الجانب من الدراسة عند أولئك الذين إطلعوا على التراث اللغوي الغربي ودرسوه دراسة مقارنة، فقد أفادوا منه كثيراً في توطيد الدرس النحوي الحديث الذي لا يهتم بالشكل كما يهتم بالمضمون والمعنى والدلالة،

فمع اهتمام النحاة الأوائل بالزمن الفعلي، وتقسيمهم الفعل على هذا الأساس أشاروا إلى دلالاته بصورة إجمالية لم تحدد هذه الدلالة إن كانت مدلولة للصيغة بمعزل عن السياق والتركيب أم أن الزمن من المداليل السياقية؟، وبعبارة أخرى هل الزمن في الأفعال من المداليل الصرفية أو النحوية كما يسميها الدكتور تمام حسّان؟<sup>(٢)</sup>.

في البدء لا بدّ من الإشارة إلى أصل الفكرة وهي دلالة الفعل على الزمن التي هي ممّا لا شكّ فيها عند عموم النحويين من المتقدمين والمتأخرين، فهم مجمعون على ذلك وإن اختلفت طرائقهم في التعبير عنها<sup>(٣)</sup>، ويشترك المتقدمون من الأصوليين معهم في القول بالدلالة الزمنية للفعل، غير أن الخلاف واقع في طبيعة هذه الدلالة وكيفيةها، إذ ربط القدماء منهم بين الزمن والصيغة الصرفية<sup>(٤)</sup>، لأنهم يرون أن الفعل له القدرة على أن يعبر عن الفكرة الزمنية في بنيته الصرفية من دون حاجة للتوسل بالسياق كي يكشف عن زمنه، وهم وإن لم يصرحوا بهذا القصد إلا أن التقسيم الذي قسموا به الفعل على أساس البنية الصرفية يشير إلى ذلك صراحةً، بدليل ما وردت من العبارات في كتب النحو التي تذكر بأن صيغة (فَعَلٌ) تدل على الزمن الماضي، وصيغة (يَفْعَلُ) تدل على الحال و الإستقبال، وصيغة (إِفْعَلٌ) تدل على الحال و الإستقبال<sup>(٥)</sup>، فقد

١) ينظر: رد على دعوى يدعيها الغربيون تتصل بالزمن في اللغة العربية (بحث) / د. البدر اوي زهران، مجلة مجمع اللغة العربية، القاهرة، ج ٧٢، ٩٧، ١٩٩٣ م.

٢) ينظر: اللغة العربية معناها ومبناها: ٢٤٠.

٣) ينظر: دلالة الفعل في القرآن الكريم: ٧.

٤) ينظر: شرح المفصل: ٤، ٢٠٧، والتوطئة: ١٣٦، وشرح الكافية: ٤، ٥، وشرح جمل الزجاجي/ ابن عصفور الأشيلي: ١، ٣٣، وهمع الهوامع: ١، ٣٠، وشرح كتاب الحدود: ٩٧.

٥) ينظر: الكتاب: ١، ١٢.



خُصت كل صيغة من هذه الصيغ الثلاث بزمن<sup>(١)</sup>، إذ أنها إشارة واضحة للمدلول الزمني في الفعل قبل مرحلة التركيب والإستعمال، وحين رأوا أن الزمان في الصيغ قد يتغير في الإستعمال داخل الإطار التركيبي لجأوا آنذاك إلى التأويل أو القول بمجازيته<sup>(٢)</sup>، في حين أن ابن جني (ت ٣٩٢هـ) كان قد أشار إلى الوظيفة السياقية ودورها الكبير في التعبير عن الزمن، وذلك في كتاب اللمع حين ذكر أن الفعل (على ثلاثة أضرب تنقسم بإنقسام الزمان إلى ماضٍ وحاضر ومستقبل، فالماضي ما قرن به الماضي من الأزمنة نحو قولك: قام أمس، وقعد أول من أمس)<sup>(٣)</sup>، فهو يشير إشارة واضحة إلى أن الزمن من وظيفة السياق بدليل قوله: ما قرن به الماضي من الأزمنة، يعني ليس زمن الفعل مدلولاً للصيغة الصرفية كما هو عليه المتقدمون، كما جعل الزمن أساساً لتقسيم الفعل، وليس الضابطة الشكلية.

ويبدو أن بعض المتقدمين من الأصوليين مقتنعون بأن الصيغة الصرفية لها القدرة على أن تعبر عن الفكرة الزمنية<sup>(٤)</sup>، حينما ذكروا بأن هذه الصيغ الثلاث تدل على الزمن الذي رسموه لها لا لأنهم متأثرون بالفكرة التي ذكرها علماء النحو في الزمن الفعلي، ولكنهم درسوا الدلالة الزمنية في البنية الصرفية للفعل بمعزل عن السياق الذي يرد فيه الفعل؛ لذلك نسبوا الزمن للصيغة شأنهم في ذلك شأن النحاة، والحق أن هذه الفكرة لا يمكن لها أن تصمد أمام النقد؛ لأن الواقع اللغوي يعارضها لا سيما أن المسألة من المسائل النحوية التي يحتكم بها إلى الجملة لا إلى اللفظة المفردة، لأن النحو لا يهتم بالأصول كما يقول بروكلمان<sup>(٥)</sup>، لذا أن دراسة الجملة أجدى من دراسة الألفاظ المفردة<sup>(٦)</sup>، فالسياق هو القرينة القادرة على إبراز المقاصد الدلالية التي تتضمنها النصوص اللغوية، بل هو من كبرى القرائن في هذا المضمار، فينبغي التركيز على الفكرة الجوهرية التي ترى أن دراسة معاني الكلمات تتطلب تحليلاً للسياقات والمواقف التي ترد

1 ( ينظر: الزمن الصرفي والزمن النحوي في اللغة العربية (بحث) / د. فاضل الساقى، مجلة الضاد، ج ٣: ١٣٨-١٣٩، ١٩٨٩ م.

2 ( ينظر: الفعل والزمن: ٤٥-٤٦.

3 ( اللمع في العربية: ٢٨.

4 ( ينظر: شرح العصد على مختصر المنتهى الأصولي/ القاضي عصد الدين عبد الرحمن بن أحمد الإيجي: ٣٥.

5 ( ينظر: فقه اللغات السامية: ٨٣.

6 ( ينظر: نحو الفعل: ٩.

فيها<sup>(١)</sup>، خاصةً مع ارتباط (الدلالة التركيبية بمفهوم الفائدة، ولا تتحقق الفائدة إلا بائتلاف الكلام وضم بعضه إلى بعض على وجه من الوجوه النحوية المألوفة. وعندما يعبر المتكلم عن غرض من أغراضه، فإنه يقوم بإيقاع علاقة بين كلمة وأخرى، أو بين عدة كلمات، ولا بد لكي يكون الكلام تاماً من اشتماله على علاقة الإسناد)<sup>(٢)</sup>،

ولم تكن نظرية البحث السياقي من مبتدعات الدرس اللغوي الحديث بحيث لم يكن لها أصل تأسيسي في الدرس القديم، بل وجدت جذور النظرية لدى عبد القاهر الجرجاني من علماء القرن الخامس الهجري، الذي نادى من قبل إلى دراسة السياق اللغوي بوصفه قطعة متكاملة، وأن الحكم على سلامة اللفظة أو فسادها يرجع به إلى النحو، ولذلك يقول: (وإذ قد عرفت أن مدار أمر ((النظم)) على معاني النحو، وعلى الوجوه والفروق التي من شأنها أن تكون فيه، فاعلم أن الفروق والوجوه كثيرة ليس لها غاية تقف عندها، ونهاية لم تجد لها ازدياداً بعدها= ثم اعلم أن ليست المزية بواجبة لها في أنفسها، ومن حيث هي على الإطلاق، ولكن تعرض بسبب المعاني والأغراض التي يوضع لها الكلام، ثم بحسب موقع بعضها من بعض)<sup>(٣)</sup>، مما يستظهره كلامه من أن القيمة التي يراد للفظ أن تبلغها تكمن في نظمها السياقي بعد أن تدرس هذه اللفظ داخل السياق متضامة مع الكلمات، وقد عرفت عنده هذه الفكرة بالتعليق<sup>(٤)</sup>، ويشير الجرجاني كذلك إلى أن المعاني النحوية المستفادة من الكلمات في التركيبات السياقية كثيرة، وليس لها غاية تقف عندها، والدلالة الزمنية واحدة من تلك الغايات الكثيرة التي يظهرها السياق، فيقوم بدور فعال في التوجيه الزمني ليس مع الفعل فحسب، وإنما في كل المباني التي تترشح للدلالة على الوقت<sup>(٥)</sup>.

ولقد وجدت الدراسات السياقية لها أدناً مصغية في العصر الحديث عند علماء اللغة المحدثين، كما أصبحت مما يهتم بها علماء الأصول في الحوزة العلمية<sup>(٦)</sup>، فهم يرون أهمية السياق في فهم

1 ( ينظر: علم الدلالة/د. أحمد مختار عمر: ٦٩.

2 ( المعنى وظلال المعنى، أنظمة الدلالة في العربية/د. محمد محمد يونس علي: ٣١٥.

3 ( دلائل الإعجاز: ٨١.

4 ( ينظر: دلائل الإعجاز: ٥٥.

5 ( ينظر: اتجاهات التحليل الزمني في الدراسات اللغوية: ١٥٥.

6 ( ينظر: البحث القرآني عند السيد محمد الصدر: ٢٠٥.

الوحدات الكلامية وتحديد معانيها<sup>(١)</sup>، لأن هذه الدراسات الدلالية أخذت توفر على المشتغلين بها كل ما يصبو الباحث إلى توحيه، وهي الدلالات أو المعاني التي تحملها الكلمات والألفاظ ما بعد مرحلة الوضع الصرفية، أي في مرحلة السياق اللغوي أو الإرادة الإستعمالية كما يسميها الأصوليون<sup>(٢)</sup>، لكونها تخضع لإرادة المتكلمين ومقاصدهم من خلال القرائن التي يبرزها السياق مثل اللواصق والظروف الزمنية التي تضام الأفعال، فتعمل على تغيير الزمن الصرفي للصيغة الفعلية<sup>(٣)</sup>، لكن ما يقال هنا هو أن الصيغة الصرفية للفعل تعطي بعدها الزمني داخل السياق التركيبي، فهل هذا يعني أنها أفرغت من الزمن الصرفي أم لا؟، يجاب عن هذا السؤال بأن المدرسة اللغوية الحديثة لها رأيان في المسألة:-

١- ذهب بعض اللغويين إلى أن الفعل يخلو تماماً من الزمن الصرفي، أي أنه يكتسب دلالاته الزمنية من السياق<sup>(٤)</sup>، فلا يرى أصحاب هذه النظرية للكلمة معنى الزمن خارج إطار السياق<sup>(٥)</sup>، ولعل بعضهم يذهب إلى أن السياق هو من يحدد ما إذا كان الفعل ماضياً أو مضارعاً وليست التقسيمات المفردة<sup>(٦)</sup>.

٢- يرى آخرون أن الفعل يدل على الزمن الصرفي غير أن دلالاته غير محددة، فيعمل السياق بوصفه كبرى القرائن على تحديدها<sup>(٧)</sup>، فيمنحها بعداً زمنياً معيناً<sup>(٨)</sup>، كما تعمل القرائن الأخرى التي تضام الفعل - سياقياً ضمن ما يسمى بتضافر القرائن - على بيان البعد الزمني للفعل، أو على تجاهل الزمن الصرفي له عندما لا يتطابق الزمن النحوي

1 ( ينظر: دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين/د.موسى بن مصطفى العبيدان: ٢٤٤.

2 ( ينظر: المعالم الجديدة للأصول/ السيد محمد باقر الصدر: ١٢٤.

3 ( ينظر: المدخل إلى علم اللغة/كارل ديتير بوننتج: ١٢٤، ومصطفى جواد وجهوده اللغوية/د.محمد عبد المطلب البكاء: ٢٢٥.

4 ( ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه: ١٢٤، والفعل زمانه وأبنيته: ٢٤، والزمن في النحو العربي: ٤٣، ٥٩، والدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٣٤، والزمان في اللغة العربية والفكر/د.علي شلق: ١١٩-١٢٠، والدراسات النحوية في تفسير بن عطية/د.ياسين جاسم الخيمد: ١٧٧.

5 ( ينظر: علم اللغة المعاصر/د.يحيى عابنة: ٩٦.

6 ( ينظر: الدلالة السياقية عند اللغويين/د.عواطف كنوش المصطفى: ١٣٣.

7 ( ينظر: أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة: ٥٦-٥٧، ١٥٨، ١٦٠، ١٧٥، ١٨٠، ١٨٤، ١٨٥، ٢٠٧، والإعجاز البياني في العدول النحوي السياقي في القرآن الكريم/د.عبد الله علي الهناري: ٤٠،

8 ( ينظر: الزمن في اللغة العربية/محمد الملاخ: ٣٨.

مع الزمن الصرفي<sup>(١)</sup>، ومن هنا انطلق الدرس الحديث من الصيغة والمستوى النحوي<sup>(٢)</sup>.  
فالفعل (نادى) - كما هو معلوم - من الأفعال الماضية التي تدل على الزمن الماضي وهي دلالة مرتبطة بالصيغة الصرفية، أي أنها مشتملة على زمن ماضٍ حين تذكر مجردة من القرائن، فليست الصيغة خالية من الزمن البتة، لكنها تدل على زمن غير معين لأن التعيين الزمني للصيغ الفعلية من مقتضيات السياق، ولذلك يمكن أن تتغير دلالة هذا الفعل المذكور تبعاً لتغير موقعه من السياق كما في المثالين الآتيين:

- قال الله ﷻ: ﴿وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَا بُنَيَّ أَمْرِكَ مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ﴾<sup>(٣)</sup>.

- وقال ﷻ: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ النَّارِ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ أَنْ أَفِيضُوا عَلَيْنَا مِنَ الْمَاءِ أَوْ مِمَّا رَرَقَكُمُ اللَّهُ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ حَرَمَهُمَا عَلَى الْكَافِرِينَ﴾<sup>(٤)</sup>.

إذ يخبر المثال القرآني الأول عن حادثة تاريخية وقعت في الزمن الماضي السحيق وهي عبارة عن محاورة قصيرة دارت بين نبي الله نوح ﷺ وابنه الذي أبحى ركوب السفينة، وقد اتحدت في الآية الشريفة الدلالة الصرفية والنحوية للفعل؛ لأن الصيغة الصرفية له تدل على الزمن الماضي، كما أن السياق القصصي للآية الشريفة يحمل حدثاً ماضياً.

أما المثال الثاني فالآية الشريفة في مقام الإخبار عن محاورة تدور بين أهل الجنة وأهل النار وذلك في يوم القيامة الذي لم يقع بعد، أي أن الحدث سوف يقع في الزمن المستقبل، ومع ذلك فقد جاءت الآية بالفعل الماضي ذي الزمن المنتهي لكي تخبر عن حدث لم يأت، وهذا التنوع الدلالي في الفكرة الزمنية من الأساليب التي اتبعتها السياقات القرآنية كثيراً، إذ إن السياق يؤثر تأثيراً كبيراً في تحديد دلالة المصطلحات القرآنية<sup>(٥)</sup>، وخاصة في الفعل الذي يحمل دلالات

(١) ينظر: الخلاصة النحوية/د. تمام حسان: ٦١.

(٢) ينظر: الدرس النحوي في تفسير القرآن للسيد عبد الله شبر (رسالة ماجستير)/أمين عبيد جيجان: ١٧٣.

(٣) سورة هود: ٤٢.

(٤) سورة الأعراف: ٥٠.

(٥) ينظر: الدلالة القرآنية عند الشريف المرتضى/د. حامد كاظم عباس: ١٦٢.

زمنية متعددة بحسب ما يصطحبه من كلمات أو تراكيب<sup>(١)</sup>، فزمن القرآن الكريم -إذاً- يُوظف السياق لتحديده<sup>(٢)</sup>.

وأما إذا قيل كيف يُتصور أن تدل الصيغ الصرفية الثلاث على الزمن، ثم يقال بأن زمنها يتغير تحت سطوة السياق القاهرة؟

يجاب عن السؤال أن الزمن جزء من المداليل الفعلية في مرحلة البنية الصرفية، ولكن الزمن ليس من مقومات الأفعال الذاتية التي توجد بوجوده وتتعدم بإنعدامه كما وصفها ابن يعيش بقوله: (لما كانت الأفعال مُساوقة للزمان، والزمان من مقومات الأفعال توجد عند وجوده وتتعدم عند عدمه)<sup>(٣)</sup>، وإنما هو من المسائل العرضية تعرض على الفعل وعلى غير الفعل كذلك، فإذا كان الزمن من الذاتيات للفعل كيف يمكن أن تدل بعض المشتقات عليه من خلال السياق؟ بل إن الظروف تدل على الزمن، وليس حكراً على الفعل<sup>(٤)</sup>، لذلك يُنظر للعلاقة بين الزمن والفعل على أساس الرؤية اللغوية اعتماداً على إرادة المتكلم وقصده، بعيداً عن التشدد المنطقي ومصطلحات الذاتي والمقوم والجنس والفصل، لأن المسألة في غاية السهولة حين يقال بأن الصيغة الصرفية والسياق النحوي يتعاونان على التمثيل الزمني، وإن كانت الدلالة النحوية تعطي بعداً دلالياً جديداً من مجاورة الكلمة للكلمات<sup>(٥)</sup>، لكون الصيغ المنعزلة لا تلبي حاجة المتكلمين للتعبير عن الزمن<sup>(٦)</sup>، وعلى هذا فالعلاقة بين الصيغ وزمنها تتجلى من خلال السياق<sup>(٧)</sup>، فالزمن النحوي -إذاً- هو عبارة عن تراكيب تدل على المضي والحضور والإستقبال، وتتشترك مع الصرف بوصفه صيغاً لها دلالات زمنية<sup>(٨)</sup>، فالأمر -كما يبدو- يأتي منسجماً بين الصيغ الصرفية والسياق

1 ( ينظر: الأزمنة في اللغة العربية /فريد الدين آيدن: ٤.

2 ( ينظر: الدلالة الزمنية للجملة العربية في القرآن الكريم/د.نافع علوان بملول الجبوري: ٣٧.

3 ( شرح المفصل: ٤: ٢٠٧.

4 ( ينظر: مناهج البحث في اللغة/د.تمام حسان: ٢٤٦.

5 ( ينظر: دلالة الألفاظ/د.إبراهيم أنيس: ٤٨.

6 ( ينظر: في النحو العربي/د.فارس محمد عيسى: ٢٣٦.

7 ( ينظر: الزمن النحوي في قصص القرآن (أطروحة دكتوراه)/حبيب مشخول حسن: ١٠.

8 ( ينظر: البنية الزمنية في القصة القرآنية /د.بشار إبراهيم نايف: ١١.

التركيبى لكي يتم التعبير من خلالهما عن الزمن، والعربية بهذا تستوفي الدلالة على الزمن من خلال الإشتقاق الصرفي والتركيب السياقي<sup>(١)</sup>.

ويمكن الإستدلال -أيضاً- على أن الزمن ليس من مقومات الفعل، بأن الفعل قد يفقد قيمته الزمنية فلا يدل على الزمن وذلك عند الحديث عن الصفات الثابتة الملازمة للطبائع سواء أكانت هذه الطبائع من الفضائل أو من الرذائل، ويكفي أن يُستمع إلى الوصف الذي وصفه ضرار بن ضمرة<sup>(٢)</sup>، وهو يتحدث عن شخصية الإمام أمير المؤمنين عليه السلام حين طلب منه معاوية ذلك، فأطال في وصف الإمام وكان من ضمن ما قال: (يقول فصلاً، ويحكم عدلاً، ينفجر العلم من جوانبه، وتنطق الحكمة من نواحيه، يستوحش من الدنيا وزهرتها، ويستأنس بالليل وظلمته،....، يُقلب كفيه، ويخاطب نفسه، يعجبه من اللباس ما خشن، ومن الطعام ما جشِب<sup>(٣)</sup>، كان والله فينا كأحدنا، يجيبنا إذا سألناه، ويبتدئنا إذا أتينا، ويأتينا إذا دعواناه)<sup>(٤)</sup>.

فقد تضمن الحديث سجايا وطبائع تفرد بها أمير المؤمنين عليه السلام، وليست هي من الأمور التي تخضع للبعد الزمني كي يقال أن الفعل المضارع في هذه المقطوعة دال على الحال والإستقبال، لأن الواصف لم يكن يتحدث عن واقعة أو قصة أو حدث لكي نخضعها للمعيار الزمني، ولا أن الصفات التي تحلى بها أمير المؤمنين مما يمكن أن يتخلى عنها في زمن من الأزمنة، لذلك يرى الباحث أن الأفعال التي تضمنتها هذه المقطوعة قد خلت من الدلالة الزمنية وصارت من النوع الثابتة والعارية من المدلول الزمني، لأن الصيغة قد تتخلى عن زمنها

1 ( ينظر: رد على دعوى يدعيها اللغويون الغربيون تتصل بالزمن في اللغة العربية (بحث): ٩٧.

2 ( هو ضرار بن ضمرة الكتاني من خلص أصحاب أمير المؤمنين عليهم السلام، وقد على معاوية فطلب منه أن يصف أمير المؤمنين عليهم السلام، فقال له ضرار: أو تعفني من ذلك يا أمير المؤمنين، قال : أقسمت عليك لتفعلن، قال: أما إذا أبيت فنعم، (كان والله بعيد المدى شديد القوى....) ينظر: تاريخ دمشق/ ابن عساكر: ٢٤: ٤٠١.

3 ( في الحديث: "كان رسول الله صلى الله عليه وآله يأكل الجشِب" هو بفتح الجيم وسكون الشين: الغليظ الخشن، ويقال: "طعام جشِب" للذي ليس معه أدام. وكل بشيع الطعم جشِب، ومنه "كان يأتينا بطعام جشِب". مجمع البحرين/ الشيخ الطريحي مادة (ج ش ب): ١: ٣٧٦.

4 ( حلية الأبرار/ السيد هاشم البحراني: ٢: ٢١٣.

بسبب ما يفرضه السياق<sup>(١)</sup>، بدليل أن المتكلم كان في مقام الوصف والصفات مما تدل على الثبوت والدوام<sup>(٢)</sup>.

## زمن الفعل عند علماء الأصول المحدثين

يشكل الفعل قسماً ثالثاً من أقسام الكلمة بمعنية الإسم والحرف، بعدما تبين لعلماء اللغة أن الكلام العربي لا يخرج عن هذا التقسيم الثلاثي المتبع والوارد عن سيد البلاغة العربية الإمام علي ابن أبي طالب عليه السلام علمه أبا الأسود الدؤلي<sup>(٣)</sup>، وأخذ به النحاة القدماء من بعده، ولم يزيدوا عليه شيئاً<sup>(٤)</sup>، كما أن الأصوليين نفوا بأن يكون لهذه الأقسام قسم رابع أو أن تقل عن الثلاثة، لأنهم جعلوا القسمة فيها قسمة عقلية حاصرة تقوم على التريديد بين النفي والإثبات، فالكلمة عندهم إما أن تدل على الزمن أو لا؛ الأول هو الفعل؛ الثاني إما أن تستقل الكلمة بالمفهومية أو لا؛ فالأول هو الإسم والثاني هو الحرف<sup>(٥)</sup>، أو أن اللفظ إما أن لا يستقل

1 ( ينظر: البنية الزمنية في القصة القرآنية: ١١.

2 ( ينظر: شرح الشافية/رضي الدين الإسترابادي: ١: ١٠٣، ومعاني الأبنية/د.فاضل السامرائي: ٧٤.

3 ( ينظر: الفصول المهمة في أصول الأئمة/محمد بن الحسن الحر العاملي: ٦٨٤.

4 ( ينظر: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية بن مالك/ابن أم قاسم المرادي: ١: ٢٧١.

5 ( ينظر: الجوهر النضيد في شرح منطق التجريد/جمال الدين حسن بن يوسف العلامة الحلبي: ٣١.

بالمفهومية وهو الحرف أو يستقل؛ فيما أن يدل على الزمان أو لا؛ الأول هو الفعل والثاني هو الاسم<sup>(١)</sup>.

أي أن الفعل - كما يبدو من القسمة - يحمل دلالة زائدة على دلالة كل من الإسم والحرف ، فقد امتاز عن الحرف بأن دلالاته مستقلة على دلالة الحرف؛ لأن الحرف ليس له معنى في نفسه بل معناه في غيره، فلا تتضح دلالاته منفرداً وإنما لا بد له من طرفين وهما المسند والمسند إليه، يسهمان في بيان ومعرفة مؤدى هذا الحرف، فلو قيل: **علي في المسجد**، ترى أن حرف الجر (**في**) صار ذا معنى ظرفي من خلال ربطه بين المسند والمسند إليه، وليس له قيمة دلالية بدونهما.

فضلاً عن أن الفعل ذو مدلول إضافي على دلالة الاسم، لأن الاسم يدل على المسمى فقط وهي الذات التي تحمل معنى الاسمية، مثل: **زيد وأحمد وصالح**، وهي - كما يبدو - كلمات لا تعطي معنى يضاف إلى معنى الاسمية، إلا أن كلمة (**صالح**) حين تستعمل وصفاً لكونها اسم فاعل يمكن أن تعطي دلالة جديدة غير الدلالة الاسمية فتدل على موصوف بالحدث.

ومع كل ذلك فإن الفعل يحمل في طياته دلالات لا يمكن أن يدل عليها غيره من أقسام الكلمة، فقد ذكر ابن جني في خصائصه، وتابعه السيوطي في إقتراحه: بأن الفعل يدل على الحدث وعلى الزمن وعلى نسبة الحدث إلى فاعل معين<sup>(٢)</sup>، ثم يشرع ابن جني - بعد ذلك - في توضيح هذه الدلالات الثلاث وكيف يقوم الفعل المفرد بالدلالة على ثلاثة أشياء معاً، فيقول: (**ألا ترى إلى قام، ودلالة لفظه على مصدره ودلالة بنائه على زمانه، ودلالة معناه على فاعله، فهذه دلالات ثلاث من لفظه وصيغته ومعناه**)<sup>(٣)</sup>، فما من مشكلة أن يدل الفعل على دلالات ثلاث - كما يرى ابن جني -، فقد دلَّ الفعل عنده على الحدث بلفظه وهو يقصد من وراء لفظة المادة التي ينتمي لها الفعل بأصل الوضع والتي لا تدل على غير الحدث المصدرية المجرد من كل شيء، وفي كل المشتقات التي لها أصل إشتقاقي ثلاثي، وذلك بإجماع اللغويين والأصوليين، كما دلت الصيغة الصرفية على الزمن، وعلى نسبة ذلك الحدث إلى فاعله من خلال دلالة

1 ( ينظر: المعالم في أصول الفقه/الرازي: ٣٥.

2 ( ينظر: الخصائص: ٣: ٦٩، و الإقتراح في علم أصول النحو: ٨٣.

3 ( الخصائص: ٣: ٦٩.



معناه الذي هو أمر إعتباري معنوي لا وجودي وصفها ابن جني بأنها دلالة معنوية<sup>(١)</sup>، إذ يُستنتج مما ذكره ابن جني أن الزمن يدل عليه الفعل دلالة تضمنية، لا مطابقية مثل دلالة اسم الزمان، ولا التزامية التي سيقول بها الأصوليون، أي أن الزمن جزء مدلول الفعل لا تمامه، وإن الذي يدل عليه هي الصيغة التي تعرف عند الأصوليين بالهيئة الفعلية، فكما أن الفعل النحوي عبارة عن مادة وصيغة كذلك الفعل الأصولي عبارة عن مادة وعن هيئة، ولا إشكال عندهم بدلالة المادة على الحدث المجرد وإنما الإختلاف وقع في مدلول الهيئة الفعلية، فيبحث الأصوليون في المدارس الأصولية الحديثة واحداً من الموضوعات اللغوية المهمة أصولياً كمقدمة من مقدمات مرحلة الإستنباط الشرعي، وهو موضوع البساطة والتركيب في المشتق اللغوي، ويدخل في المباحث الدلالية للتعرف على المحتوى التفكيكي للمشتق، فهل المشتق بسيط فلا يدل على غير الحدث المجرد، أم أن المشتق مركب، فيدل على الحدث والذات ونسبة الحدث لتلك الذات؟، وقد فصلّ الباحث المسألة كاملةً في الفصل الثالث من رسالة الماجستير<sup>(٢)</sup>.

والذي يراد قوله هنا أن مذهب الأصوليين القائلين ببساطة المشتق أنكروا الدلالة الزمنية للفعل<sup>(٣)</sup>، ولعلّ أول من أشار إلى فكرة خلو الفعل من الزمن هو الشيخ محمد كاظم الخراساني (الآخوند) (ت ١٣٢٩ هـ)<sup>(٤)</sup>، وأخذت مدرسته الأصولية من بعده بهذه الفكرة حتى صار الأمر من المسلمات في المدرسة الأصولية الحديثة.

1 ( ينظر: المصدر نفسه: ٣: ٦٩ .

2 ( ينظر: البحث اللغوي في المشتق عند السيد الشهيد محمد الصدر: ١٥٥ وما بعدها.

3 ( ينظر: فوائد الأصول/الشيخ محمد كاظم الآخوند: ٦٥، و زبدة الأصول/محمد صادق الروحاني: ١: ١٣١، والمباحث في علم الأصول/محمد حسين القديري: ١: ١١٦، ١٢٨، و منتهى الدراية في توضيح الكفاية/الشيخ محمد جعفر المروج: ١: ٢٧٤، والوصول إلى كفاية الأصول/السيد محمد الحسيني الشيرازي: ١: ٢٢٩، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول /محمد طاهر آل الشيخ راضي: ١: ١٧٩، ووقاية الأذهان/الشيخ أبي محمد رضا النجفي الأصفهاني: ١٨٦، ومنتهى الدراية/حسن بن علي أصغر البجنوردي: ١: ٨٩ .

4 ( من كبار العلماء الأصوليين، صاحب فكر ومدرسة أصولية، ويعد أعظم شخصية أصولية بعد أستاذه الشيخ مرتضى الأنصاري، هاجر من خراسان إلى النجف الأشرف لإتمام دراسته فيها، فأدرك الشيخ الأنصاري، وحضر دروسه في الفقه والأصول، تخرج على يديه كثير من أصحاب الفكر الأصولي كالشيخ ضياء الدين العراقي والشيخ محمد حسين الأصفهاني، توفي سنة ٥١٣٢٩ هـ. ينظر: الموسوعة الفقهية الميسرة/الشيخ محمد علي الأنصاري: ١: ٥٧٧-٥٧٨ .

وقد أثر مذهب البساطة في الفعل ومدلوله الزمني، بوصفه واحداً من المشتقات النحوية، ولا يمكن التبويض - عندهم - بين المشتقات؛ لذلك لا يحمل الفعل عندهم دلالة زمنية، إذ أن القول بها مخالف لمذهب البساطة، فبعد دلالة المادة على الحدث المجرد لا يبقى للفعل إلا الصيغة أو الهيئة ودلالاتها، وقد دلت عندهم على النسبة، أي نسبة الحدث إلى فاعلٍ معين، فلا يمكن أن يدلّ الفعل - من خلال هذا التفصيل - على الزمن ذلك لسببين:

١- أن الهيئة قد دلت على النسبة بعد دلالة المادة على الحدث، فأين مدلول الزمن إن كان موجوداً<sup>(١)</sup>؟، ومعنى ذلك أن المادة أُستقلَّ عملها في الحدث المجرد أو الطبيعي على تعبير الأصوليين، وأن الهيئة أُستقلَّ عملها في نسبة الحدث إلى فاعله أو نسبته إلى الذات، فلا يبقى عامل من أجزاء الفعل ليتوجه عمله نحو معموله المفترض وهو الزمن، وهذا توجيه عقلي محض للزمن الفعلي، وصار أساساً للدرس النحوي القديم، وبنوا عليه العشرات من المسائل النحوية، تحت حاكمية ما أسموه بنظرية العامل، وتحديدًا في باب الإشتغال، حيث لا يعمل عندهم العامل في معمولين إلا على نحو التقدير، فيعرب (زيد) - في قولهم: **زَيْدًا ضَرَبْتُهُ** - مفعولاً به، ولكن لفعل محذوف تقديره: **(ضربت زيداً ضربته)** لأن العامل الموجود في الجملة وهو الفعل **(ضربته)** قد سلط في العمل على الضمير المتصل فلا يعمل النصب في الاسم المتقدم، ولذلك اختاروا في هذا الاسم الرفع على الابتداء والجملة التي بعده تكون خبراً له<sup>(٢)</sup>، ولم يسلم من التقنين النحوي حتى كتاب الله ﷺ كي تأتي آياته الشريفة منسجمة مع القاعدة النحوية، ففي قوله ﷺ: **﴿إِنَّا كُلُّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾**<sup>(٣)</sup> يقول سيبويه: **(فإنما هي على قوله: زيداً ضربته، وهو عربي كثير. وقد قرأ بعضهم: ﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ﴾**<sup>(٤)</sup>، إلا أن القراءة لا تخالف؛ لأن القراءة

1) ينظر: هاية الأفكار/الشيخ ضياء الدين العراقي: ١-٢: ١٢٦، ومصابيح الأصول(تقاريرات بحث السيد أبي القاسم الخوئي)/السيد علاء الدين بحر العلوم: ١: ١٥٨.

2) ينظر: شرح قطر الندى/ابن هشام الأنصاري: ١٩٢، وشرح ابن عقيل/عبد الله ابن عقيل الهمداني المصري: ١: ٥١٦.

3) سورة القمر: ٤٩.

4) سورة فصلت: ١٧، وتامها: **﴿وَأَمَّا ثَمُودُ فَهَدَيْنَاهُمْ فَاسْتَحَبُّوا الْعَمَىٰ عَلَى الْهُدَىٰ فَأَخَذْنَا مِنْهُمُ صَاعِقَةً الْعَذَابِ الْهُونِ بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾**.

السنة<sup>(١)</sup>، فهو يعتقد بأن (القراءة سنة لا تخالف، وإن كان ما خالفها هو الأوفق في قياسه)<sup>(٢)</sup>، مع أن المنطق والفلسفة العقليين الذين أثاروا في معالم الدرس النحوي ومنهجه لا يمتنعان أن تكون العلة مؤثرة في معلولين على حدٍّ سواء، ويذكرون بذلك دليلاً هو أن تمدد الماء وجليانه معلولان إلى التسخين، فكلاهما قد أثرت فيهما علة واحدة هو التسخين.

ومع هذه المرونة لا وجود -عند الأصوليين- لما يدل على الزمن في الفعل، لأن مادته سُلِّطت لتدل على الحدث، في حين سُلِّطت هيأته لكي تدل على النسبة إلى فاعل الحدث، فلا مجال لوجود ما يدل على الزمن.

٢- ليس للهيئة عندهم من دلالة سوى أنها تدل على النسبة، وهي التي توجد بوجود المسند والمسند إليه، شأنها في ذلك شأن الحروف، لذلك صارت النسب من المعاني الحرفية، في حين أن الزمن من المعاني الاسمية، فلا يمكن أن يكون مدلولاً للهيئة لوجود الإختلاف والمنافاة<sup>(٣)</sup>.

فالذي يظهر أن المسألة مع لغويتها لكنها لم تبحث بهذا النهج، لأن الدراسات اللغوية لا تمنع من أن تدل الهيئة على الزمن وعلى نسبة الحدث إلى فاعله<sup>(٤)</sup>، بدليل أن ابن جني -الذي يُعرف بأنه من أوائل المتأثرين بالمنهج العقلي للدراسات الأصولية ومصطلحاتهم<sup>(٥)</sup>،- فصل القول في هذه المسألة بعيداً عن المنهج العقلي الذي قرروه، حين جمع بين الفعل وبين دلالاته الثلاث، والعرف اللغوي يحدد المدليل التي تحتلها الألفاظ ما دام مرجعها هو المتكلم لا غير، بل متقدمو الأصوليين هم من ذكروا أن الفعل يدل على هذه الأزمنة الثلاثة، وأن هذه الدلالة ليست من الدلالات النحوية السياقية، وإنما يدل عليها الفعل بأصل الوضع<sup>(٦)</sup>، كما يدل بهيأته وصيغته

1 ( الكتاب: ١: ١٤٨.

2 ( النحويون والقرآن/د. خليل بنان الحسون: ٣٠٤.

3 ( ينظر: فوائد الأصول/الشيخ محمد علي الكاظمي الخراساني: ١-٢: ١٠٠.

4 ( ينظر: الحذف والتقدير في النحو العربي: ٢٥.

5 ( ينظر: التصور اللغوي عند علماء أصول الفقه/د. أحمد عبد الغفار: ٣٩، والنحو العربي والدرس الحديث/د. عبده الراجحي: ١٩.

6 ( ينظر: نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول: ١: ٤٢.

على الأزمنة الثلاثة<sup>(١)</sup>، وإذا كان العقل قد منع دلالة النسب الحرفية على المعاني الاسمية فهذا أمر لا يرفضه الإستعمال، لأنه يدرس دلالة الألفاظ دراسة تحليلية بعيداً عن القيود المنطقية ذات المنشأ العقلي، فلا منافاة لغوية في دلالة النسب الحرفية على المعاني الاسمية، بل يمكن القول: أن الفعل عند إطلاقه قد يدل على غيرها من المداليل المحتملة بعد التفكيك اللغوي للفعل. فعندما يرد الفعل (ذُهب) في سياق معين، يلاحظ أنه يحتمل الدلالات الآتية:-

١- الحدث أو المصدر الذي تدل عليه المادة.

٢- الذات الفاعلة لحدث الذهاب.

٣- الزمن.

٤- نسبة وقوع ذلك الحدث (الذهاب) إلى تلك الذات الفاعلة.

٥- نسبة وقوع ذلك الحدث إلى زمنه الواقع فيه.

٦- الإستمرار والتجدد التي يتصف بها الفعل.

فهذه دلالات يحتملها الفعل ولا يمنع العقل من قبولها والتوسّع فيها للغوية المسألة وخضوعها للدلالات العرفية في تحكيم الكلام العربي واستعمالاته واستقرائه ليكون معياراً للصحة والفساد، بما فيها القرآن الكريم، وفي مرحلة النقض على منكري الدلالة الزمنية صرفياً ونحوياً، يرى السيد محمد صادق الصدر - وهو أصولي يقول بتركيب المشتق - أن قولهم بدلالة الهيئة الفعلية على نسبة الحدث إلى فاعله أشنع من إنكارهم دلالة الفعل الزمنية، وذلك لأنهم -على وفق مبدأ البساطة- يقولون بأن المشتقات لا تدل على الذات أصلاً؛ لأن مدلولها واحد وبسيط وهو الحدث المجرد، فكيف دلت الهيئة على نسبة الحدث إلى الذات، وهو خلاف مذهب البساطة<sup>(٢)</sup>، ويستمر الناقدون للدلالة الزمنية من الأفعال بحشدهم أكبر عدد ممكن من الشبهات التي تدفع باتجاه تأكيد النظرية المتبنّاة، فقد ذكروا أن الفعل لا يدل على الزمن بدليل ( صحة إسناد الأفعال إلى نفس الزمان [كذا] <sup>(٣)</sup> وإلى ما فوّه من المجردات الخالية عن الزمان

(١) ينظر: طرق الإستدلال عند المناطقة والأصوليين: ٧٧.

(٢) ينظر: منهج الأصول: ج ٢ ق ١: ٥٠.

(٣) الصواب: الزمان نفسه.

والخارجة عن دائرته من دون لحاظ عناية في البين، فلا فرق بين قولنا: ﴿عَلَّمَ اللَّهُ﴾<sup>(١)</sup> و﴿عَلَّمَ زَيْدٌ﴾<sup>(٢)</sup> و﴿أَرَادَ اللَّهُ﴾<sup>(٢)</sup> و﴿أَرَادَ زَيْدٌ﴾ و﴿مَضَى الزَّمَانُ﴾ و﴿مَضَى الْأَمْرُ الْفُلَانِي﴾ فالفعل في جميع هذه الأمثلة استعمل في معنى واحد وعلى نسق فارد، فلو كان الزمان مأخوذاً فيه قيماً لم يصح إسناده إلى نفس الزمان [كذا]<sup>(٣)</sup> بلا لحاظ تجريد، فإن الزمان لا يقع في الزمان وإلا لدار أو تسلسل، وكذا لم يصح إسناده إلى ما فوق الزمان من المجردات، إذ أفعالها لا تقع في الزمان لأنها غير محدودة بحد، وما كان في الزمان محدود بحد لا محالة. وبهذا يستكشف كشافاً قطعياً عن أن الزمان غير مأخوذ في الفعل لا جزءاً ولا قيماً<sup>(٤)</sup>. ويبدو أن هذا الكلام يحمل في طياته نقضين، وليس نقضاً واحداً، وهما كالآتي:-

١- أن الوجدان اللغوي يخبر بإمكان إسناد الفعل إلى الزمان، فيقال: مضى الزمان، وجاء الزمان، فهل يمضي الزمان بنفسه أم بالزمان المدلول عليه في الفعل؟ ذلك لأن الزمان إذا احتاج إلى زمان آخر يلزم الدور أو التسلسل، وهو الدوران في حلقة مفرغة من غير انتهاء، إذ سيحتاج كل زمان إلى زمان بلا توقف، وهذا باطل في المنطق.

٢- كما يمكن أن يسند الفعل إلى المجردات من الزمان مثل الذات المقدسة، فيقال: علم الله، وخلق الله الخلق، ﴿وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾<sup>(٥)</sup>، وغيرها من الأمثلة، فإذا كان الله ﴿يَعْلَمُ﴾ من المجردات التي لا تخضع للزمان والمكان، إذاً كيف نتصور أن يحمل الفعل دلالة زمنية عندما يسند إليه تعالى، ولذلك يمكن أن تحل الأزمنة من خلال منع دلالة الفعل الزمنية، بأن الفعل لا يدل على الزمن لا بنحو الجزئية للفعل أي يكون واحداً من المداليل التي يدل عليها بالدلالة التضمنية، ولا بنحو القيدية فيدل عليه بوصفه قيماً للحدث الفعلي أو ظرفاً له بأن الحدث واقع في وقت معين، فيكون دالاً بنحو الدلالة الإلزامية.

١ (سورة الأنفال: ٢٣، وتامها: ﴿وَلَوْ عَلَّمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوْا وَهُمْ مُعْرِضُونَ﴾).

٢ (سورة الرعد: ١١، وتامها: ﴿لَوْ أَرَادَ اللَّهُ أَنْ يَتَّخِذَ وَلَدًا لَأَصْطَفَىٰ مِمَّا يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ سُبْحٰنَهُ هُوَ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ﴾).

٣ (الصواب: الزمان نفسه).

٤ (محاضرات في أصول الفقه: ٤٣: ٢٦٧-٢٦٨).

٥ (سورة الكهف: ٢٩، وتامها: ﴿وَوَضَعَ الْكِتَابَ فِئْرَىٰ الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَا وَيْلَتَنَا مَا لِهٰذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَىٰهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَٰصِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾).

أما فيما يخص الإشكال الأول فينبغي أولاً التفريق بين الزمن النحوي المدلول عليه في الفعل وبين الزمان الخاضع لحركة الشمس ودوران الأرض حولها، لأن الزمن النحوي وظيفته الجملة في السياق التركيبي للكلام، وهذا الفهم الإستعمالي للزمن المتسامح به سياقياً غير الزمان الفلكي ذي الطبيعة الوقتية الصارمة والمعبر عنه بالتقويم، فليس هو هذا المراد من الزمن، ولذلك فما داما مختلفين، فما من مشكلة أن يسند الفعل للزمان، ولا محذور في ذلك؛ لأنهما متباينان، يضاف لذلك أن السيد محمد صادق الصدر لا يمنع من إسناد الفعل للزمان؛ لأن الزمان من الأمور الذاتية التي تزول بنفسها، فهو غير محتاج إلى شيء لزواله، لأنه ذاتي والذاتي - كما يقول الفلاسفة- لا يعلل، فلا داعي للقول بورود الدور أو التسلسل حين يسند الفعل للزمان<sup>(١)</sup>، يعني أنه يمكن القول -في توضيح المسألة-: بأن لا مانع من أن يمضي (كل زماني بزمانه ومضي الزمان بنفس ذاته فلا حاجة إلى اعتبار زمان للزمان حتى يلزم المحال)<sup>(٢)</sup>.

وأما ما يتعلق بالإشكال الثاني فقد ثبت في الدراسات العقائدية أن الذات المقدسة مجردة عن الزمان والمكان، بل مجردة عن الماديات، غير أن الله ﷻ - في أغلب الآيات- يأتي بأفعال يتحدث بها عن قدرته غير المتناهية في مخلوقاته التي تخضع للزمان فيكون الفعل دالاً على الزمان بلحاظ الطرف الثاني وهو الخلق<sup>(٣)</sup>، أضف إلى ذلك أن الله ﷻ وصف نفسه بأنه سرمدي، وهو مصطلح زماني يجمع بين الأزلي والأبدي، فلا محذور من نسبة الزمان لله تعالى كما يرى السيد محمد صادق الصدر<sup>(٤)</sup>، ناهيك عن أن (هذا في أفق اللغة جائز وإن كان بحسب الموازين العقلية ممنوعاً ضرورة أن الأفهام المتعارفة لا تفرغ عن شوب الزمان ولا يتمكن الأعلام والعقلاء لتصوير كيفية المجردات الفارغة عن الأزمان فضلاً عنهم)<sup>(٥)</sup>، ولهذا يمكن القول أن صفات الله ﷻ فوق الزمن فلا تقع في زمن ما<sup>(٦)</sup>، أو يقال بأن الصيغ الفعلية قد تفقد دلالتها الزمنية عندما يقتضي السياق، وذلك حينما تدل الصيغ على صفات ثابتة لا يمكن

1 ( ينظر: منهج الأصول: ج ٢ ق ١: ٤٣ .

2 ( تحريرات في الأصول/السيد مصطفى الخميني: ١: ٢٠٥ .

3 ( ينظر: منهج الأصول: ج ٢ ق ١: ٤٦ .

4 ( ينظر: المصدر نفسه: ٤٤-٤٥ .

5 ( تحريرات في الأصول: ١: ٢٠٥ .

6 ( ينظر: مصابيح الأصول: ١: ١٥٨ .

أن تزول عن موصوفها، ففي مثل قول الأصوليين: **عَلِمَ اللهُ**، توجّه بأن الصيغة هنا تعبر عن حقيقة ثابتة غير خاضعة للزمان<sup>(١)</sup>، وهذا الفهم متأثّر من السياق الذي يقتضي ذلك، ومن كون المسند إليه لا يقع في الزمان؛ لأن صفاته **﴿عَلِمَ﴾** فوق الزمان، فلا داعي إلى إنكار الدلالة الزمنية بدعوى أن القول بها لا يترك فرقاً بين قولنا: **(عَلِمَ اللهُ)**، وبين قولنا: **(عَلِمَ زيدٌ)**<sup>(٢)</sup>، لأن السياق هو من يحدد هذا الفرق وليس الصيغ المجردة.

فالذي عليه علماء الأصول هو شبه إجماع على خلوّ الصيغة الفعلية من الدلالة الزمنية، إلا أن هذه الحدة للدعوى لم تدم طويلاً حينما فرّقوا بين إسناد الفعل للزماني وغير الزماني، والمقصود بالزماني هو الذي يقع في أحد الأزمنة، ويخضع لذلك الزمان، وأما غير الزماني فهو الذي لا يخضع لقانون الزمان وهو الله **﴿عَلِمَ﴾** والمجردات، فحينما يسند الفعل للزماني، كأن يقال - مثلاً - **حَضَرَ مُحَمَّدٌ**، أو: **يَحْضُرُ مُحَمَّدٌ**، يدل آنذاك على الزمان ولكن ضمن قيدين جعلوهما معياراً لتلك الدلالة، وهما :-

١- أن يكون المسند إليه مما يخضع لمبدأ الزمان، المسمى عند الأصوليين بالزماني، الذي هو **(محمد)** في المثال.

٢- أن تكون هذه الدلالة من الدلالات الإلزامية لا التضمنية التي قال بها ابن جني، ومعنى ذلك أن الزمن ليس مدلولاً للفعل بسبب الوضع، وإنما لأن المسند إليه هو الزماني لا بد أن يقع في أحد الأزمنة، وإلا فلا دلالة تضمنية للزمن في الفعل، لا من حيث المادة التي تدل على طبيعي الحدث، ولا من حيث الهيئة التي تدل على النسبة إلى الذات<sup>(٣)</sup>، ومعنى ذلك أنهم يرون بأن الزمن من الوظائف النحوية السياقية للجملة، وأن السياق **(هو الذي يحدد معنى الوحدة الكلامية عند الأصوليين)**<sup>(٤)</sup>، شريطة أن يكون المسند إليه في الجملة مما يطرأ عليه قانون الزمن.

1 ( ينظر: الأصول في علم الأصول: ١-٢: ٣٤.

2 ( ينظر: الوصول إلى كفاية الأصول: ١: ٢٢٩.

3 ( محاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٦٧-٢٦٨.

4 ( دلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: ٢٤٥.

وقد حاول بعض الأصوليين أن يؤكد نفي الدلالة الزمنية من الفعل من الناحية الصرفية، وأنّ الزمن لازم له في مرحلة الإستعمال السياقي، لأن القول بالدلالة الزمنية سيفضي إلى عدم التفريق بين الجملة الفعلية والجملة الاسمية، لأن مثل (زيدٌ ضاربٌ) تدل على الأزمنة الثلاثة كذلك<sup>(١)</sup>، بيد أن هذا الدليل ليس متيناً وقابلاً للمناقشة من جهاتٍ عدّة:-

١- الدراسة النحوية للجملة تؤكد أنّ بين الجملة الاسمية والجملة الفعلية فرقاً واضحاً، هو الفرق الشكلي الذي قال به ابن هشام الأنصاري (ت ٧٦١هـ) القائم على أساس ما تصدّرت به الجملة، فإنّ صدّرت بفعلٍ فهي الجملة الفعلية، وإنّ صدّرت باسمٍ فهي الجملة الاسمية<sup>(٢)</sup>، وهناك الفرق الدلالي الذي قال به الدكتور مهدي المخزومي أن الجملة الفعلية تدلّ على التجدد والحدوث، والاسمية تدلّ على الثبوت<sup>(٣)</sup>، كما يفرق الدكتور علي جابر المنصوري بين الجملتين، بأنّ الاسمية (ذات مفهوم دلالي ذاتي يعبر عن مواضيع تخالج النفس، لا علاقة لها بالأحداث أو الأمكنة والأزمان،....، وتكون فعلية إذا كان المسند فيها فعلاً، يقصد به دلالة حديثة. أو زمنية، أو لا يقصد)<sup>(٤)</sup>، فليس صحيحاً أن لا فرق بين الجملتين.

٢- أكّد الباحث أنّ الدلالة الصرفية تشترك مع الدلالة النحوية في تحديد الزمن الفعلي مع التأكيد على دلالاته التضمينية في الصيغة، في حين أن مثل (زيدٌ ضاربٌ) لم تتحدد الدلالة الزمنية للجملة، يضاف إلى ذلك أنّ السياق يخلو من الجنبية الزمنية، وأنّ الزمن من عوارض صيغة (فاعل) التي قال بها الكوفيون وأسموها الفعل الدائم، ولذلك قيل: بأن اسم الفاعل يدل على الزمن الماضي إذا كان مضافاً، ويدل على الحال والإستقبال بشرط أن يكون منوناً<sup>(٥)</sup>، فليس زمنه سياقياً بل تحديد الزمن هو السياقي.

1 ( ينظر: الوصول إلى كفاية الأصول: ١: ٢٣١-٢٣٢، ومصايح الأصول: ١: ١٦٠، وكفاية الأصول في أسلوبها الثاني/الشيخ باقر الأيرواني: ١: ٣٠٣.

2 ( ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب: ٢: ٣٨.

3 ( ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه: ٤٥-٤٦.

4 ( الدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٢١.

5 ( ينظر: شرح الكافية: ٣: ٣٣٤.



٣- لو لم يكن ثمة فرق بين الجملة الاسمية والفعلية لكان حرياً بهم أن يأتوا بمثال آخر من قبيل: **محمدٌ يتيمٌ الأبوين**، أي يخلو فيه كل من المسند والمسند إليه من الوصف، لأن حكم الأمثال فيما يجوز وما لا يجوز واحد.

٤- مع قولهم ببساطة المشتق لا يدل اسم الفاعل على غير الحدث المجرد، فكيف دلّ في المثال على الأزمنة الثلاثة؟.

ولكي تكتمل الدراسة وتتضح معالمها جيداً، يرى الباحث أن تدرس الأفعال منفردة، حتى تستوفي المطالب حقها، إلا أن هذا الفصل سيتناول الفعل الماضي والمضارع، بناءً على التقسيم الزمني لها، وأما فعل الأمر فسيدرس مفصلاً في الفصل الثالث إن شاء الله **(ﷻ)** تحت عنوان الزمن في أساليب الطلب.

## الفعل الماضي

عندما يراد دراسة الفعل الماضي دراسة دلالية تبعاً للأساس الزمني له، يقتضي أن يُفرق بين أمورٍ ثلاثة هي:-

(الزمن الماضي، وصيغة (فعل)، والفعل الماضي)، لأن المنهج اللغوي الوصفي يكشف عن اختلاف بين هذه العناوين الثلاثة، وليست ألفاظاً مترادفة كي تدرس تحت عنوان واحد يجمعها فيه.

## ١- الزمن الماضي

هو عبارة عن فترة زمنية يمتد طولها من أقصى نقطة من القدم الزمني وتنتهي بالزمن الحاضر، وليس لطولها أهمية في الدراسات النحوية بل المهم كل المهم فيها أن تنتهي بالزمن الحاضر أو زمن التكلم، والماضي عبارة عن زمن محض، أي أنه لا يحمل في طياته من الدلالات غير الدلالة الزمنية، فزمنه كل مدلوله، وبعبارة أخرى أن الماضي يدل على زمنه بالدلالة المطابقة أو التطابقية، لا الإلتزامية ولا التضمينية، ولكي يكون مدلولاً للفعل الماضي ينبغي أن يتوفر فيه شرطان :-

١- أن يكون زمناً لما مضى من الوقت كي يصح الإخبار عنه، فيكون خبراً من الأخبار وليس إنشاءً.

٢- أن تنتهي فترته الزمنية بالزمن الحاضر أو التكلم<sup>(١)</sup>.

والزمن الماضي في الدراسات اللغوية يكون مطلقاً حين يكون مدلولاً للفعل الماضي، وتحدد فترته من حيث القرب والبعد من زمن التكلم سياقياً، لكنه واحد من مدلولي الفعل الماضي، بمعنى الحدث، فإذا أطلقت كلمة الماضي يراد بها الزمن الماضي، ولذلك يفضل بعض الدارسين تسمية الفعل الذي يدل على هذا الزمن بالفعل الماضي لكي يبتعد بهذه التسمية عن الربط بين الصيغة والزمن<sup>(٢)</sup>.

## ٢- صيغة (فعل)

لم يفرق معظم النحويين بين صيغة (فعل) وبين الفعل الماضي، فقد جعلوا الفعل الماضي عين الصيغة بعدما درسوا زمنهما بعيداً عن السياق النحوي الذي يستعملان فيه، فلم تعن الدراسات النحوية القديمة بالتفريق بين الفعل وبين صيغته، لأنها قلماً تهتم بالجانب الدلالي، ولم تكن الفكرة الزمنية في محط أنظارهم أو اهتمامهم عندما درسوا الأفعال<sup>(٣)</sup>، ولقناعتهم بأن الفعل

1 ( ينظر: دراسات في العربية: ١٨٦، ونحو الفعل: ٢٤، ٣٠، و الدلالة الزمنية لصيغة الماضي في العربية، دراسة في ضوء السياق اللغوي (بحث) / د. محمد رجب محمد الوزير، مجلة علوم اللغة، ج ١، العدد ٢: ص ١٠٣، ١٩٩٨ م.

2 ( ينظر: الزمن في النحو العربي: ١١٣.

3 ( ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه: ١٥٨.

الماضي لا تدلّ عليه إلا صيغة (فَعَلَ)، لذلك جاءت العبارات النحوية واضحة في التوحيد بين الصيغ وبين دلالتها على الحدث والزمن الماضي<sup>(١)</sup>، في حين أن الصيغة تدلّ على الحدث، ولكنها لا تدلّ على الزمن الماضي بل تدلّ على الزمن المطلق أو العام<sup>(٢)</sup>، فليس كل ماضي الصيغة يدلّ على ماضي الزمن<sup>(٣)</sup>، إذ لا ارتباط بين الصيغ وبين الزمن المحدّد، لأنّ التحديد الزمني من وظائف السياق لا الصيغ المجردة، فهي لا تخلو من الزمن، ولكنها تدلّ على الزمن المطلق غير المعين بالماضي لإفتقارها إلى إمكانية التحديد التي يتبناها السياق ويظهرها على أتمّ وجه، لأن الفكرة الزمنية ترتبط في حقيقة الأمر بإرادة المنكلم<sup>(٤)</sup>، وأصبح البحث في الصيغة مصدر خلاف بين اللغويين المحدثين من خلال الجدل القائم فيما بينهم على الدلالة التي تتضمنها صيغة (فَعَلَ)، فمع قناعة الكثير منهم بعدم جدوى بحث الزمن الذي تدلّ عليه الصيغة على نحو الدقّة، إلا أن كثيراً منهم ذهب إلى أنّ صيغة (فَعَلَ) تدلّ على الماضي المطلق غير المحدّد، وتتحدد فترته من خلال القرائن والسياق<sup>(٥)</sup>، أو أنه يدلّ على الماضي التام<sup>(٦)</sup>، أو الحدث المنتهي<sup>(٧)</sup>.

وما يلاحظ على هذا أنه يبدو قريباً جداً مما اختاره القدماء حين ربطوا بين الفعل ودلالاته بالصيغة الصرفية تماماً، حتى في أقسامه، فما يقال من أن صيغة (فَعَلَ) تدلّ على الزمن الماضي ليس دقيقاً ويخذه التطبيق، لأنهم يقولون بعد ذلك أن الصيغة قد تتخلى عن دلالتها الزمنية المختارة لتدلّ على زمن آخر يقتضيه السياق اللغوي، بل قد تفقد دلالتها الزمنية تماماً حين إسناد الفعل للذات المقدسة، أو حين يدلّ على صفات ثابتة لا تزول عن موصوفها، ولا يُسوِّغ أن تفقد الصيغة زمنها إلى زمن آخر إلا بأنها ذات دلالة عامة للزمن وغير محدّدة بكونها تدلّ على الزمن الماضي أو الحاضر أو المستقبل، خاصة أن الزمن الماضي من مختصّات

(١) ينظر: الزمن النحوي في قصص القرآن: ٤.

(٢) ينظر: الزمن في النحو العربي: ١١١، والزمن في القصص القرآني: ١١.

(٣) ينظر: الزمن الصرفي والزمن النحوي (بحث): ١٣٧.

(٤) ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه: ١٥٨.

(٥) ينظر: القرينة في اللغة العربية/د. كوليزار كاكل عزيز: ١٦٢، والدلالة الزمنية للأفعال في القرآن الكريم/طالب محمد إسماعيل الزوبي: ٢٠.

(٦) ينظر: إتجاهات التحليل الزمني في الدراسات اللغوية: ٣٧.

(٧) ينظر: فقه اللغات السامية: ١١٣، والجملّة العربية في ضوء الدراسات اللغوية الحديثة/د. نعمة رحيم العزاوي: ١١٢.

الفعل الماضي ذي الحدث الذي لا يقع إلا في الزمن الماضي ولا تغيّره القرائن ولا السياق، لأن القرائن السياقية إنّما تغيّر الزمن المطلق المدلول عليه في الصيغة، ولهذا يرى الدكتور مالك المطلبي أنّ صيغة (فَعَلَ) لا تدل دلالة مطلقة على الزمن، وإنها (تشير إلى الحدث التام، التام الفعلية لا الزمنية، أي أن حدث (فَعَلَ) حدث متجدد، مقطوع به، أي حدث متحرك له دلالة القطع أو التأكيد أو التثبيت)<sup>(١)</sup>.

وتعويلاً على ما تم تثبيته في موضوع الصيغة، اتّضح أنّها تمتاز بميزتين:-

- ١- أنّها لا تدل على الزمن الماضي، وإنّما على الزمن المطلق غير المحدّد.
- ٢- قد تدل على زمن آخر غير زمنها المقرّر، وذلك من خلال السياق بعدما تتخلى الصيغة عن زمنها لزمن آخر، وحين تتسلخ عن الدلالة الزمنية تماماً في الصفات الثابتة، حيث يكثر التعبير بالماضي عن الحُكم الثابت القائم على المشاهدة والتجربة<sup>(٢)</sup>.

### ٣- الفعل الماضي

اشتهر بين النحاة أن الفعل الماضي هو ما دلّ على حدث مقترن بزمن قبل زمن التكلم أو قبل زمانك<sup>(٣)</sup>، وصار هذا التعريف ملازماً للفعل الماضي إلى زماننا هذا، ولم يُزد عليه إلا اليسير من القيود<sup>(٤)</sup>، كما لم يختلف النحاة في أصل تسميته، إذ صارت تسميته من المسائل الوفاقية بين البصريين والكوفيين، وبين القدماء والمحدثين وبين النحويين والأصوليين على حدّ سواء، لا سيما في الدلالة الزمنية التي يحتملها، فهو يحتمل دالّتين تدل على كل واحدة منهما بنحو الدلالة التضمنية، لأن الزمن واحد من مداليل الفعل وليس كل مدلوله، خاصة بعدما دلّت مادة الفعل على الحدث المجرد كما يتضح من التعريف، فيدل -إدّاً- بصيغته على الزمن الماضي غير المعين، لأن تعيين الزمن وتحديد من وظائف السياق لا الصيغة الصرفية، وعلى هذا لا يسمى

(١) الزمن واللغة: ٦٨-٦٩.

(٢) ينظر: فعل الشرط دلالاته وزمنه (بحث)/ د.فاضل السامرائي، مجلة الضاد: ١: ١٩٨٨، ١٠٨ م.

(٣) ينظر شرح المفصل: ٤: ٢٠٧، وشرح الكافية: ٤: ٩، والتعريفات: ١٦٠، والنحو الوافي/عباس حسن: ١: ٤٢.

(٤) ينظر: شرح جمل الزجاجي: ١: ٣٤، والنحو الوافي: ١: ٤٢.

الفعل الماضي بهذا الاسم ما لم يدل على اقتران حدث بزمن ماضٍ غير معين، لكن هذا الإقتران الثنائي في دلالة الفعل لا يتلبس بصيغة معينة بحيث يلزمها بلا مفارقة البتة، لعدم احتفاظ الزمن بصيغة معينة، (وبهذا نرى أن الزمن وظيفة في السياق لا ترتبط بصيغة معينة دائماً وإنما تختار الصيغة التي تتوافر لها الضمائم والقرائن التي تعين على تحميلها معنى الزمن المعين المراد في السياق فلا يهم إن كان الزمن الماضي آتياً من صيغة ((فَعَلَ)) أو صيغة ((يَفْعَلُ)) ما دام يمكن بالتفريق بالضمائم والقرائن بين الأزمنة المختلفة أن نختر من بين الصيغتين أصلهما للدلالة على المعنى الزمني المراد في سياق بعينه<sup>(١)</sup>، إذ إن الفعل الماضي أو الحدث الماضي يتعاون مع السياق والقرائن واللواحق على تحديد الصيغة أو الصيغ التي توظف جميعاً كي تدل على الزمن الماضي، لأن الزمن المحدد ليس عبداً للصيغة بل للسياق، ويمكن أن يستدل على أن الفعل الماضي يحتفظ بدلالته الماضية مهما تغيرت السياقات العارضة عليه، بما ورد عن النحاة فيما يخص تعريف الفعل الماضي، من أنه يدل على الحدث المقترن بزمن، ولم يزيدوا على هاتين الداليتين شيئاً، فلا يُدرى كيف يتخلى الفعل الماضي عن زمنه في الإسناد للصفات التي لا تزول عن أصحابها، وهي من الأمور المستعملة في الكلام العربي، وقد نقل الدكتور إبراهيم أنيس محاوره دارت بين عقيل بن أبي طالب ومعاوية، وفيها قال معاوية لعقيل: أنا خير لك من أخيك علي، فقال عقيل: صدقت: إن أخي آثر دينه على دنياه، وأنت آثرت دنياك على دينك<sup>(٢)</sup>، ويعقب الدكتور إبراهيم أنيس على المحاوره، فيقول: (ونرى لهذا أن صيغة الفعل ((آثر)) التي قيل لنا إنها تعبر عن حدث في الزمن الماضي، تفيد هنا التعبير عن صفة وعادة لا تتعلق بزمن معين ولا تقتصر على حوادث معينة<sup>(٣)</sup>، فهل يدل الفعل هنا على الحدث المجرد كما تدل المصادر بعدما فقد قيمته الزمنية؟، لأنه لم يبق من مدلولي الفعل غير الحدث المجرد الذي يدل عليه الفعل بمادته، في حين أن هذا ما لم يقل به أحد من النحويين والأصوليين، بأن الفعل يدل على الحدث المجرد في مثل هذه الإستعمالات شأنه في ذلك شأن المصادر المجردة وهو خلاف الوضع اللغوي والإستعمال كذلك، إلا أن يقال بأن

1 ( اللغة العربية معناها ومبناها/د.تمام حسان: ٢٤٨.

2 ( ينظر: الأمالي/ السيد المرتضى: ١: ١٩٩.

3 ( من أسرار اللغة: ١٤٤-١٤٥.

الصيغة هنا تخلّت عن زمنها مراعاةً للسياق الذي وردت فيه من دون إشارة إلى غير الوصف وكفى. لذا يمتاز الفعل الماضي بأمور:

- ١- أنه يدل على الحدث والزمن الماضي، ولا يدل على غيره من الأزمنة.
- ٢- زمنه لا يتحدد بالصيغ، وإنما صيغته تتحدّد بالزمن، أي ليس له صيغة معينة.
- ٣- لا يتأثر بالتغيّر الدلالي الزمني الذي يفرضه السياق حينما تدلّ الصيغة على غير زمنها المقرّر، لأنه تغيّر يصيب الصيغ فقط.

أما الأصوليون فلم يفرّقوا بين هذه العناوين الثلاثة في بحثهم الفعل ودلالاته الزمنية، على الرغم من اهتمامهم بهذه المسائل اللغوية، إذ لم يرد عنهم تفريقٌ بين الفعل الماضي وزمنه، ولا بينه وبين صيغة (فعل)، وإنما درسوا الفعل بعمومه، الذي يتّضح من خلال الإطلاق غير المفصل أنّ الفعل الماضي وصيغة (فعل) شيءٌ واحد في فهم الأصوليين، ويبدو ذلك واضحاً في مبحث الدلالة الزمنية عندهم، فقد ظهر - بين النافين للدلالة الزمنية في الفعل الماضي - من يقول: من الأصوليين أن الفعل لا يخلو من الزمن، معتمدين في ذلك على بعض الأدلة ذات المنحى اللغوي لا الفلسفي، مثل الشيخ البهائي (ت ١٠٣١هـ) الذي يرى أنّ الفعل الماضي يدل على الزمن الماضي بأصل الوضع<sup>(١)</sup>، ومنهم من يرى أنّ الفعل الماضي يدل على قيام المبدأ أو الحدث بفاعله في الزمن الماضي<sup>(٢)</sup>، وأن صيغة (فعل) موضوعة لجزئيات الزمن الماضي<sup>(٣)</sup>، لذلك فمثل (ضرب) له معنيان، المعنى الأول هو المعنى التام، الذي هو معنى حدثي، والمعنى الثاني هو المعنى الناقص، هو نسبة ذلك الحدث إلى فاعل معين في الزمن الماضي<sup>(٤)</sup>، إذ لا شبهة عندهم في أنّ الفعل الماضي يدل على مزيد من نسبة الحدث إلى فاعله، ولا محيص عن كون هذه الزيادة هي الزمان<sup>(٥)</sup>، ولكن هذا الزمان من الدلالات الخاصة بالفعل الماضي

1 ينظر: الحدائق الندية في شرح الفوائد الصمدية: ٩٣.

2 ينظر: الفصول الغروية في الأصول الفقهية/الشيخ محمد حسين الخاتري: ٥٩.

3 ينظر: تعليقة على معالم الأصول/السيد علي الموسوي القزويني: ١: ٣٤٧.

4 ينظر: أنوار الأصول/الشيخ مكارم الشيرازي: ٢: ٥٤.

5 ينظر: تحريات في الأصول: ١: ٢٠٥.

والمضارع دون فعل الأمر<sup>(١)</sup>، بسبب كون فعل الأمر لا يدل على الزمن عند الأصوليين، أما ما يخص الأصوليين الذين نفوا الدلالة الزمنية للفعل بكل أقسامه، فلم يكن الفعل الماضي بمنأى عن هذا النفي للدلالة، فالفعل لا يدل على الزمن لا من حيث المادة ولا من حيث الصيغة، والفعل الماضي من أقسام الفعل، فهو لا يدل كذلك على الزمن، بيد أنهم ذكروا أن الفعل الماضي له خصوصية معينة يمتاز بها عن الفعل المضارع وفعل الأمر، وتلك الخصوصية هي النسبة التحقيقية، أي أن الحدث الذي تضمنه الفعل الماضي يكون منسوباً إلى فاعله مقيداً بزمن قبل زمن النطق<sup>(٢)</sup>، فالدلالة الزمنية التي أظهرها الفعل الماضي هي دلالة إلتزامية وليست تضمينية<sup>(٣)</sup>، لأن التحقق يلزم الزمن الماضي<sup>(٤)</sup>، وأن هذه الخصوصية التي ذكرها ثابتة لا تزول عنه، بل هي التي منعت استعمال الماضي بدلاً من المضارع<sup>(٥)</sup>، ومع كل هذا فقد اشترطوا لصحة هذا الكلام بعض الشروط هي:-

١- أن يكون الفعل قد أسند إلى الزمانيات، وهي التي تقع في الزمن، لا المجردات من الزمن، وإن كان السيد الخوئي (ت ١٤١٣هـ) قد أشار إلى أن هذه الخصوصية التي اختلف بها الفعل الماضي موجودة في كل استعمالاته، سواء أسند إلى الزماني أو إلى المجرد منه<sup>(٦)</sup>، في حين أن الإستعمال اللغوي لا يخضع لهذه المعيارية الصارمة، إذ لا يجد فرقاً في الكلام بين الإسناد للزماني أو غير الزماني، لا سيما مع غياب المحذور في ذلك.

1) ينظر: تقريرات في أصول الفقه (تقريرات بحث السيد حسين البروجردي)/الشيخ علي بناه الإشتهاردي: ١٨، ودرر الفوائد/الشيخ عبد الكريم الحائري: ١: ٦٠.  
 2) ينظر: محاضرات في أصول الفقه: ٤٣: ٢٦٨، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ١٨٠.  
 3) ينظر: وقاية الأذهان: ١٦٨.  
 4) ينظر: الأصول/السيد محمد حسين الشيرازي: ١٣٠.  
 5) ينظر: محاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٦٨.  
 6) ينظر: محاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٦٨.

٢- أن يكون الزمن قد أخذ في الفعل بنحو القيدية، يعني أن الحدث ينسب إلى فاعله مقيداً قبل زمن النطق، بنحو خروج القيد(الزمن) عن مدلوله ، ودخول المقيد(الحدث) في مدلوله<sup>(١)</sup>.

٣- كما اشترط بعض الأصوليين في النسبة التحقّيقية التي يدل عليها الفعل الماضي، أن يقاس ذلك التحقّق بالنسبة إلى زمن التكلم<sup>(٢)</sup>، أي أنّ هذه النسبة (تحققت وانقضت ولذلك توهموا دلالة الفعل الماضي على الزمن الماضي وأنه جزء لمدلوله مع أنه من لوازم تلك النسبة التي تحققت وانقضت)<sup>(٣)</sup>، في حين أن هذا الشرط من مختصات الفعل الماضي لا صيغة (فعل)، كما تبين.

ومن الأدلة التي ذكرها الشيخ الآخوند لنفي الدلالة الزمنية عن الفعل الماضي، هي أن الفعل الماضي لو كان يدل على الزمن لما جاز القول: **يجيئني زيدٌ بعد عام، وقد ضُرب قبله بأيام**<sup>(٤)</sup>، فما دام قد جاز هذا الإستعمال فهو يكشف عن خلو الفعل الماضي من الدلالة الزمنية<sup>(٥)</sup>، وإلا كيف تدل صيغتان تحملان زمنين متباينين على زمن واحد، وفي سياق واحد؟ لا سيما مع عدم إرادة المجاز في السياق بل الحقيقة، فالمثال -عندهم- فقد واحداً من الشروط التي وضعوها لصحة الإسناد في الفعل الماضي، هو الشرط الثالث الذي يلزم الفعل الماضي لكي يحمل دلالة زمنية إلتزامية على نحو الحقيقة لا المجاز أن تقاس نسبته المتحقّقة بالنسبة إلى زمن التكلم الذي هو الزمن الحاضر، في حين أن الفعل الماضي (ضُرب) أستعمل في الزمن المستقبل؛ لأن نسبته الماضية لم تتحقّق بعد إذا قيست بالنسبة إلى زمن التكلم، فإما أن يقال: أن الفعل الماضي أستعمل إستعمالاً مجازياً في هذا المثال ولا يوجد دليل يبرهن على المجاز، لأن المجاز يحتاج إلى لحاظ القرينة الصارفة أو العلاقة الكاشفة عن إرادة المجاز لا الحقيقة<sup>(٦)</sup>، أو

1) ينظر: هُمية الأفكار: ١-٢: ١٢٧

2) ينظر: مصابيح الأصول: ١: ١٥٩.

3) منتهى الأصول: ١: ٨٩.

4) ينظر: كفاية الأصول: ٤١.

5) ينظر: المباحث في علم الأصول: ١: ١١٦، وكفاية الأصول في أسلوبها الثاني: ١: ٣٠٣.

6) ينظر: بداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ١٨٣.



يقال: أن الفعل أخذ فيه تحقق النسبة لا بالقياس إلى زمن التكلم بل بالقياس إلى زمن المجيء<sup>(١)</sup>، أو يقال: أن الفعل لا يدل على الزمن وهو المختار عندهم، ولعل الإجابة على هذا الدليل صارت واضحة من خلال التفريق بين الفعل الماضي وبين صيغة (فَعَلَ)، ذلك لأن التغيّر الدلالي في الزمن السياقي إنما هو من عوارض الصيغ التي لا تحمل زمنًا بعينه بل زمنها يحدده السياق، فلما خلت صيغة (فَعَلَ) في الفعل (ضُرِبَ) عن زمنها وصار زمنها استقباليًا، ذلك لأنها ليست ذات زمن ماضٍ كما ظن الشيخ الآخوند حينما لم يفرق بين الفعل وبين الصيغة، وحكم من خلال دليله على نفي الزمن الماضي للفعل الماضي، فلو نفى التحديد الزمني للصيغة، ولم ينفِ زمانها بعمومه لكان قد حكم على صحة هذا التركيب، فكلام الشيخ الآخوند فيه تعويل على الدليل العقلي، والحال أنه (لا بد من الإتكاء على المفهوم العرفي بعد خلو كلمات اللغويين من التعرض لمفاد الهيئات بنحو التفصيل والتحقيق)<sup>(٢)</sup>، وليس الزمن هو المدلول الوحيد الذي يحكم صيغة (فَعَلَ) في الإستعمالات السياقية بل قد تخرج من أسلوبها لتدل على أسلوب آخر تحت حاكمية السياق، فهي يمكن أن تدل على الزمن الحالي أو الإستقبالي حين تستعمل في قصد الإنشاء<sup>(٣)</sup>، وذلك في بعض المسائل الشرعية التي تقتضي وجود طرفين كالعقود بأنواعها، مثل عقد البيع، والشراء، والزواج وغيرها، وقد اشترط بعض الفقهاء لصحة العقد أن يؤتى بألفاظ مخصوصة شرطاً في الصحة، فذكروا أن لا بدّ لصيغ العقود أن يؤتى بها على صيغة الماضي<sup>(٤)</sup>، ولا يجوز أن يؤتى بصيغة أخرى، وهم -لا شك- يعنون بصيغة الماضي صيغة (فَعَلَ) مثل: بعتك، واشتريت، وزوّجتك، وأنكحتك، وغيرها من الصيغ التي تدل على المضمون<sup>(٥)</sup>، إذ يتضح أن صيغة (فَعَلَ) في صيغ العقود قد تخلت عن أمرين:-

١- تخلت عن خبريتها وصارت تدل على الإنشاء.

1) ينظر: محاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٧٠.

2) ينظر: تحريات في الأصول: ١: ٢٠٥.

3) قصد الإنشاء: معناه أن يعزم على إيجاد أمر اعتباري كالبيع والشراء وغيره أثناء أداء الكلمات المتعلقة به. ينظر: معجم ألفاظ الفقه الجعفري/د. أحمد فتح الله: ٣٣٥.

4) ينظر: تحرير الأحكام/ العلامة الحلي: ٣: ٤٢٨، والمسائل المنتخبة/ السيد محمد صادق الروحاني: ٣١٩.

5) ينظر: المشتق بين النحاة والأصوليين/د. صالح الظالمي: ٦٨.

٢- تخلت عن زمنها الماضي الذي قرره لها النحاة، وصارت تدل على الزمن الحالي أو الإستقبالي.

وقد ذهب القائلون بدلالة الفعل على الزمن إلى أن مثل هذا الإستعمال مجاز، فقد ذكر الزركشي (ت ٧٩٤هـ) بأنه (قد يدخل المجاز في الأفعال فإن الماضي يستعمل في المستقبل، كقوله تعالى ﴿أَتَىٰ أَمْرُ اللَّهِ﴾<sup>(١)</sup>، وإلى هذا ذهب السيد محمد محمد صادق الصدر في تعقيبه على قوله ﴿﴿أَقْتَرَبَتِ السَّاعَةُ وَأَنْشَقَّ الْقَمَرُ﴾<sup>(٢)</sup>، فيقول: (أما من حيث وجهة نظرنا، فلأنه مجاز مقترن بقرينة حالية. والهدف هو التأكيد، وأما من وجهة نظر المشهور في إسقاط الزمان، ولا حاجة إلى تبريرها أكثر من ذلك)<sup>(٤)</sup>، والحق أنها لم تكن تدل على زمن معين كي يقال أنها تركته إلى زمن آخر، وليس المراد في كل استعمالات الصيغ الماضية هو المجاز، خاصة أن المجاز خلاف وضع الواضع، ولا يمكن اللجوء إلى القول بالمجاز إلا مع القرائن الدالة على ذلك، أو يكون مراد المتكلم هو المجاز دون غيره، فضلاً عن أن التبادر علامة الحقيقة، فالذي يُتبادر للوهلة الأولى هو المعنى الحقيقي لا المجازي، ولهذا يكفي أن يقال في مثل هذه الأساليب أن الخروج الزماني لصيغة (فعل) يقتضي رفض ربط زمانها بالصيغة<sup>(٥)</sup>، لأنها تدل على زمن عام ثم صيرها السياق للحال أو المستقبل.

فلسنا أمام خيارين لا ثالث لهما كي يقال: أن الصيغ في مثل هذا الإستعمال يمكن أن تُبرر أنها؛ إما أن تكون غير دالة على الزمن -كما هو عليه مشهور الأصوليين-، أو يقال: أنه من الإستعمالات المجازية، بل يمكن القول أن الصيغة دلت على زمن معين أرادته السياق لها بعد أن كانت تدل على زمن مطلق ولا محذور في هذا التوجيه لأنه لا يؤمن بالتعليقات العقلية المجردة كونها لا تتناسب والطبيعة اللغوية الإستعمالية.

1) سورة النحل: ١.

2) البحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ٢١٩.

3) سورة القمر: ١.

4) منهج الأصول: ج ٢ ق ١: ٥٤-٥٥.

5) ينظر: الفعل والزمن: ٥٤.

وقد لاحظ اللغويون هذا التغيّر الدلالي في زمن صيغة (فَعَلَ) ودلالاتها الماضية كما حددها، ولأنهم قد جعلوا الصيغة تحمل الزمن المعين عندهم لذلك اختلفت آراؤهم في توجيه هذا التغير الدلالي الإستعمالي، لا سيما في القرآن الكريم، ففي التعبير عن المستقبل بلفظ الماضي في القرآن الكريم يقول الدكتور فاضل السامرائي أن هذا الأسلوب (خلاف مقتضى الظاهر)<sup>(١)</sup>، والحال أنه ليس خلافاً لمقتضى الظاهر، إذ ذكر الباحث أن الصيغة لا تحمل زمناً معيناً لكي يقال أن دلالتها على الزمن الآخر خلاف لمقتضى الظاهر، بدليل أن الدكتور مالك المطلبي يرى أن صيغة فعل تدل على الحدث التام الفعلية لا الزمنية<sup>(٢)</sup>، أي تدل الصيغة على حدث تمّ في الزمن الماضي أو السابق لزمن التكلم، ومن هنا فلا تدل هذه الصيغة على الزمن المستقبل<sup>(٣)</sup>، أو كما يقال أن صيغ العقود تدل على الزمن الحاضر، وإنما غاية ما تدل عليه هو الحدث الخالي من الزمن<sup>(٤)</sup>، في حين يذهب الكثير من علماء اللغة أن صيغة (فَعَلَ) في العقود الإنشائية تدل على الزمن الحاضر<sup>(٥)</sup>، أو أنها تدل على الإستقبال في بعض السياقات اللغوية التي تقتضي طلباً<sup>(٦)</sup>، أو على الحال والإستقبال<sup>(٧)</sup>، بل أن دلالتها على الزمن الحاضر مما أجمع عليها اللغويون<sup>(٨)</sup>.

أما سبب إستعمال هذا الأسلوب في القرآن الكريم وفي غير القرآن كذلك فقد ذكروا أن المراد منه هو الإشارة إلى حتمية ما سيقع من الأخبار المستقبلية<sup>(٩)</sup>، حين يكون الحديث عن الأخبار التي ستقع بعد حين، خاصة إذا كان الحديث عما سيجري من وقائع وأحداث في يوم القيامة التي

1 ( الجملة العربية والمعنى: ١١٨ .

2 ( ينظر: الزمن واللغة: ٦٨-٦٩ .

3 ( ينظر: المصدر نفسه: ٧٢ .

4 ( ينظر: المصدر نفسه: ١٢٣-١٢٤ .

5 ( ينظر: شرح الكافية: ١: ٩، وجمع الهوامع: ١: ٣٧، ومعاني النحو/د.فاضل السامرائي: ٣: ٢٦٧، وزمن الفعل في اللغة العربية قراءته وجهاته: ٦٤، واسم الفاعل بين الاسمية والفعلية/د.فاضل الساقى: ٥٤، ٦١، والزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية للأفعال الواردة فيه: ٥٥، والنحو الوافي: ١: ٤٨ .

6 ( ينظر: جمع الهوامع: ١: ٣٧، وأسناد الفعل، دراسة في النحو العربي: ٢١، والنحو الوافي: ١: ٤٨ .

7 ( ينظر: قواعد فاتت النحاة/أحمد الحاطوم: ٦٨، والزمن في اللغة العربية: ٣٨ .

8 ( ينظر: الدلالة الزمنية للجملة في القرآن الكريم: ٨٥ .

9 ( ينظر: القرينة في اللغة العربية: ٢٢٨ .

سوف تقع لا محالة<sup>(١)</sup>، وهذه المفهوم في توجيه التنوع الزمني للصيغ الفعلية في القرآن تمسك به المفسرون -أيضاً- في تفسير الآيات التي استعملت صيغاً زمنية متنوعة للإخبار عن حدث معين، كما في تفسيرهم قوله ﴿يَتَجَلَّأْنَ﴾: ﴿أَتَى أَمْرُ اللَّهِ﴾، أن الآية أرادت أن تؤكد حتمية وقوع الحدث في المستقبل، لذلك نزلته منزلة الحدث الواقع ليكون أبلغ في الموعظة<sup>(٢)</sup>.

## الزمن في الفعل (كان)

عرفت (كان) عند النحاة أنها من الأفعال الناسخة التي تدخل على المبتدأ والخبر، فتصير المبتدأ اسماً مرفوعاً لها، وتصير الخبر خبراً منصوباً لها، وقد ذكر حسام سعيد النعيمي أن أول من ذكر المعنى الإصطلاحي للنسخ في الأفعال وفرق بينه وبين المعنى اللغوي لها، هو ابن هشام الأنصاري<sup>(٣)</sup>، والنسخ - كما يقول الخليل -: هو (إزالتك أمراً كان يُعملُ به)<sup>(٤)</sup>، أي أن صيغة (كان) إنما سميت ناسخة؛ لأنها تعمل على تغيير معين في الجملة الاسمية التي تدخل عليها.

واختلف النحاة في العلة التي بسببها عُرِفَت (كان) بأنها من الأفعال الناسخة، فقد ذهب بعضهم إلى أنها عدت من الأفعال الناسخة؛ لأنها تعمل على تغيير حكم المبتدأ والخبر المرفوع، فتجعله منصوباً<sup>(٥)</sup>، أو لأنها تدخل على الجملة الاسمية التي تخلو تماماً من الدلالة الزمنية،

1 ( ينظر: الزمن النحوي في اللغة العربية: ٥٨، ومعاني الماضي والمضارع في القرآن الكريم (بحث)/ حامد عبد القادر، مجلة مجمع اللغة العربية، القاهرة، ١٠: ٦٥، ١٩٥٨م، والدلالة الزمنية للأفعال في القرآن الكريم: ٢٧٨، والدلالة الزمنية لصيغة الماضي في العربية (بحث): ١٤٨، والزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية للأفعال الواردة فيه: ٩١، ووجوه الاستبدال في القرآن الكريم/ د. عز الدين محمد الكردي: ٩٤، ودلالة الفعل المضارع في القرآن الكريم: ١٣٩.

2 ( ينظر: التبيان في تفسير القرآن/ أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي: ٦: ٣٥٨، والكشاف/ أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري: ٢: ٥٥٤.

3 ( ينظر: النواسخ في كتاب سيبويه: ٢٠.

4 ( ينظر: العين، مادة (ن س خ): ٤: ٢٠١.

5 ( ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه: ١٩٠، والتدريبات اللغوية والقواعد النحوية/ د. أحمد مختار عمر: ١٤٩.

فتزيل عنها خلوها من الزمن لكي تجعلها دالة عليه بحكم وظيفتها الزمنية في الإستعمال اللغوي<sup>(١)</sup>.

كما وقع الإختلاف بين النحاة في فلسفة عدّ (كان) من الأفعال الناقصة، فقد قيل: بأنها وصفت بكونها ناقصة؛ لأنها تدل على الزمن دون الحدث<sup>(٢)</sup>، أي أنها لا تحمل دلالة زائدة على الدلالة الزمنية، مع أن كثيراً منهم يقول بأنها فعل، وقد بالغوا في الإهتمام بها إلى درجة أنهم عدوها أم الباب<sup>(٣)</sup>، لكثرة استعمالها في اللغة بالنسبة إلى أخواتها،

وقيل: أنها سميت ناقصة لأنها تدل على الحدث دون الزمن<sup>(٤)</sup>، وقيل لأنها تفتقر إلى الخبر لأجل تمامية معناها، فلا يتم معناها بمرفوعها فقط بل لا بد من إتمام المعنى بخبرها المنصوب<sup>(٥)</sup>.

ولكن الكوفيين عدوا النواسخ أفعالاً تامة يأتي بعدها الفاعل، ثم الحال وهو الذي يسميه البصريون الخبر<sup>(٦)</sup>، وهو أمر رجه بعض المحدثين من علماء اللغة<sup>(٧)</sup>، في حين ذكر بعض اللغويين أن الاسم المنصوب الذي يأتي معمولاً للفعل (كان) يكون تمييزاً، أي ليس خبراً ولا حالاً<sup>(٨)</sup>.

ومع كونها من النواسخ، فهي من سنخ الأفعال كما يرى النحاة والأصوليون، وهي واحدة من مصاديق صيغة (فَعَل) وأفرادها التي تنتمي إليها شأنها في هذا شأن غيرها من الأفعال، وتدرس لديهم بوصفها واحداً منها، وإن اختلفوا في مدلولها الحدتي.

1 ( ينظر: اللغة العربية معناها ومبناها: ١٣٠ .

2 ( ينظر: اللمع في العربية: ٣٦، والجمللة الاسمية/د. علي أبو المكارم: ٧٨، واللهجات العربية في كتاب سيبويه دراسة نحوية تحليلية (أطروحة دكتوراه)/عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد العياض: ٢٦٩ .

3 ( ينظر: شرح المفصل: ٤: ٣٣٧، وفي النحو العربي نقد وتوجيه: ١٩٨ .

4 ( ينظر: المعجب في النحو/رؤوف جمال الدين: ١٦٠، والجمللة الاسمية عند بن هشام الأنصاري/د. أميرة علي توفيق: ٨٣ .

5 ( ينظر: شرح الكافية: ٤: ١٤٨، وجمع الهوامع: ١: ٣٦٨، والنحو القرآني قواعد وشواهد/د. جميل أحمد ظفر: ٢٣٠، والأسس الإملائية في اللغة العربية/د. الطاهر خليفة القراضي: ١٠١، والدراسات النحوية في عمدة القاري للعيني/سامي الجميلي: ٢٢٣ .

6 ( ينظر: جمع الهوامع: ١: ٣٥٣، والزمن النحوي في اللغة العربية: ١٤٤، ١٥٦ .

7 ( ينظر: التطور النحوي للغة العربية: ١٥٨، ومصطفى جواد وجهوده اللغوية: ١٠٧، ١١٠ .

8 ( ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه: ١٩٣ .

أما ما يتعلق بدلالة الفعل (كان) الزمنية، ونوع الدلالة التي تدل عليها بوصفها واحداً من الأفعال، لدى أغلب النحويين، فالذي عليه معظم النحويين أنها لا تدل على الحدث بل تدل على الزمن الماضي المجرد من الحدث<sup>(١)</sup>، فهي تحمل مدلولاً زمنياً مجرداً، على خلاف بقية الأفعال التي تدل على الحدث والزمن، في حين رجح بعض النحاة دلالتها على الحدث والزمن، لأنها أفعال ولا تختلف عن غيرها،

ويُستدل بالقول: أن الذي يدل على الزمن فقط هو اسم الزمان، فكيف ينسجم القول بفعالية (كان) وبين دلالتها على الزمن فقط في حين أن هذه الدلالة من مختصات اسم الزمان دون غيره؟<sup>(٢)</sup>، وأن الحدث الذي تدل عليه (كان) بوصفها فعلاً هو الكون المطلق<sup>(٣)</sup>.

وفي قبال هذه الآراء ارتضى بعض اللغويين أن لا تكون (كان) من الأفعال؛ لأنها لا تحمل سمة الفعلية، ويستدل على أنها تدخل على الأفعال في الجمل، فكيف يدخل الفعل على الفعل<sup>(٤)</sup>؟، لذلك فهي (على وزن الفعل وتصرفه، وليست فعلاً على الحقيقة)<sup>(٥)</sup>، أو أنها أداة محولة عن الفعلية للتعبير عن الفكرة الزمنية في الجملة الاسمية، وليس لها غاية وظيفية في السياق سوى الجنبية الزمنية<sup>(٦)</sup>، ولذلك يسميها الدكتور كمال إبراهيم بدري التوقيتيات<sup>(٧)</sup>،

كما فرقوا بين (كان) التامة التي تكتفي بمرفوعها، وبين (كان) الناقصة التي تحتاج إلى ما يتمم معناها الذي هو الخبر، وأن (كان) الناقصة هي التي تدل على الزمن دون الحدث، وأن

1 ( ينظر: الكتاب: ١: ٤٥، واللمع في العربية: ٣٦، وأسرار العربية: ٨٥، وشرح المفصل: ٤: ٣٤٥، ٣٤٦، والمقرب/ابن عصفور: ١: ٩٣، ومعاني النحو/د.فاضل السامرائي: ١: ١٨٩، والدلالة الزمنية للجملة العربية في القرآن الكريم: ٢٩٨، والزمن في اللغة العربية: ٦٩، وأقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة: ٥٧، ١٨١، والفعل بين القدماء والحديثين: ١٣٥، والوظيفية بين الكلية والنمطية/د.أحمد المتوكل: ١٤١، والتحويل في النحو العربي/د.رابع أبو معزة: ١٤٧، والجملة الوظيفية في القرآن الكريم صورها-بنيتها العميقة-توجيهها الدلالي/د.رابع أبو معزة.

2 ( ينظر: شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد/جمال الدين محمد بن عند الله بن مالك: ١: ٣٢٠.

3 ( ينظر: شرح الكافية: ٤: ١٤٨، والحدائق الندية في شرح الفوائد الصمدية: ٢١٢.

4 ( ينظر: العلامة الإعرابية في الجملة بين القديم والحديث/د.محمد حماسة عبد اللطيف: ٣٦-٣٧، ٨٠.

5 ( المقتضب: ٣: ٣٣.

6 ( ينظر: اللغة العربية معناها ومبناها: ١٣٠، والعلامة الإعرابية في الجملة بين القديم والحديث: ٣٦، وإتجاهات التحليل الزمني في الدراسات اللغوية: ٦٢، والزمن في النحو العربي: ٨٠-٨١.

7 ( ينظر: الزمن في النحو العربي: ٦٢.

التامة تدل على الحدث<sup>(١)</sup>، ولكن (كان) الناقصة هي الأكثر استعمالاً في العربية من التامة<sup>(٢)</sup>، ولأنها لا تتعدى الدلالة الزمنية في الجملة، لذلك لا تتخلى الجملة الاسمية عن اسميتها حينما تدخل عليها (كان) الناقصة، لأنها لا تضيف على الجملة شيئاً سوى الزمن<sup>(٣)</sup>، ولذلك يقول المبرد: (وإنما دخلت (كان)؛ لتُخبر أن ذلك وقع فيما مضى، وليس بفعل وصل منك إلى غيرك)<sup>(٤)</sup>، فهو لا يقول بفعاليتها كما صرح في كلامه لخلوها من الحدث.

والواقع أن (كان) بوصفها صيغة فعلية تنتمي إلى صيغة (فعل) لا تختلف عن أقرانها في طبيعة الدلالة التي تحتملها، فهي تدل - كذلك - على الحدث والزمن المطلق غير المعين بأصل الوضع، ولا تخرج بذلك عن إطار الفعلية، ولكنها تدل في الأعم الأغلب على الزمن الماضي حين تدخل على الجملة الاسمية، خاصة إذا كانت مجردة من القرائن الزمنية الصارفة، لكي تعطي للجملة بعداً زمنياً ماضياً بعد أن كانت تخلو من الدلالة على الزمن تماماً<sup>(٥)</sup>،

يضاف إلى ذلك أن (كان) قد تتخلى عن قيمتها الزمنية في ظروف سياقية معينة، فتخلو من الدلالة الزمنية، ولا تدل إلا على أصل الوجود أو الدوام والإستمرار أو تدل على الأزمنة جميعها أو على الأزلية، وذلك حين يكون المسند إليه هو الله ﷻ ويكون خبرها إحدى صفاته المقدسة<sup>(٦)</sup>، كقوله ﷻ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾<sup>(٧)</sup>، وقوله ﷻ: ﴿وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا بَصِيرًا﴾<sup>(٨)</sup>، فهي هنا تكون مجردة من الدلالة على الزمن وتعرف بـ (كان) الشأنية<sup>(٩)</sup>، لأنها تعطي معنى الوصف فقط بلا دلالة أخرى، أي أنها تصف شأنية البارئ ﷻ، تلك الشأنية التي تتصف بالثبوت ولا يطرأ عليها التغيير، لا من حيث الزمان ولا من حيث المكان.

1 ( ينظر: شرح المفصل: ٤: ٣٤٥-٣٤٦.

2 ( ينظر: المصدر نفسه: ٤: ٣٣٧.

3 ( ينظر: منهج الأصول: ج ١ ق ٢: ٤٧.

4 ( المقتضب: ٣: ٩٧.

5 ( ينظر: اللغة: ١٦٦، والتطور النحوي للغة العربية: ١٣٥.

6 ( ينظر: في النحو العربي قواعد وتطبيق: ١٣٠، والفعل في معاني القرآن للفراء (رسالة ماجستير)/طالب حميس وادي الظاهر: ٨٨، ١٢٥.

7 ( سورة الفتح: ١٤، وقامها: ﴿وَلِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا﴾.

8 ( سورة النساء: ١٤٨، وقامها: ﴿لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَن ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا﴾.

9 ( ينظر: همع الهوامع: ١: ٣٦٩، ومنهج الأصول: ج ١ ق ٢: ٤٦، والدرس النحوي في الحوزة العلمية في النجف الأشرف من عام ١٩٠٠-

٢٠٠٠م) (أطروحة دكتوراه)/صالح كاظم عجيل الجبوري: ٢٩٢.

وقد استدل الأصوليون بالفعل (كان) واستعمالاته على نفي الدلالة الزمنية من الفعل، إذ لو كان الفعل يدل على الزمن لما صح أن تكون الذات المقدسة مسندة للفعل (كان)، ومن المعلوم أن الذات المقدسة فوق العوارض الزمانية والمكانية لأنها من المجردات<sup>(١)</sup>، فهذا يعني خلو الفعل من الدلالة على الزمن، ولا يدل إلا على مجرد الإتصاف، وأن (كان) هنا قد دلت على الثبوت والإستمرار<sup>(٢)</sup>، إذ استعمال هيئة الفعل في المفاهيم المجردة يكشف قطعياً أنها خالية من المدلول الزمني، فيثبت أن الفعل لا يدل على الزمان<sup>(٣)</sup>.

فيبدو أن هذا النفي جاء عاماً ومطلقاً وبلا تفريق بين الصيغ المجردة وبين الفعل الماضي، ومع ذلك يمكن أن يناقش هذا الدليل بما يأتي:

١- إذا ثبت أن الفعل (كان) يخلو من الدلالة على الزمن، فهذا لا يعني أن الأفعال يرمتها لا تدل على الزمن<sup>(٤)</sup>، فلا ملازمة بين هذا الفعل وبين الأفعال الأخرى، لا سيما أن مرجع المسألة إلى الذوق العرفي الذي لا يمنع من التبويض.

٢- إذا تخلى الفعل (كان) عن الزمن إلى الدلالة على الوصف فليس، لأنه لا يدل على الزمن البتة، بل لأن الصيغة لا تحمل زمناً بعينه، ولكنها تحمل زمناً مطلقاً يكون ملكاً للسياق التركيبي الذي يملئ عليها تحديداً للزمن أو خلواً من الزمن.

٣- ولو قالوا بأنها دلت هنا على الزمن المطلق لكان أولى من قولهم بعدم دلالتها على الزمن، لأن الزمن المطلق يعم الأزمنة الثلاثة، يعني أن الله ﷻ يوصف بأنه غفور ورحيم وسميع وبصير في الماضي والحاضر والمستقبل، وهذا هو المبنى العقائدي الذي عليه علماء الكلام فلا منافاة، لأن السرمدية التي هي من صفات الله ﷻ تجمع بين

1 ( ينظر: كفاية الأصول في أسلوبها الثاني: ١: ٢٩٨.

2 ( ينظر: منتهى الدراية/ السيد محمد جعفر الشوشتری: ٥: ١٦٨.

3 ( ينظر: المباحث في علم الأصول: ١: ١١٦.

4 ( ينظر: منهج الأصول: ج ١ ق ٢: ٤٧.



الأزل (الماضي)، وبين الأبد (المستقبل)، وقد دلت (كان) على ذلك، ومن هنا يرى النحاة أنها تدل على جميع الأزمنة حين تسند لله ﷻ<sup>(١)</sup>.

وعلى أية حال فلا مانع من القول إن (كان) المسندة إليه ﷻ تكون خالية من الزمن لأمر اعتقادية يقتضيها البعد الديني، لأن زمنيها في مثل هذا الإسناد يقود إلى محاذير تجسيم الذات المقدسة ومحدوديتها وهو خلاف مقتضى العقل، حيث ثبت في الدراسات العقائدية في الفكر الإمامي أن توحيد الله ﷻ ينبغي أن ينبني على نفي الجسمية عنه، وهي التي تكون ظرفاً للزمان والمكان، ذلك لأن الذات المقدسة لا تخضع للزمن<sup>(٢)</sup>.

ولفتاحة النحاة والمفسرين بأن (كان) تحمل دلالة زمن ماضية، عقبوا على قوله ﷻ: «وَكَانَ اللَّهُ غُفُورًا رَحِيمًا» بقولهم: ولم يزل<sup>(٣)</sup>، أي (كان ويكون وهو كائن الآن، جل ثناؤه)<sup>(٤)</sup>، في حين أنها دلت على الأزلية سواء أضافوا هذا القيد أو لم يضيفوه.

أما الزركشي فلا يرى لـ (كان) دلالة على انقطاع أو بقاء، وغاية ما تفيده هو اقتران الجملة التي تدخل عليها بالزمن الماضي، وإن أفادت الجملة عند الإسناد للذات المقدسة أزلية الصفة لله ﷻ أو أبديتها فهذا مرده إلى الأدلة العقلية التي تثبت ذلك، ولا شأن للفعل في هذه الدلالة<sup>(٥)</sup>. ومع ذلك فإن كلاً من النحويين والأصوليين قد تمسك بالزمن الصرفي في الصيغ المجردة، بدليل أن السيد محمد صادق الصدر - وهو من الأصوليين - يرى أن (كان) وضعت بوضعين مختلفين بنحو الإشتراك اللفظي، لأنه يفرق بين كل من (كان) الشأنية و الماضية وأن

1 ( ينظر: شرح الكافية: ٤: ١٤٨، والزمن واللغة: ١٦٢، والزمن في النحو العربي: ٣٢، والزمن في القرآن الكريم: ٧٣، والدلالة الزمنية للأفعال في القرآن الكريم: ١٧-١٨، والنحو الوافي: ١: ٤٩، ٤٤٨، والدلالة الزمنية لصيغة الماضي في العربية، دراسة في ضوء السياق اللغوي (بحث): ١٢٨ وما بعدها، والجملة الاسمية: ١٠٥، والدراسات النحوية واللغوية في البحر الخيط/عبد العزيز علي مطلق الدليمي: ١٢٧، والتحليل اللغوي في ضوء علم الدلالة/د. محمود عكاشة: ١٠٢، والمباحث النحوية في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد (٥٦٥٦) (رسالة ماجستير)/سجاد عباس حمزة: ٥٧، والدراسات اللغوية والنحوية في كتاب مواهب الرحمن في تفسير القرآن لعبد لكريم المدرس (رسالة ماجستير)/يسرى ناصر غازي: ٢١١.

2 ( ينظر: فلسفة الزمن وتقسيمه في الفكر العربي/د. ماجد عبد الله الشمس: ٥٦.

3 ( ينظر: مجمع البيان في تفسير القرآن/الشيخ الطبرسي: ٣: ١٥٨، والإتقان في علوم القرآن/السيوطي: ١: ٤٩٠-٤٩١، ومعاني النحو: ١: ١٩٥، وزمن الفعل في اللغة العربية قراءته وجهاته: ٤٦.

4 ( فقه اللغة وسر العربية/أبو منصور الثعالبي: ٤٣٠.

5 ( ينظر: البرهان في علوم القرآن: ٤: ١٢٢-١٢٣.

هذه غير تلك من حيث الإستعمال اللغوي السياقي، مع قناعته بأن (كان) الشأنية هي الناقصة وأنها (من قبيل الألفاظ الجوامد، ليس لها مادة مستقلة عن هيئتها [كذا]<sup>(١)</sup>). وقد استعملت باستعمال مشابه لكان الماضية، إلا أنها ليست بمعناها<sup>(٢)</sup>.

## الفعل المضارع

لا تختلف طريقة البحث في الفعل المضارع عن سابقتها في الفعل الماضي في ضرورة التفريق بين أساسات الفعل المضارع الثلاثة وهي:-

١- زمن الحال و الإستقبال.

٢- صيغة (يَفْعَلُ).

٣- الفعل المضارع.

### ١- زمن الحال و الإستقبال

إن المنهج الحديث لدراسة الأفعال ينبغي أن يفرق بين الفعل وبين زمنه- بوصفه واحداً من مداليه بمعية الحدث- وبين الصيغ التي يرد فيها ذلك الزمن، وبما أن الفعل المضارع واحد من هذه الأفعال فهو يخضع كذلك إلى هذه المنهجية، بل إن هذا التفريق يتجسد بصورة أكثر فيه، لأن صيغته المفترضة تدل على زمنين مختلفين هما الحال و الإستقبال، وذلك في مرحلة سابقة لمرحلة الإستعمال السياقي، في حين أن زمن الحال و الإستقبال هو مدلول الفعل المضارع وليس مدلولاً لصيغته، ذلك لأن الفعل المضارع هو ما دل على حدث وعلى زمني الحال و الإستقبال، ولا يتخلف هذا الزمن عن مدلول الفعل المضارع مهما تغيّرت الظروف اللغوية التي تطرأ عليه شأنه في شأن الفعل الماضي، لأن هذا القول سيستوفي الأزمنة الثلاثة التي لا يخلو منها كل حدث في عالم الوجود المادي، وهذه الأزمنة هي الزمن الماضي والزمن الحاضر والزمن

(١) الصواب: هيأماً.

(٢) منهج الأصول: ج١ ق٢: ٤٨-٤٩، وينظر: الزمن النحوي في قصص القرآن: ١٠٤.

المستقبل، فيما أن الفعل الماضي قد دل على الحدث وعلى الزمن الماضي، يكون الفعل المضارع دالاً على الحدث وعلى ما تبقى من الأزمنة وهما زمن الحال والإستقبال.

## ٢-صيغة (يَفْعُلُ)

تسعى الدراسات اللغوية الحديثة إلى محاولة التفريق بين الصيغ الصرفية للأفعال وبين الأزمنة التي ترد فيها، لأن الزمن مدلول لغوي يحدده السياق لا الصيغ المجردة، مع الإعتراف بأن الصيغ المجردة لا تخلو من الدلالة الزمنية البتة، ولكنها تدل على حدث وعلى زمن مطلق غير محدد ولا مقيد، ذلك لأن التحديد الزمني من مهام السياق الذي ترد فيه هذه الصيغ، فالسياق لا يوجد الزمن من العدم، ولكنه يحدّد زمناً صرفياً مطلقاً لكي يجعله نحوياً محدّداً ومقيداً بالقرائن التي ترد في السياق.

بدليل أنهم قالوا أن صيغة (يَفْعُلُ) تدل على زمن الحال وزمن الإستقبال، وأنى لصيغة مجردة تدل على زمنين متباينين؟، إلبا أن يقال بأن الزمن المفترض من مداليل الفعل المضارع لا صيغة (يَفْعُلُ).

## ٣-الفعل المضارع

تفرض الفكرة الزمنية هيمنتها على دراسة الفعل المضارع بوصفها الأهم في بحث الفعل عامة دون غيرها من المسائل الشكلية ذات المنحى التعيدي والبعيدة عن صميم الأساس الفعلي وهو الزمن<sup>(١)</sup>، وقد أهمل النحاة هذه المسألة المهمة وراحوا يبحثون في علّة إعراب الفعل، إذ يرى الكوفيون أن الفعل المضارع معرب بالأصل من دون مشابهة بينه وبين غيره في الإعراب، بينما يرى البصريون بأنه معرب؛ لأنه شابه الاسم في ذلك<sup>(٢)</sup>.

والفعل بوصفه حدثاً فهو لا شكّ دال على المصدر الحدثي المجرد، ولا يختلف في ذلك كل من النحاة والأصوليين، وعلى زمن الحال والإستقبال، وقد اختلف في دلالاته الزمنية هذه لأن

١) ينظر: تحليل النص النحوي/د.فخر الدين قباوة: ١٣٠.

٢) ينظر: نتائج الفكر في النحو/عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي: ٥٥، وشرح المفصل: ٤: ٢١٠، وشرح جمل الزجاجي: ١: ٣٤، والزمن في النحو العربي: ١٤٤.

الحال والإستقبال - في الواقع - زمان لا زمن واحد، بالإضافة إلى الإختلاف في تسمية الفعل بالمضارع، لأن منشأ هذه التسمية غير معلوم لدى المنتبعين لنظام الفعل العربي، فلو كان تقسيم الأفعال بلحاظ المدلول الزمني لها، لكان سُمِّي الفعل المضارع بفعل الحال أو فعل المستقبل كما سمي الماضي ماضياً؛ لأنه يدل على الزمن الماضي، فيشترك حينها مع الفعل الماضي في وحدة التقسيم، زدْ على ذلك أن التقسيم الزمني سيستوفي الأزمنة الثلاثة من خلال الفعلين، فتكون العربية قد استوعبت الفكرة الزمنية من حيث التقسيم والإستعمال.

وأما لو كان تقسيم الأفعال بلحاظ الجانب الشكلي لها لكان لزاماً على أصحاب الشأن أن يعطوا الضابطة الدقيقة في طبيعة اختيار التسميات، كي لا تأتي أحكامهم جزافاً وعبثاً، لأن تسمية المضارع جاءت نتيجة التشابه الواقع بين الفعل المضارع وبين الاسم فسمي مضارعاً لأنه ضارع الاسم أي شابهه<sup>(١)</sup>، إذ إن المضارعة للشيء هي المشابهة، وبهذا يقول الجوهري (ت ٣٩٣ هـ): (والمُضَارَعَةُ: المشابهة)<sup>(٢)</sup>، وهذه التسمية هي تسمية شكلية من المصطلحات التي اعتمدها المذهب البصري<sup>(٣)</sup>، لأن الكوفيين يطلقون على الفعل المضارع (يفعل)<sup>(٤)</sup>.

ولما رأوا أن الصيغة الزمنية التي ربطوها مع الفعل المضارع لا تعطي فهماً واضحاً ودقيقاً للفكرة الزمنية التي هي الحال والإستقبال<sup>(٥)</sup>، قالوا أن الفعل المضارع - ويعنون به صيغة (يفعل) - يدل على الحال حينما يكون مجرداً<sup>(٦)</sup>، وأما مع القرينة فيمكن أن يدل على الزمن المستقبل<sup>(٧)</sup>، والواقع أن دلالاته على زمن المستقبل متأتية من السياق النحوي التركيبي ذي

1 ( ينظر: شرح المفصل: ٤: ٢١٠، وشرح الكافية: ٤: ١٣، ومعاني النحو: ٣: ٢٨٠، ومن قضايا النحو واللغة: ١١١، وفقه اللغة المقارن: ٥٢، والمتشابه والمختلف في النحو العربي/د. محمد حسين صبرة: ١٢، والمولد في العربية: ٤٢٤.

2 ( الصحاح، مادة (ض ر ع): ٣: ١٢٤٩.

3 ( ينظر: الزمن في اللغة العربية: ٣٦.

4 ( ينظر: إسناد الفعل، دراسة في النحو العربي: ٢٢.

5 ( ينظر: علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي/منقور عبد الجليل: ٢٠٢.

6 ( ينظر: شرح الكافية: ٤: ١٤، وهم الهوامع في شرح جمع الجوامع: ١: ٣٢، والفعل والزمن: ٧٢، ودلالة الفعل في القرآن الكريم: ٢٢، والزمن

الصرفي والزمن النحوي: ١٣٩، والتحليل اللغوي في ضوء علم الدلالة: ١٠٣.

7 ( ينظر: شرح المفصل: ٤: ٢١٠، والنحو الوافي: ١: ٥١-٥٢.

المدلول السياقي وليس من خلال الصيغة المجردة، مما لا يتناسب مع قولهم بالزمن المفترض الذي ذكروا بأنه يعود لأصل الوضع<sup>(١)</sup>،

فضلاً عن ذلك أن تجرد الفعل المضارع لا يدل على الحال مطلقاً، لأن السامع يحتاج إلى مزيد من التوضيح الزمني حينما يقال له: **يأتي زيدٌ**، لذلك يسأل عن زمن المجيء بقوله: **متى؟** فيجواب: **الآن**، وهذا الأمر يبدو واضحاً في قصة نبي الله سليمان عليه السلام مع الرجل الذي أراد أن يأتي بعرش ملكة سبأ، وهو الذي عنده علم من الكتاب إسمه آصف بن برخيا<sup>(٢)</sup>، فيقول القرآن الكريم -على لسانه-: **﴿قَالَ الَّذِي عِنْدَهُ عِلْمٌ مِّنَ الْكِتَابِ أَنَا آتِيكَ بِهِ قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ طَرْفُكَ﴾**<sup>(٣)</sup>، فلو كان الفعل المضارع المجرد (**آتي**) يدل على الحال لما احتاج آصف بن برخيا إلى القرينة الزمنية هي (**قبل أن يرتدَّ إليك طرفك**) كي يؤكد آنية الإتيان، ولدلَّ الفعل وحده على زمن الحال؛ لأن تجرده يصرفه للحال، ولكن لما كان الفعل المجرد عاجزاً عن التعبير الآني إلا من القرينة السياقية أضيف هذا التحديد الزمني ليكون علامة على الزمن المقيد.

وهذا يكشف عن كون الزمن في هذا الفعل من لوازم السياق النحوي، أو بعبارة أخرى يكشف عن كون التحديد الزمني لصيغة (**يفعلُ**) من الوظائف السياقية ضمن ما يعرف بتضافر القرائن، لأن الصيغة تدل وضماً على الزمن المطلق غير المحدد.

وأما إذا أريد للفعل المضارع أن يدلَّ على زمن المستقبل فهو أكثر احتياجاً للقرائن السياقية من زمن الحال؛ لأن بعض النحويين يرى أن استعمال المضارع في زمن الإستقبال يكون مجازاً<sup>(٤)</sup>، ولذلك فهو يحتاج إلى القرائن لكي يدلَّ على هذا الزمن؛ لكونه خلاف الظهور السياقي في العرف اللغوي.

1 ( ينظر: الحدائق الندية في الفوائد الصمدية: ٩٥.

2 ( هو وزير نبي الله سليمان عليه السلام وحجته وخليفته من بعده.

3 ( سورة النمل: ٤٠.

4 ( ينظر: شرح الكافية: ٤ : ١٤.

ومن هنا يتضح أن الفعل المضارع لدى النحويين أئد لصوقاً بالزمن السياقي من الفعل الماضي<sup>(١)</sup>، وذلك لما يأتي:-

١- إن زمن الفعل الماضي مقتبس من تسميته التي تعطي معنى الزمن حتى لو كانت في خارج السياق، في حين لا ارتباط بين زمني الفعل المضارع وبين تسميته، ولذلك فهو يتوسل بالسياق ليكشف له الزمن المراد.

٢- الفعل الماضي يدل على زمن واحد بصيغته المجردة في حين يدل الفعل المضارع على زمنين متباينين، الأمر الذي يُصار فيه إلى القرائن السياقية داخل التركيب لكي يتم التحديد الزمني لأحدهما، بسبب كون الفعل المضارع واسع الدلالة في التعبير عن الزمن<sup>(٢)</sup>.

فالفعل المضارع - ويقصدون به صيغة (يَفْعَلُ) - ينصرف زمنه للمستقبل حينما يسبق بحرفي التنفيس، وهما السين وسوف<sup>(٣)</sup>، وعندما يقتضي طلباً<sup>(٤)</sup>، لأن الحدث في الطلب لا يتحقق إلا متأخراً، ولذلك يسمى بعض النحويين الفعل المضارع بالفعل غير التام<sup>(٥)</sup>، إشارة منه إلى أن حدثه لم يقع، ولم يتم تحققه بعد، بينما يسميه بعضهم بالفعل الآني والآتي<sup>(٦)</sup>.

والحق أن الفعل المضارع هو ما دل على الحدث وزمني الحال والإستقبال، شريطة أن لا يخضع لقالب صرفي معين تحت عنوان الصيغة الصرفية، بل يحق للفعل المضارع أن يختار الصيغ التي يشاء ما دام الحكم في ذلك يعود للسياق، وقد لا يعدو الحقيقة والواقع من يقول: أن لا تتوقف دلالة الحدث والزمن المضارعي على الفعل فقط، وذلك على فرض وجود ما يقوم مقام الفعل في التعبير عن هاتين الدالتين.

1 ( ينظر: الزمن في اللغة العربية: ٣٦٣.

2 ( ينظر: نحو الفعل: ٢٥، ٣٣.

3 ( ينظر: شرح المفصل: ٤: ٢١٠ .

4 ( ينظر: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: ١: ٣٤.

5 ( ينظر: دراسات في العربية: ٣٤١، والألسنية التوليدية والتحويلية: ٦٥.

6 ( ينظر: الوسائط اللغوية: ٢: ٧٥٠.

ولعلّ الذي دعا إلى منع ربط زمن الفعل المضارع بالصيغ الصرفية هو التنوع الزمني للصيغ داخل السياق التركيبي؛ لأن صيغة (يَفْعَلُ) قد تدل على حدث ماضٍ من خلال السياق ما يجعلها تفقد زمنها المقرر إلى زمن آخر اقتضاه حال المتكلم في الإطار الجملي، وكما في قوله ﴿يَعْلَمُ﴾: ﴿قَالَ لَا يَأْتِيَكُمَا طَعَامٌ تُرْزَقَانَهُ إِلَّا بَاتِكُمَا بِتَأْوِيلِهِ قَبْلَ أَنْ يَأْتِيَكُمَا﴾ (١)،

إذ استعمل القرآن الكريم صيغة المضارع (يَأْتِيَكُمَا) في سياق قصصي لحادثة وقعت في الماضي، فلم تدل هنا على الحال والإستقبال كما هو مقرر لها، ولكنها دلت على حدث وقع في الزمن الماضي، مما يجعلنا أكثر تمسكاً بكون السياق له الحاكمية على الصيغ الصرفية المجردة، ولهذا التداخل الزمني في القرآن يرى أحد الباحثين أن صيغة (يَفْعَلُ) في القرآن الكريم حينما تكون مجردة يمكن أن تدل على حدث تكرر في الماضي، واستمر في الحاضر ويتوقع حدوثه في المستقبل (٢).

ومن هنا فقد أفاد الأصوليون من هذا التغير الدلالي للصيغ المجردة في السياق لتثبيت دعوى الخلو من الزمن في الصيغ الفعلية من دون تفريق بينها وبين سياقاتها التي ترد فيها، ويستدلون على ذلك بقولهم: **جاء زيدٌ في شهر كذا، وهو يضربُ في ذلك الوقت، أو فيما بعده مما مضى** (٣). وليس هذا فحسب، بل يمكن أن تتخلى صيغة (يَفْعَلُ) عن دلالتها الزمنية لكي تدل على حقائق ثابتة تخلو من الزمن تماماً و لا تدل إلا على معنى الوصف ذي المعنى الثبوتي، كما في قول الأصوليين: **يعلم الله** (٤)،

أو كما في قوله ﴿يَعْلَمُ﴾: ﴿يُنْحُوا لِلَّهِ مَا يَشَاءُ وَيُثَبِّتُ وَعِنْدَهُ أُمُّ الْكِتَابِ﴾ (٥).

فقد جيء بالأفعال المضارعة هنا لإعطاء معنى الوصف من دون إشارة إلى زمن معين، لأن من الثابت -دينياً- أن صفات الله ﴿يَعْلَمُ﴾ هي عين الذات المقدسة، أي لا تزول عن وصف

1 ( سورة يوسف: ٣٧.

2 ( ينظر: مقيدات الفعل الزمنية في التعبير القرآني (رسالة ماجستير) / فالح حسن كاطع الأسدي: ٤٤.

3 ( كفاية الأصول: ٤١.

4 ( كفاية الأصول: ٤١، ومصايح الأصول: ١: ١٥٩.

5 ( سورة الرعد: ٣٩.

الله ﷻ) مهما تقدمت الأزمنة، يعني أن الصيغة هنا تدل على الإستمرار الزمني<sup>(١)</sup>، أو على الزمن المطلق حين ترتبط بين الله ﷻ وبين مخلوقاته<sup>(٢)</sup>، فلا معنى أن يصف الله ﷻ نفسه بصفات تقع تحت حاكمية الزمن، لأن صفاته من الحقائق الثابتة، وهي مما لا تدل على الزمن<sup>(٣)</sup>.

ويبدو أن توجيه هذا الكلام صار واضحاً من الناحية النحوية، ولا يحتاج إلى مزيد من التمهّل أو التكلّف أو التأويل، لأن الصيغة الصرفية ليس لها دلالة زمنية معينة أو مقيدة، ولكنها تدل على زمن مطلق حين تكون مجردة.

لذلك تحتاج إلى مقاصد المتكلمين في تحديد هذا الإطلاق الزمني، مما يجعلها تتلبس بأزمان متنوعة حتى في السياق الواحد، أي أن الصيغة ليست خالية من الزمن كما يقول الأصوليون، وليست ذات زمن محدد كما يقول النحويون الذين يرون بأن مثل هذا الإستعمال في القصص القرآني وغير القرآني إنما هو حكاية حال ماضية أريد تنزيلها منزلة الحاضر إستحضاراً لصورتها<sup>(٤)</sup>.

وقد جعل الأصوليون للفعل المضارع خصوصية يختلف بها عن سائر الأفعال، كما جعلوا للفعل الماضي خصوصية أيضاً وهي التحقّق الماضي، بينما جعلوا خصوصية المضارع أن يكون حدثه مترقباً، أي أنه لم يقع بعد<sup>(٥)</sup>، واشتروطوا فيه:-

١- أن سمة الترقب الملازمة للفعل المضارع ليست من السمات الزمنية، لأنه لا يدل على الزمن كما يقولون.

٢- أن يكون المسند إليه من الزمانيات لا المجردات من الزمن، لكي يكتسب السمة الزمنية بوصفه زمنياً لا من أصل الفعل<sup>(٦)</sup>.

1 ( ينظر: الحمد والتسييح في القرآن الكريم(رسالة ماجستير)/حسن عبيد محيسن المعموري: ١٥٦.

2 ( ينظر: الزمن النحوي في قصص القرآن: ٤٧.

3 ( ينظر: إحياء النحو/إبراهيم مصطفى: ١٣٦، والزمن واللغة: ٣٧.

4 ( ينظر: الزمن في النحو العربي: ١٩٠-١٩١، ومعاني النحو: ٣: ٢٨٤.

5 ( ينظر: كفاية الأصول: ٤١، والمباحث في علم الأصول: ١: ١١٦.

6 ( محاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٦٩.



٣- أن تكون الدلالة الزمنية في الفعل التزامية لأنه أسند للزمانى وليست تضمينية<sup>(١)</sup>، كما يقول النحاة.

وعنوان الترقب هذا جامع لكل من زمن الحال والإستقبال<sup>(٢)</sup>، قد أتى به الأصوليون النافون للدلالة الزمنية كي يكون بديلاً عن قولهم بدلالة المضارع على الزمن، وهي تسمية أدق من تسميته مضارعاً لأن تسميته مضارعاً تسمية شكلية، في حين أن الترقب مصطلح زمني، يضاف إلى ذلك أن مصطلح الترقب يصلح أن يكون عنواناً جامعاً لزمني الحال والإستقبال من غير أن يكون هناك محذور في هذه التسمية؛ لأنه مصطلح زمني.

ولكن الأصوليين لم يعتبروا مصطلح الترقب مصطلحاً زمنياً، لأنهم -أساساً- لا يقولون بدلالة الفعل الزمنية، ولكنها خصوصية أفادت -عندهم- التمييز بينه وبين أقرانه ليس إلا، وهم يرون أنهم سوف لن يجدوا - حينها- فرقاً بين الفعل الماضي والفعل المضارع مع عدم هذه الخصوصية<sup>(٣)</sup>، فيحق لنا أن نقول: **ضَرَبَ زَيْدٌ غَدًا، وَيَضْرِبُ أَمْسٌ**، فتلتبس عندهم صيغة (فَعَلَّ) بصيغة (يَفْعَلُ)، وهو - كما يبدو- من نتائج التشبث بزمن الصيغة الصرفية، وليس من نتائج القول بالدلالة الزمنية أو لا، إذ لا يحكم اللغويون بإستحالة مثل هذا الإستعمال ما دام مرجعها هو إرادة المتكلم من خلال الإستعانة بالسياق لتوظيف الزمن المقصود لدى المتكلم نفسه لا الصيغ الصرفية المفردة.

كما استدل الشيخ الآخوند أن الحال والإستقبال لا يوجد لهما عنوان زمني شامل يجمعهما، لكي يقال بأن مدلول المضارع زمني.

لذلك لا بد أن تكون هذه الخصوصية التي جمعت بين الزماني هي خصوصية الترقب غير الزمنية<sup>(٤)</sup>.

1 ( ينظر: نهاية الأفكار: ١-٢: ١٢٧.

2 ( ينظر: بداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ٨٥..

3 ( ينظر: منتقى الأصول: ١: ٣٣٦.

4 ( ينظر: كفاية الأصول: ٤١.

وبما أن الفعل المضارع قد دلّ على الحال والإستقبال<sup>(١)</sup>، أو على الأعم من هذا الزمن<sup>(٢)</sup>، فتكون دلالاته على أحدهما من خلال القرائن، وقد ذكر بعض الأصوليين أن الفعل المضارع موضوع للزمنين على نحو الإشتراك المعنوي<sup>(٣)</sup>، أو الإشتراك اللفظي<sup>(٤)</sup>، وعلى وفق هذا الأمر فهو يحتاج إلى القرائن للتحديد الزمني لأحدهما.

فالأصوليون الذين يقولون أن الفعل يدل على الزمن لا يؤيدون ما ذهب إليه غيرهم، بأن الفعل المضارع موضوع للجامع بين الزمنين، لأنهم يرون - وعلى خلاف مذهب النحاة - أنه يدل على الزمن المستقبل مع غياب القرينة، أي أن المتبادر من (يَقْرَأُ) هو الزمن المستقبل<sup>(٥)</sup>، فهياة الفعل المضارع وضعت للصدور الإستقبالي، ثم استعملت بعد ذلك في مواد الزمن الحالي حتى صار استعمالها على نحو الحقيقة<sup>(٦)</sup>، والقول بدلالة المضارع على الزمن هو الأوفق<sup>(٧)</sup>.

1 ( ينظر: الأحكام: ١: ٦٠ .

2 ( ينظر: درر الفوائد: ١: ٦٠ .

3 ( ينظر: فوائد الأصول: ١-٢: ٦٥، ونهاية الدراية في شرح الكفاية/الشيخ محمد حسين الغروي الأصفهاني: ١: ١٢٣، ومباحث الأصول/الشيخ محمد تقي بهجت: ١: ١٨٦ .

4 ( ينظر: شرح مختصر المنتهى الأصولي: ١: ٤٤٧، وتعليقة على معالم الأصول: ٢: ٤٢٠، والأصول في علم الأصول: ١: ٣٤ .

5 ( ينظر: مناهج الوصول إلى علم الأصول/السيد روح الله الخميني: ١: ٢٠٨، ومنهج الأصول: ج ١ ق ٢: ٥٤، والأصول: ١: ١٣٢ .

6 ( ينظر: مناهج الوصول إلى علم الأصول: ١: ٢٠٨ .

7 ( ينظر: مباحث الأصول: ١: ١٨٨ .

# الفصل الثاني

الزمن في المشتقات

## الزمن في المشتقات

يتناول البحث اللغوي عند المتقدمين الصيغ الإشتقاقية ودورها الدلالي الكبير في إغناء النص السياقي بدلالات جديدة لا يمكن أن يؤدي غيرها من الصيغ هذا الدور، بوصفها المادة الأولية للبحث في المشتقات ودراستها، وذلك من حيث المدلول الصرفي ذي الدلالة الوضعية، أو المدلول النحوي ذي الدلالة السياقية، مروراً بالأصل الإشتقاقات الذي تنتمي إليه الصيغ الإشتقاقية برمتها، لأن العملية التي أفرزت هذه الصيغ لم تأت عفوَ الخاطر، بل خضعت لدراسات صرفية كثيرة، أي أنها مرت بمخاض عسير نتج عنه هذا التنوع في الصيغ الصرفية، وذلك من خلال العملية الإشتقاقية، أو الإشتقاق الصرفي الذي هو (نزع لفظٍ من آخر بشرطٍ تناسبهما معنىً وتركيباً، وتغيرهما في الصيغة بحرفٍ أو بحركة...) (١)، كما عرفه الأصوليون أنه: (أَنْ تَجِدَ بَيْنَ اللَّفْظَيْنِ تَنَاسُبًا فِي الْمَعْنَى وَالتَّرْكِيبِ؛ فَتَرُدُّ أَحَدَهُمَا إِلَى الْآخَرِ) (٢).

إذ يبدو أن التعريفين متقاربان لدى كل من اللغويين والأصوليين، كما يبدو أنهما متفقان في كون العملية الإشتقاقية متقومة بطرفين أساسيين لا غنى لها عنهما هما:-

١- الأصل الإشتقاقات الذي صار بمثابة الرحم الولود للصيغ الصرفية كلها، والمعبر عنه في الدرس الصرفي بالمادة الصرفية أو المشتق منه الذي هو (الحروف الموضوعية في المعنى وضعاً أولياً) (٣)، مع صرف النظر عن حقيقة هذا الأصل عند النحاة أهو المصدر كما يراه البصريون أو الفعل كما يراه الكوفيون، لأن هذه المسألة ليست من المسائل المهمة في الدرس اللغوي لا سيما في العصر الحديث، فليس مهماً أن يكون المصدر البصري أو الفعل الكوفي هو الأصل الذي ترجع إليه المشتقات، أضف إلى ذلك أن المسألة قد بُحِثت مفصلاً في مظانها فلا حاجة إلى الإطالة فيها.

<sup>1</sup> (الفتح في الصرف/ عبد القاهر الجرجاني: ٦٢، وينظر: التعريفات: ٢٢، والمزهر/ السيوطي: ١: ٣٤٦، وشذا العرف في فن الصرف/ أحمد الحملاوي: ٤٤، والصرف/ حاتم الضامن: ٣٣، والمعجم المفصل في فقه اللغة/ د. مشتاق عباس معن: ٤.

<sup>2</sup> (الخصول/ الرازي: ١: ٧٠، ومختصر منتهى السؤل والأمل/ ابن الحاجب: ١: ٢٥٣، ونهاية السؤل/ الأسنوي: ٩٤، وإرشاد الفحول/ الشوكاني: ١: ١٠٢، والغيث الهامع/ العراقي: ١٥٣.

<sup>3</sup> (الأشباه والنظائر: ١: ٦٥.

## الزمن في المشتقات

٢- الفرع أو المشتق الذي تمخّض عن العملية الإشتقاقية، أو هو الجزء المهم الذي حصل الإشتقاق من أجله، إذ يُعرّف على أنه (ما وافق غيره من حروفه الأصول ومعناه الأصلي وزاد معنى من غير جنس معناه)<sup>(١)</sup>، يعني أن المشتق يحمل معنى زائداً على معنى المشتق منه، لأن المشتق منه لا يحمل إلا معنى الحدث المجرد من كل ما يزاد عليه، إذ يحتجّ البصريون بهذه الحجة لتوطيد فكرتهم لكون المصدر يدل على الحدث المجرد فحسب، لذا يرون أن من الأجدى أن يكون هو الأصل الذي تصير إليه المشتقات، ومهما يكن من أمر فقد صار المشتق يحمل دلالة جديدة بالإضافة إلى دلالاته على الحدث؛ لأن زيادة المبنى تؤدي إلى زيادة المعنى، أي أن الجذر الإشتقائي (ضَرَبَ) الذي لا يحمل سوى الدلالة الحديثة بوصفه مصدراً يمكنه أن يمدّ اللغة بمجموعة من الصيغ الصرفية التي تحمل دلالات جديدة بمعية الدلالة على الحدث المجرد، وهي: ضَرَبَ، ضارب، مضروب، ضراب، ضروب، وغيرها من الصيغ الأخرى التي تدخل تحت عنوان المشتقات.

وقد حظيت قضية الإشتقاق بعناية الصرفيين لكونها تعمل على رfd اللغة بالصيغ الصرفية، أما الجانب الدلالي لهذه الصيغ فليس مما يهتم به الصرفيون، بل هي مما تقع تحت عناية علماء النحو، لأن الدراسات النحوية تقتضي الخوض في المداليل المتوخاة للمشتقات، وذلك حينما تدخل في علاقات سياقية مع الكلمات، أي تكون متضامّة مع غيرها من الصيغ في تركيب سياقي واحد فيعمل السياق بوصفه كبرى القرائن على بيان المداليل اللغوية للصيغ الصرفية، وهذا النوع من الدراسة مما يتبناه درس النحوي الحديث، لأن الصيغ الصرفية عند القدماء كانت تحمل الدلالة المتوخاة قبل العملية الإستعمالية السياقية، الأمر الذي رفضه علماء اللغة المحدثون كون دلالة الصيغ ذات طبيعة استعمالية عند معظم المحدثين.

<sup>١</sup> (الأشبه والنظائر: ١: ٦٦).

## الزمن في المشتقات

وليس هذا النوع من الدراسة حكراً على النحويين، لأن الدرس الأصولي قديماً وحديثاً أعطى أهمية للدلالة التي تحملها الكلمات، فهي من السمات التي تميز بحثهم الأصولي<sup>(١)</sup>، لكونها مما يدخل في عملية الإستنباط الشرعي للأحكام الفقهية، فقد درس الأصوليون مباحث الألفاظ دراسة مستفيضة ومعقدة معتمدين في ذلك على العقل الأصولي ذي النزعة التحليلية الدقيقة، ولذلك كانت دراستهم أكثر عمقاً وسعةً من النحويين<sup>(٢)</sup>، بسبب خطورة العمل الذي يتبنونه لكونه يتصل بأحكام الدين، ومن هنا صار لزاماً على من يعمل من الأصوليين في البحث اللغوي أن يكون ذا اطلاع واسع على علوم اللغة ومباحثها<sup>(٣)</sup>، خاصة أن الدرس النحوي قد تأثر تأثراً كبيراً بالتقنين المتبع في الدرس الأصولي<sup>(٤)</sup>، فضلاً عن تأثره بالمصطلحات التي اعتمدها الأصوليون في درسه<sup>(٥)</sup>، في حين ينسب بعض الدارسين التأثير إلى الدرس الأصولي لا النحوي، لأن كثيراً من المسائل الشرعية قائمة على الأصول النحوية<sup>(٦)</sup>.

وأما ما يتعلق بالخوض في بحث الدلالة الزمنية في المشتقات، فهو من المباحث الدلالية - كما يتضح-، ولهذا سوف يتناول الدلالة الزمنية لهذه الأبنية من حيث الصيغة الصرفية المرتبطة بأصل الوضع، فضلاً عن الدلالة السياقية التي تفضي إليها المشتقات، وهي داخل

<sup>١</sup> ينظر: البحث النحوي عند الأصوليين: ٣٧، والنصور اللغوي عند علماء أصول الفقه: ٣٦، ومنهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث/ د. علي زوين: ١١٨، وضوابط القراءة التأويلية وآليات الاستدلال عند الأصوليين (بحث)/ رضوان الرقي، مجلة جذور، عدد ١١٤، ج ٢٥: ١٤١، ٢٠٠٧م، والدلالة اللغوية عند العرب/ د. عبد الكريم مجاهد: ٢١، والتركيب والدلالة والسياق دراسة نظرية/ د. محمد أحمد خضير: ١٣٦، وسبل الإستنباط عند الأصوليين وصلتها بالمنهج البلاغي (رسالة ماجستير)/ منال بنت مبطي المسعودي: ٦٧.

<sup>٢</sup> ينظر: البحث النحوي عند الأصوليين: ٥٠، ومنهج الدرس الدلالي عند الإمام الشاطبي: ٢١٥، والبحث البلاغي عند الأصوليين (أطروحة دكتوراه)/ حسن هادي محمد عباس التميمي: ١٨.

<sup>٣</sup> ينظر: البحث النحوي عند الأصوليين: ٤٥، وضوابط القراءة التأويلية وآليات الاستدلال عند الأصوليين: ١٤٨، وأثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الأحكام من آيات القرآن التشريعية/ عبد القادر عبد الرحمن السعدي: ٢٧.

<sup>٤</sup> ينظر: الزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية للأفعال الواردة فيه: ٢٩، والنحو العربي والدرس الحديث: ١٩، ورأي في أصول النحو وصلته بأصول الفقه (بحث)/ د. مصطفى جمال الدين، مجلة تراننا، عدد ٢٤، ج ١٥: ١٠٠، ٥١٤٠٩، و تقويم الفكر النحوي/ د. علي أبو المكارم: ٢٤٨، ومجلة الشرط بين النحاة والأصوليين العرب (بحث)/ خلود صالح عثمان الصالح، مجلة جذور، مجلد ٧، ج ١: ٧٥٩، ٢٠٠٣م، وأصول النحو وتأثرهم بأصول الفقه (رسالة ماجستير)/ سعد عبد الحسين: ٤.

<sup>٥</sup> ينظر: تقويم الفكر النحوي: ٢٥٠ وما بعدها.

<sup>٦</sup> ينظر: علم اللغة التطبيقي في التراث العربي/ د. هادي نمر: ٢٤٠.

## الزمن في المشتقات

التركيب السياقي، وبعبارة أخرى يبحث في عمل المشتقات صرفاً ونحواً، ولكن هذه المسألة تحتاج -من باب التوطئة للموضوع- إلى بيان طبيعة العلاقة الدقيقة بين المشتقات بالمعنى النحوي، وبين المشتقات بالمعنى الأصولي، أو بعبارة أخرى ينبغي قبل ذلك تحديد المشتقات النحوية والمشتقات الأصولية، كي يعرف ما يدخل في المشتقات في موضوع الدراسة وما يخرج منها، ذلك أن تحديد مواد الدرس المطروح من المناهج المعتمدة لدى علماء اللغة والأصول على حدٍ سواء، بل أن مما يميز الدارس في العصر الحديث أن يضع نصب عينيه الموضوعات المراد بحثها كي يتوفر البحث على ما يعرف اليوم بـ(وحدة الموضوع).

## المشتقات عند النحويين والأصوليين

لقد تباينت آراء النحاة في تحديد المشتقات التي تدخل في البحث الصرفي والنحوي ونوعها، تبعاً للمعيار الذي اعتمده في هذا التحديد، إذ لا بدّ أن ينطوي اختيار المشتقات على مائز معين يكون أساساً يلجأ إليه في تحديد ما يكون مشتقاً وما لا يكون كذلك، وإلا فقد يدخل ما ليس مشتقاً فيها، فتكون القسمة غير مانعة من دخول غير المشتق، أي دخول (الأغيار)، وقد يخرج من القسمة ما يكون مشتقاً، فنكون حينها غير جامعة لأفرادها، ومن هنا فرّق بعضهم بين ما يجري مجرى الفعل مثل اسم الفاعل، واسم المفعول، والصفة المشبهة، وأفعال التفضيل، وما لا يجري مجرى الفعل مثل اسم الآلة، واسمي الزمان والمكان<sup>(١)</sup>، أي أنه اعتمد الجانب الدلالي في تحديد المشتقات، لأن ما يجري مجرى الفعل تكون له وظيفة الفعل من حيث العمل والدلالة.

بيد أن الواقع اللغوي في الدرس النحوي يميز بين المشتقات بالمعنى الأعم، التي يدخل فيها كل المشتقات التي تنتمي إلى أصول اشتقاقية، وتحمل مدلولاً زائداً على ما يدل عليه الأصل الإشتقائي الذي هو المصدر عند البصريين، وبذلك يدخل تحت عنوان المشتقات حتى الفعل، لأنه مشتق بهذا المعنى، أي أنه كأقرانه يحمل دلالة زائدة على دلالة الحدث المجرد التي يدل

<sup>١</sup> ( ينظر: شرح ابن عقيل: ١: ٢٠٦.

## الزمن في المشتقات

عليها المصدر، وإن كان الكوفيون قد عدّوا المصدر واحداً من المشتقات حين جعلوا الفعل هو الأصل الإشتقائي.

أما المشتقات بالمعنى الإصطلاحي، أو بالمعنى الأخص فهي الأوصاف الإشتقاقية التي تحمل معنى الوصف بمعية الحدث المجرد، وبذلك يخرج الفعل والمصدر عن المعنى الإصطلاحي، لأن الفعل لا يحمل معنى الوصف، ولأن المصدر لا يدل على غير الحدث المجرد.

ولا يختلف الأصوليون عن التفسير النحوي لتحديد المشتقات، لكنهم أخذوا - ما أسماه البحث - المشتقات بالمعنى الأعم، أي أنهم ذهبوا إلى أن كل ما يدل على الحدث يمكن أن يدخل في عنوان المشتق النحوي، وبذلك فقد جمعوا بين المذهب البصري والكوفي، لأن فكرتهم هذه ستدخل حتى المصدر والفعل في عنوان المشتقات النحوية لا الأصولية.

ومع أنهم لم يصرحوا بهذا التعميم الذي ذكره البحث إلا أنهم يشيرون إلى ذلك من خلال إجماعهم على أن المصدر والفعل لا يدخلان في دائرة النقاش الأصولي في مبحث المشتق في درس الأصولي<sup>(١)</sup>، أي أنهما ليسا من المشتقات بالمعنى الأصولي، فلو لم يروا أنها من المشتقات النحوية بالمعنى الأعم لما طالبوا بخروجها عن المشتق الأصولي، وما من داعٍ لذكرها ما دامت ليست من المشتقات النحوية، فهي ليست من الأصولية كذلك، شأنها في ذلك شأن كل الأسماء غير المشتقة التي أخرجها النحويون والأصوليون عن دائرة المشتقات.

أما المعيار الذي أخذ به الأصوليون لتعيين معنى المشتق، أو الضابطة التي تحدد المشتق من غير المشتق في درس الأصولي، فهي:-

## ١- أن يكون المشتق مما يمكن أن يحمل على الذات.

1) ينظر: مقالات الأصول/ الشيخ ضياء الدين العراقي: ١: ١٧٨، وأصول الفقه/ الشيخ محمد رضا المظفر: ١: ٩٧، والمحاضرات، مباحث أصول الفقه (تقاريرات بحث السيد محمد الحقق الداماد)/ جلال الدين الطاهري الاصفهاني: ١: ١٠٥، ومنتقى الأصول (تقاريرات بحث السيد محمد الحسيني الروحاني)/ السيد عبد الصاحب الحكيم: ١: ٣٢٩، والحكم في أصول الفقه/ السيد محمد سعيد الحكيم: ١: ١٩١.



## الزمن في المشتقات

٢- أن لا يكون ذاتياً<sup>(١)</sup> لتلك الذات<sup>(٢)</sup>.

ولهذا يعملون على تعليل خروج كل من المصدر والفعل عن دائرة النقاش الأصولي؛ أما المصدر فلأنه كما ذكر البحث لا يحمل في طبيته غير الدلالة على الحدث المجرد، أو على الحدث الطبيعي كما يسميه الأصوليون، لذلك لا يمكن أن يحمل على الذات<sup>(٣)</sup>، ويعنون بالحمل على الذات هو أن يكون المصدر محمولاً على موضوع هو الذات، أي يكون خبراً للذات التي هي المبتدأ، فلا يجوز القول: زيدٌ ضَرَبٌ، أو كتابَةٌ، أو أكلٌ، لأنها أحداث مجردة، إلا على نحو المجاز، مع أن المجاز يحتاج إلى القرينة لكي يصار إليه، فلا يتبادر للوهلة الأولى إلا المعنى الحقيقي، لذلك ينبغي نصب القرينة عند إرادة المجاز، أما على وفق الإستعمال الحقيقي فلا يكون هذا التركيب صحيحاً من الناحية اللغوية، ولذلك لا يحمل المصدر على الذات كهذه الأمثلة المتقدمة بحمل المواطأة<sup>(٤)</sup> أو التساوي، أي يكون الخبر هو المبتدأ نفسه سوى أن المبتدأ ذات والخبر وصف، وقد عرف عندهم هذا الحمل بحمل (هو هو)<sup>(٥)</sup>، واشتقوا منه مصدراً صناعياً أسموه الهوهوية<sup>(٦)</sup>.

فالمشتق لا يحمل على الذات بحمل (هو هو) أو حمل المواطأة، بل يمكن حمله على الذات بحمل (ذو هو) أو حمل الإشتقاق، أي ينبغي أن يشتق للمصدر كلمة تعمل على جعل الحمل

<sup>١</sup> ( معنى الذات هو ما كان جزءاً مقوماً للأشياء أي إذا ما أريد زواله عن تلك الأشياء فلا يبقى وجود لها؛ لأن الذات يسهم في إيجادها بل هو حقيقتها التي به وجدت، فالإنسان جزء لا يتجزأ من الحيوانية والناطقة في مثل: الإنسان حيوان ناطق، ومن هنا لا يصح مثل هذا الحمل في بحث المشتق الأصولي، لأن الموضوع وهو الإنسان جزء من وجود المحمول وهو الحيوان الناطق، فعند زوال المحمول يزول الموضوع.

<sup>٢</sup> ( ينظر: أصول الفقه/المظفر: ١: ٩٧-٩٨، ومنهج الأصول: ج ٢ ق ١: ١٢، والحلقة الثالثة في أسلوبها الثاني/الشيخ باقر الأيرواني: ١: ٢٨٧-٢٨٨.

<sup>٣</sup> ( ينظر: منهج الأصول: ج ٢ ق ١: ٣٨، والمحاضرات، مباحث أصول الفقه: ١: ١٠٥.

<sup>٤</sup> ( ينظر: منتقى الأصول: ١: ٣٢٨، والرافد في علم الأصول (تقاريرات بحث السيد علي السيستاني)/السيد عدنان القطيفي: ٢٢٠-٢٢١، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ١٦٤.

<sup>٥</sup> ( ينظر: منتقى الأصول: ١: ٣٢٨، والرافد في علم الأصول: ٢٢٠-٢٢١.

<sup>٦</sup> ( ينظر: منتقى الأصول: ١: ٣٢٨، والرافد في علم الأصول: ٢٢٠-٢٢١.

## الزمن في المشتقات

صحيحاً هي كلمة (ذو)، وبذلك يمكن أن يكون الحمل صحيحاً حينما يقال: زيدٌ ذو ضربٍ، أو ذو كتابة، أو ذو أكلٍ، وهذا ما عرف عندهم بحمل الإشتقاق<sup>(١)</sup>.

وهذه الطريقة تسمى اشتقاقاً بالمعنى الأصولي لا النحوي؛ لأن الاشتقاق النحوي - كما هو معروف - ينتج من الكلمة نفسها لا أن يؤتى بكلمة زائدة تعمل على تصحيح الحمل والإسناد مع المصادر في حملها على الذوات.

أما الأفعال فلأنها كما يقولون لا يمكن حملها على الذات<sup>(٢)</sup>، ذلك لأن الفعل لا يكون متحداً مع الذات، فلذلك يصار إلى إخرجه عن النقاش في المشتق الأصولي، والحال أنه يحمل على الذات فيمكن القول: زيد ضرب، أو صلى، أو يسافر، خاصة أن الفاعل المستتر في هذه الأفعال يعود على المبتدأ نفسه، فليس الفعل مابيناً للمبتدأ لكي يقال بإخراج الفعل عن المشتق الأصولي، ومع ذلك يمكن القول بإخراج الفعل لكونه يدل على التجدد والحدوث في حين أن الوصف يراد منه أن يدل على الثبوت، ولذلك يخرج بعض الأصوليين لا لأنه لا يحمل على الذات كما يقولون بل لأنه يدل على التجدد والحدوث، في حين أن الوصف يراد له أن يدل على الثبوت، ولهذا يخرج الفعل كذلك عن دائرة النقاش الأصولي لهذا السبب<sup>(٣)</sup>.

غير أن اللافت للنظر أن الأصوليين أدخلوا بعض الأسماء الجامدة في المشتقات الأصولية بعدما رأوا أن الضابطة التي وضعوها تنطبق عليها فأدخلوا مثل الرق، والزوج، والأم، والحر<sup>(٤)</sup>، في حين أن الأسماء الجامدة مما تقابل المشتق في الدرس النحوي، لأن الجوامد النحوية هي التي ليس لها أصل اشتقاقي ترجع إليه، ولكن هذه الضابطة لم تدخل في تحديد المشتقات الأصولية بل في تحديد المشتقات النحوية.

<sup>١</sup> ينظر: الرافد في علم الأصول: ٢٣٤.

<sup>٢</sup> ينظر: كفاية الأصول: ٥٨، ومنتهى الأصول: ١: ٣٢٩، والمحاضرات، مباحث أصول الفقه: ١: ١٠٥، ومحاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٤٩، وحقائق الأصول/ السيد محسن الحكيم: ١: ١٠٠، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول/ الشيخ محمد طاهر آل الشيخ راضي: ١: ١٧٨، والمباحث الأصولية/ الشيخ محمد اسحق الفيض: ٢: ٢٤٠ - ٢٤١، وتسديد الأصول/ الشيخ محمد المؤمن القمي: ١: ٨٣.

<sup>٣</sup> ينظر: المشتق بين النحاة والأصوليين: ١٣٠.

<sup>٤</sup> ينظر: محاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٤٩، والمباحث الأصولية: ٢: ٢٣٩، وتسديد الأصول: ١: ٨٢، والرافد في علم الأصول: ٢١٣.

## الزمن في المشتقات

وبذلك خرجت بعض المشتقات النحوية عن البحث الأصولي كالمصدر والفعل، ودخلت بعض الأسماء الجامدة التي ذكرت، ومن هنا يرى الأصوليون أن النسبة بين المشتق النحوي والمشتق الأصولي هي نسبة العموم والخصوص من وجه<sup>(١)</sup>، لأنهما يتحدان في مثل اسم الفاعل، واسم المفعول، وصيغ المبالغة، والصفة المشبهة، واسمي الزمان والمكان، واسم الآلة، واسم التفضيل، وتزيد المشتقات النحوية على الأصولية بالمصدر والفعل، في حين أن المشتقات الأصولية تزيد على المشتقات النحوية بالأسماء الجامدة.

## المشتقات ودلالاتها الزمنية

اقتضت الدراسة في هذا الفصل أن يكون البحث في دلالة المشتقات الزمنية بين كل من النحويين والأصوليين دراسة موازنة تعتمد على كيفية التنظير لهذه المسألة المهمة وصولاً بعد ذلك- للبحث في التطبيقات التي اعتمدها كل فريق منهما كي يبرهن على مدّعاها، وقد وجد الباحث أن الفريقين لا يتناولان هذا الموضوع في عموم المشتقات بل يركزون على بعضها التي هي مما يمكن أن تكون وعاءاً للمدلول الزمني، وبعد الإستقراء ظهر أن الفريقين يبحثان، أو لا أقل يتفقان على البحث في بعض المشتقات كاسم الفاعل، واسم المفعول، واسم الزمان، لا سيما فيما يتعلق بالدلالة الزمنية منها.

ومن هنا سوف يقتصر البحث على هذه المشتقات دون غيرها، مع التأكيد -طبعاً- أن البحث سوف لا يتناول المسائل الصرفية المرتبطة بالصياغة وكيفيةها؛ لأنها مسألة لا ترتبط بالدلالة المحتملة للصيغ الصرفية أو الأبنية، كما أنها إذا ما تعرضت إلى الجوانب الدلالية للصيغ فإنها تؤكد ما تدل عليه الصيغة المجردة حتى لو كان المدلول الزمني، لأن الدرس الصرفي القديم يعطي للبناء الصرفي القدرة على التنوع الدلالي؛ وهو ما يرفضه علم اللغة الحديث، لأن الهيمنة التي تفرضها الدلالة السياقية على مداليل الصيغ المجردة أصبحت من مسلمات الدرس اللغوي الحديث.

1 ( ينظر: أصول الفقه/ المظفر: ١: ٩٧، ومنهج الأصول: ج ٢: ١: ١٢، واصطلاحات الأصول ومعظم أبحاثها/ الشيخ علي المشكيني: ٢٤٥.

## الزمن في اسم الفاعل

## ١- دلالاته الزمنية عند اللغويين

اهتمت الدراسات النحوية والصرفية اهتماماً كبيراً باسم الفاعل، فقد بالغ اللغويون القدماء والمحدثون بدراسة ما تحتمله الدلالة الصرفية لاسم الفاعل بوصفه عاملاً معنوياً أشبه الفعل من حيث الصيغة ودلالاتها، ولكن القدماء منهم لم يعطوه العناية التي تتناسب مع واقعه اللغوي، بعد سيطرة نظرية العامل على درس النحوي، والتي أرخت بظلالها على كل الأبواب النحوية بما فيها اسم الفاعل<sup>(١)</sup>، لذا انطلقت دراستهم له على أساس العامل النحوي وقدرته على أداء وظيفته النحوية، إذ يظهر ذلك جلياً وواضحاً في درس النحوي البصري، لأن البصريين عدّوا اسم الفاعل من الأسماء، وليس هو من الأفعال في شيء، لذلك لا يعمل في غيره من المعمولات كالفاعل والمفعول به إلا بالنيابة عن الفعل، يظهر ذلك من خلال تعريفهم اسم الفاعل أنه الوصف الدال على الفاعل الجاري على حركات الفعل المضارع وسكناته<sup>(٢)</sup>، بل وعدد حروفه<sup>(٣)</sup>.

كل ذلك يعود إلى أن الفعل هو العامل الوحيد في الجملة، بل أقوى العوامل، ومن هنا فإن غير الفعل يستمد عمله منه، بدليل أن اسم الفاعل يعمل معتمداً على نفي، أو استفهام، أو يكون حالاً، أو صفة<sup>(٤)</sup>، ذلك لأن الإعتقاد يقوي فيه جانب الفعلية<sup>(٥)</sup>، مما يعني أنه أضعف من الفعل من حيث العمل والدلالة.

<sup>١</sup> ( ينظر: اسم الفاعل بين الاسمية والفعلية/د.فاضل الساقى: ٨٢

<sup>٢</sup> ( ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح/عبد القاهر الجرجاني: ١: ٥٠٥، وشرح جهل الزجاجي: ١: ٣٠١، وشرح المفصل: ٤: ٨٤، ٨٨، وشرح قطر الندى: ٢٧٠، وشرح الجمل/أبو عبد الله ابن الفخار: ٤٥٠.

<sup>٣</sup> ( ينظر: شرح جهل الزجاجي: ١: ٣٠١.

<sup>٤</sup> ( ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ١: ٥٠٨-٥٠٩، والمقرب: ١٢٤، وترشيح العلل في شرح الجمل/القاسم ابن الحسين الخوارزمي: ٢٢٣، وشرح تسهيل الفوائد: ٢: ٤٠١، والحدائق الندية: ٥٨٥-٥٨٦، ومعاني النحو/د.فاضل السامرائي: ١٤٧: ٣.

<sup>٥</sup> ( ينظر: شرح جهل الزجاجي: ١: ٣٠٣-٣٠٤.

## الزمن في المشتقات

ومع ذلك فقد أضافوا قيداً جديداً لعمل اسم الفاعل، وهو قيد دلالي يقضي أن لا يعمل إلا إذا دلَّ على الحال أو الإستقبال، ما دام قد جرى على حركات الفعل المضارع وسكناته، وما دام الفعل المضارع يدل على زمني الحال والإستقبال، فاسم الفاعل ينبغي أن يدل عليها مجازة لفعله المضارع<sup>(١)</sup>، يتجلى ذلك حين يكون منوناً ومجرداً من الألف واللام<sup>(٢)</sup>، لا سيما أن التتوين في اسم الفاعل هو السبب في جعله من الأسماء عند البصريين<sup>(٣)</sup>، لذا فهو لا يعمل حينما يدل على الزمن الماضي، لأن اسم الفاعل لا يجري مجرى الفعل الماضي، فمن البديهي أن لا يدل على ما يدل عليه<sup>(٤)</sup>، ومعنى أنه لا يعمل أي لا يؤثر في معموله، ولكنهم أعملوه مطلقاً إذا كان معرفاً بالألف واللام<sup>(٥)</sup>، (والحق أن اشتراط الدلالة على الحال أو الاستقبال قائم على توهم المجازة اللفظية بين اسم الفاعل والفعل المضارع)<sup>(٦)</sup>.

ومهما يكن من أمر فإن من يستقرئ الدراسة البصرية في تعاطيها مع اسم الفاعل، يجد أنها دراسة طغى عليها الجانب الشكلي في معظم المسائل التي بحثوها<sup>(٧)</sup>، يتبين ذلك من التعليقات العقلية والمشابهة الشكلية بين اسم الفاعل والفعل المضارع، فمن ذلك ما ذكره سيبويه وهو يشبه اسم الفاعل بالفعل المضارع من خلال التمثيل النحوي لاستعمال اسم الفاعل، فقد ذكر أن معنى (هذا ضاربٌ زيداً غداً) هو معنى (هذا يضرب زيداً غداً)<sup>(٨)</sup>، فهذه المشابهة الشكلية صارت مدعاةً لعمل اسم الفاعل ودلالته، مما يدعو إلى مناقشة هذه المسألة من خلال ما يأتي:-

<sup>١</sup> ( ينظر: المقتضب: ٤ : ١٤٩، وشرح الجمل في النحو/عبد القاهر الجرجاني: ١٩٦، وشرح الكافية: ٢ : ١٧٩، وشرح المفصل: ٤ : ٩٩، والنحو الوافي: ٢ : ١٨٠ .

<sup>٢</sup> ( ينظر: شرح قطر الندى: ٢٧١، وشرح ابن عقيل: ٢ : ١٠٦، وشرح جهل الزجاجي: ١ : ٣٠٣، والحدائق الندية: ٥٨٦ .

<sup>٣</sup> ( ينظر: الفعل زمانه وأبنيته: ٢٠ .

<sup>٤</sup> ( ينظر: المقتضب: ٤ : ١٤٨، والمقتصد في شرح الإيضاح: ١ : ٥١٨، وهمع الهوامع: ٣ : ٥٥، والنحو الوافي: ٢ : ١٨٠ .

<sup>٥</sup> ( ينظر: شرح ابن عقيل: ٢ : ١١٠، وشرح جهل الزجاجي: ٣ : ٣٠٣، وشرح قطر الندى: ٢٧٠، وهمع الهوامع: ٣ : ٥٥، والحدائق الندية: ٥٨٥، ومعاني النحو: ٣ : ١٤٧ .

<sup>٦</sup> ( رسالة في اسم الفاعل/أحمد بن قاسم العبّادي: ٣٧ .

<sup>٧</sup> ( ينظر: الفعل زمانه وأبنيته: ٣٥ .

<sup>٨</sup> ( ينظر: الكتاب: ١ : ١٦٤ .

## الزمن في المشتقات

١- ذكروا أن اسم الفاعل من الأسماء، ثم قالوا أنه يدل على زمن الحال والإستقبال، حين يكون معتمداً، وأنه لا يدل على الزمن الماضي إلا مضافاً إلى معموله، يثبتون ذلك بدليل تاريخي<sup>(١)</sup>، مع أن الإضافة من علامات الأسماء الخاصة، كونها من أقسام الجر الثلاثة بمعية الجر بالحروف والتبعية، أي التي يتميز بها الاسم من غيره، وبذلك يقول ابن مالك (ت ٥٦٧٢):

بالجر والتنوين والندا وألّ ومسنَدٍ للاسم تمييزٌ حصل<sup>(٢)</sup>

فكيف تقتضي زمناً إن كانت من الأسماء؟.

كما ذكروا أن اسم الفاعل يدل على الأزمنة كلها حين يكون معرفاً بالألف واللام، في حين أن المفروض كون التعريف بالألف واللام يقوي فيه جانب الاسمية لا الفعلية<sup>(٣)</sup>، لأنها من علامات الأسماء الخاصة كما هو معروف،

وهكذا الكلام بالنسبة إلى التنوين؛ لأنه من علامات الأسماء، وأنه هو الذي صيّر اسم الفاعل اسماً عند البصريين<sup>(٤)</sup>.

٢- لم يفرقوا بين عمل اسم الفاعل وبين دلالاته الزمنية، إذ لا دخل -لغويًا- للعمل الذي تقتضيه الصيغة بالزمن الذي تدل عليه، فهو يدل على الحدث المجرد، فضلاً عن دلالاته على الذات الفاعلة، وهي دلالة يقتضيه اسم الفاعل سواء سلّط على معمول أم لم يُسلط.

٣- كما لم يفرقوا بين الدلالة الصرفية لاسم الفاعل المرتبطة بأصل الوضع وبين الدلالة النحوية السياقية فيما يتعلق بدلالاته الزمنية التي قالوا بها، حين ذكروا أن اسم الفاعل يدل

<sup>١</sup> ذكر السيوطي على لسان الكسائي أنه قال: اجتمعت أنا وأبو يوسف القاضي عند هارون الرشيد، فجعل أبو يوسف يذم النحو ويقول وما النحو؟ فقلت وأردت أن أعلمه فضل النحو: ما تقول في رجل قال لرجل: أنا قاتلُ غلامك، وقال آخر: أنا قاتلُ غلامك، أيهما تأخذ به؟ قال: آخذهما جميعاً، فقال له هارون: أخطأت، وكان له علم بالعربية، فاستجى وقال: كيف ذلك؟ فقال: الذي يؤخذ بقتل الغلام هو الذي قال: أنا قاتلُ غلامك، بلا إضافة فإنه لا يؤخذ لأنه مستقبل لم يكن بعد، كما قال تعالى: ﴿وَلَا تَقُولَنَّ لِشَيْءٍ إِنِّي فَاعِلٌ ذَلِكَ غَدًا إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ الكهف: ٢٣، فلولا أن التنوين مستقبل لما جاز فيه غداً. الأشباه والنظائر: ٣: ١٥٣.

<sup>٢</sup> ينظر: شرح ابن عقيل: ١: ١٦.

<sup>٣</sup> ينظر: اسم الفاعل بين الاسمية والفعلية: ٣٨.

<sup>٤</sup> ينظر: الفعل زمانه وأبنيته: ٢٠.

## الزمن في المشتقات

عليها مجرداً وهي الحال والاستقبال، في حين أن دلالته على الحال والاستقبال لا تظهرها الصيغة المجردة بل السياق هو ما يدل عليها، وهذا أمر ليس حكراً على اسم الفاعل بل تشترك به كل الصيغ الصرفية بما فيها الأفعال، ذلك أنها تخلو من الزمن في مرحلة الوضع؛ لأن زمنها يحدده السياق، أو أنها-أي الأفعال- تدل على الزمن المطلق غير المحدد، ولا دخل لتجرد الصيغة أو تنوينها أو تعريفها بالألف واللام ما دام السياق هو القرينة التي يتم التعرف من خلالها على الزمن.

وقد يُستدل على هذا الكلام أن الكسائي (ت ٥١٨٩هـ)، وهو من الكوفيين - أعمله وقد دلّ على الزمن الماضي، مستشهداً على الأعمال من القرآن الكريم، وذلك في قوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا مَالَ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ حَتَّىٰ تَبْغُوا الْوَسِيلَ حَتَّىٰ تَكُونُوا تَابِعِينَ﴾ (١) (٢)، فقد نصب اسم الفاعل (باسط) الاسم الذي بعده وهو (ذراعيه)، مع أن الآية تتحدث عن الزمن الماضي، أي أن القرآن الكريم أعمله ماضياً من غير اعتماد، بيد أن البصريين وجهوا هذه الآية الشريفة على أنها حكاية حال ماضية (٣)، والمقصود من حكاية الحال الماضية هو أن يتصور الإنسان ذلك الزمان موجوداً في الوقت الحاضر، ويتخيل أنه وقته الذي هو فيه، أو يتصور أنه موجود في ذلك الوقت (٤).

وقد يستدل كذلك على جواز مجيء اسم الفاعل عاملاً وهو يدل على الزمن الماضي بقوله ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَقْرَبُوا مَالَ الْوَالِدِينَ وَالْأَقْرَبِينَ حَتَّىٰ تَبْغُوا الْوَسِيلَ حَتَّىٰ تَكُونُوا تَابِعِينَ﴾ (١) (٢): ﴿إِنَّ اللَّهَ فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَىٰ يُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ الْمَيِّتِ مِنَ الْحَيِّ ذَٰلِكُمْ اللَّهُ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ﴾ فَالِقُ

<sup>1</sup> ( سورة الكهف: ١٨، وتامها: ﴿وَتَحْسِبُهُمْ أَيْقَاطًا وَهُمْ رُقُودٌ وَنُقَلِّبُهُمْ ذَاتَ الْيَمِينِ وَذَاتَ الشِّمَالِ وَكَلْبُهُم بَاسِطٌ ذِرَاعَيْهِ بِالْوَصِيدِ لَوِ اطَّلَعَتْ عَلَيْهِمْ لَوَلَّيْتْ مِنْهُمْ فِرَارًا وَكَلِمَاتٍ مِنْهُمْ رُعبًا﴾.

<sup>2</sup> ( ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ١: ٥١٢-٥١٣، وترشيح العلل في شرح الجمل: ٢٢٣، وشرح الكافية: ٣: ٣٣٤-٣٣٥، وشرح المفصل: ٤: ١٠٠، وشرح جمل الزجاجي: ١: ٣٠١، ومعني اللبيب عن كتب الأعراب: ٢: ٣٤٦-٣٤٧، وجمع الهوامع: ٣: ٥٥، والحدائق الندية: ٥٨٩.

<sup>3</sup> ( ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ١: ٥١٢-٥١٣، وترشيح العلل في شرح الجمل: ٢٢٣، وشرح الكافية: ٣: ٣٣٤-٣٣٥، وشرح المفصل: ٤: ١٠٠، وشرح جمل الزجاجي: ١: ٣٠١، ومعني اللبيب عن كتب الأعراب: ٢: ٣٤٦-٣٤٧، وجمع الهوامع: ٣: ٥٥، والحدائق الندية: ٥٨٩.

<sup>4</sup> ( ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ١: ٥١٤، وشرح الكافية: ٣: ٥٣٥، والحدائق الندية: ٥٩٠.

## الزمن في المشتقات

أَبْصَحَ وَجَاعَلَ اللَّيْلِ سَكَنًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ<sup>(١)</sup>، وذلك على قراءة من قرأ (جاعل الليل) وليس (جعل الليل)، فقد عمل اسم الفاعل في الآية الشريفة بدليل أنه نصب المفعول به الثاني (سكناً)، كما (أنه عطف بالنصب على المجرور بإضافة اسم الفاعل إليه لأنه - في زعمهم - بمعنى الماضي بدليل قراءة من قرأ (وَجَعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا)، على أنهم يقدرون لنصب ((الشمس)) فعلاً ماضياً لتستوي القاعدة، ولكن ماذا يقولون في نصب المفعول الثاني باسم الفاعل الذي لا يجوز - عندهم - أن يعمل وهو قوله تعالى: (وَجَاعَلَ اللَّيْلَ سَكَنًا)<sup>(٢)</sup>.

ولما كانت هذه الآية الشريفة من المتانة بمكان فهي بحاجة إلى توجيه وتأويل كي تستقيم وتتغام القاعدة البصرية، لذلك ذهب المبرد وعبد القاهر الجرجاني وابن يعيش<sup>(٣)</sup> إلى تقدير فعل للمفعول به وهو (الشمس) للإبقاء على صحة المدعى، وهو إنتفاء عمل اسم الفاعل في هذه الحالة، وفي ذلك يقول عبد القاهر الجرجاني: (فكأنه قيل: كيف خلق؟ وماذا جعله فقيل: جعله سَكَنًا، وجعل الشمس والقمر حُسْبَانًا)<sup>(٤)</sup>، كما أن الآية أولت على أن اسم الفاعل هنا حال دائمة، لذلك لم يعمل بدلالته الماضوية بل بما هو مستمر متصل اللحظات<sup>(٥)</sup>.

ومع أن بن هشام ممن قالوا عن الآية السابقة أنها حكاية حال ماضية شأنه في الأمر شأن النحاة القائلين بذلك، لكنه بعد ذلك يوجه الآية الآتية أنها قرئت بجر (الشمس) و(القمر) بالعطف على محل (الليل) (لأن اسم الفاعل هنا ليس في معنى الماضي، فتكون إضافته حقيقية، بل هو دال على جعل مستمر في الأزمنة المختلفة، ومثله (فَالِقُ الْحَبِّ وَالنَّوَى) و(فَالِقُ الْأَبْصَاحِ)، كما تقول: ((زيد قادر عالم)) ولا تقصد زماناً دون زمان)<sup>(٦)</sup>، فصيح اسم الفاعل -الواردة في الآيتين الشريفتين- لا تدل على زمن الحال والاستقبال، لأنها-كما ذكر النحاة- وردت مضافة إلى معمولها مما يصرف زمنها إلى الحال والاستقبال، ولكنها -حقيقة الأمر- لا تدل على زمن

<sup>١</sup> (سورة الأنعام: ٩٥-٩٦.

<sup>٢</sup> نحو القرآن د. أحمد عبد الستار الجوارى: ٧٨.

<sup>٣</sup> (ينظر: المقتضب: ٤: ١٥٤، والمقتصد في شرح الإيضاح: ١: ٥١٩، وشرح المفصل: ٤: ١٠١.

<sup>٤</sup> (المقتصد في شرح الإيضاح: ١: ٥١٩.

<sup>٥</sup> (ينظر: شرح الجمل/ الفخار: ٤٥٨.

<sup>٦</sup> (مغني اللبيب عن كتب الأعاريب: ٢: ١٧٠.



## الزمن في المشتقات

بعينه، إن لم يقال أنها جردت من معنى الزمن أساساً وصارت تدل على صفة ملازمة للذات المقدسة من دون أن تحمل زمناً معيناً، ولا بأس في أن يقال: أنها في هذا الاستعمال القرآني تدل على الزمن المستمر غير المحدد<sup>(١)</sup>، لأن التحديد الزمني في الآيتين الشريفتين -هنا- على زمن الحال والاستقبال يوقعنا في محاذير عقائدية تتعلق بالذات الإلهية، لذلك ففلق الحب والنوى مستمر ما بقيت الحياة، كما أن الله ﷻ يفلق الإصباح في كل يوم<sup>(٢)</sup>، يعني أن صفات القدرة الإلهية لا تنقف عند زمن معين كي يقال أن اسم الفاعل هنا يدل على الحال والاستقبال، فلا ضير من القول أن اسم الفاعل هنا قد تخطى عن زمنه الذي قرروه بعدما دخل في هذا السياق الذي يقتضي ذلك، لأن الزمن الصرفي -على فرض وجوده- إنما هو محكوم بالسياق.

أما الكوفيون فقد اهتموا بالجانب الدلالي لاسم الفاعل، ولذلك جعلوه من الأفعال، وليس من الأسماء، أي أن اسم الفاعل عندهم قسيم للأفعال وقد سموه بالفعل الدائم<sup>(٣)</sup>، بعدما وجدوه يدل على الزمن الماضي والحال والاستقبال<sup>(٤)</sup>، لذا فالأفعال لدى الكوفيين و الأخص هي الماضي، والمستقبل، والدائم، كما أنهم لا يقولون بشرط الإعتقاد في عمل اسم الفاعل<sup>(٥)</sup>، بل يعمل عندهم مطلقاً، لأنهم يقولون بفعليته<sup>(٦)</sup>.

إذ ذكر الفراء (ت ٥٢٠٧) تسمية الفعل الدائم صراحةً في قوله: (وقال الكسائي في إدخالهم (أن) في (مالك) هو بمنزلة قوله: ((مالككم في ألا تقاتلوا)) ولو كان ذلك على ما قال لجاز في الكلام أن تقول: مالك أن قمت، ومالك أنك قائم؛ لأنك تقول: في قيامك، ماضياً ومستقبلاً، وذلك غير جائز؛ لأن المنع إنما يأتي بالاستقبال؛ تقول: منعك أن تقوم، ولا تقول: منعك أن قمت. فلذلك جاءت في (مالك) في المستقبل ولم تأت في دائم ولا ماض) (٧)، ففي النص إشارة

<sup>١</sup> ( ينظر: شرح الكافية: ٢: ١٧٨، ومعاني النحو: ٣: ١٥٠، والتحليل اللغوي في ضوء علم الدلالة: ٧٢-٧٣، والفعل في معاني القرآن

للفراء: ٨٨، ودلالة الترغيب والترهيب اللغوية في القرآن الكريم: ٩٢.

<sup>٢</sup> ( ينظر: معاني النحو: ٣: ١٥٠، والتحليل اللغوي في ضوء علم الدلالة: ٧٣.

<sup>٣</sup> ( ينظر: الجمل في النحو/ أحمد بن الحسن بن شقير النحوي البغدادي: ٢٢٨..

<sup>٤</sup> ( ينظر: الفعل في العربية بين القدماء والمحدثين: ٢٧..

<sup>٥</sup> ( ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ١: ٥١٢، وشرح المفصل: ٤: ١٠٣، وجمع الهوامع: ٣: ٥٤.

<sup>٦</sup> ( ينظر: معاني القرآن/ الفراء: ٢: ٤٢٠، ٧٩.

<sup>٧</sup> ( معاني القرآن: ١: ١٦٥.

## الزمن في المشتقات

صريحة إلى تسمية اسم الفاعل بالدائم، وأنه يمكن أن يرد في الجملة وهو يدل على الأزمنة الثلاثة بدون شرط معين، كما أن الفراء أشار إلى مسألة تقسيم الفعل عنده وذلك في الجزء الأخير في النص أن اسم الفاعل جاء دالاً على الزمن المستقبل، ولم يدل على الدوام أو الماضي، كأنه يريد قصر التقسيم الفعلي على هذه الأنواع الثلاثة فقط.

وما يرد على هذا التقسيم الكوفي أمور:-

١- أنهم لم يشيروا إلى زمن الحال الذي هو واحد من الأزمنة الثلاثة، وهو ما يقره الواقع المعاش، والمجمع عليه عند اللغويين والأصوليين والفلاسفة وغيرهم، في حين أن هذا التقسيم الجديد يفتقر للدقة، مع التسامح بوجود الزمن الصرفي الثلاثي.

٢- إن كانت تسمية اسم الفاعل بالفعل الدائم مقتبسة من دلالاته الزمنية، فما هي الفترة الزمنية لهذا الدوام، أو بعبارة أخرى أن الدوام سيشمل الماضي والمستقبل، فكيف يكون قسماً لهما وهو يدل عليهما ضمناً؟.

٣- التقسيم -كما هو معروف- يرتبط بمرحلة الوضع للصيغ الصرفية، في حين أن الذي عليه علم اللغة الحديث كون الصيغة الصرفية ليس لها مدلول زمني تدل عليه، أو أنها تدل على الزمن المطلق، فكيف دل اسم الفاعل على الدوام؟.

ومن هنا كان الأولى أن يتم التفريق بين الدلالة الزمنية والصيغة الصرفية؛ لأن الزمن إنما هو مدلول السياق اللغوي، وهو ما يحدد الزمن الذي يريد، يعني أن المسألة ترتبط برمتها بقصد المتكلم وليس لصيغة الفاعل زمن خارج دائرة السياق، مع أنه يمكن القول: إن اسم الفاعل يدل على ذات متصفة بالفاعلية، أي متصفة بالحدث، فضلاً عن الدلالة على الحدث<sup>(١)</sup>.

وقد حظي المذهب الكوفي بتأييد بعض علماء اللغة المحدثين، لأنهم يرون أن الكوفيين أقرب إلى الواقع اللغوي من البصريين في جعل اسم الفاعل فعلاً دائماً<sup>(٢)</sup>، وأن التقسيم الكوفي

<sup>١</sup> ( ينظر: شرح الكافية: ٣: ٣٣١، والتعريفات: ٢١، والقواعد الأساسية للغة العربية/أحمد الهاشمي: ٢٧٧.

<sup>٢</sup> ( ينظر: الدرس النحوي في بغداد/د. مهدي المخزومي: ٣٧، والدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٦٤، واسم الفاعل بين الاسمية والفعلية: ٧١.

## الزمن في المشتقات

لأفعال إلى ماضٍ ومستقبل ودائم إنما هو تقسيم يؤيده الإستعمال<sup>(١)</sup>، فقد لوحظت فيه الدلالة الزمنية<sup>(٢)</sup>، فهو يدل عندهم على الحدث والذات والزمن<sup>(٣)</sup>، شأنه شأن بقية الأفعال التي تدل على الزمن، إلا أن الحقيقة التي عليها علم اللغة الحديث هي أن أغلب النحاة يقولون أن اسم الفاعل يدل على الزمن<sup>(٤)</sup>، لكنهم لم يقولوا بالزمن الصرفي ذي الدلالة الوضعية، فإذا كان السياق يتحكم بالصيغ الفعلية - كما تبين - ويعمل على توجيه أزمناها الوجهة التي يريدونها، إلى الحد الذي يفرغ أزمناها في بعض التراكيب، فهو لا شك أقدر على التحكم بالدلالة الصرفية لصيغة اسم الفاعل، لأنها مما اختلف على مدلولها الزمني بين النحويين، بل ستكون هيمنة السياق التركيبي مع اسم الفاعل أولى من هيمنته على الصيغ الفعلية، لذلك فالمحدثون مجمعون على الدلالة الزمنية التي يقتضيها السياق اللغوي، فليست الصيغة ذات مدلول زمني بدون السياق<sup>(٥)</sup>.

ومع ذلك فاسم الفاعل لا يخلو من الدلالة الزائدة على دلالة الحدث والذات الفاعلة بل يدل كذلك على الحدوث<sup>(٦)</sup>، وليس المراد من الحدوث هو معناها الذي عند علماء الكلام، وهو

<sup>١</sup> ينظر في النحو العربي نقد وتوجيه: ١٢٩، والفعل زمانه وأبنيته: ١٩.

<sup>٢</sup> ينظر: مدرسة الكوفة: ٢٤١.

<sup>٣</sup> ينظر: الدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٦٤.

<sup>٤</sup> ينظر: علم اللغة العام: ١٢، وفي النحو العربي نقد وتوجيه: ١٣٠، ١٣٢، والفعل زمانه وأبنيته: ١٨، ١٩، ٣٤، ٤١، ومدرسة الكوفة: ٢٨١، ومن قضايا النحو واللغة: ١١١، ونحو التيسير/د. أحمد عبد الستار الجوارى: ١٣٢، والألسنية التوليدية والتحويلية: ١٢١، والصيغ الزمنية في اللغة العربية: ٣٠، والزمن واللغة: ٤٩، ٦٦، واتجاهات التحليل الزمني في الدراسات اللغوية: ١٤٠، وتصريف الأسماء والأفعال/د. فخر الدين قباوة: ١٦٠، والقراءة في اللغة العربية: ١٦٣، والدليل إلى قواعد اللغة العربية/د. حسن محمد نور الدين: ٢٠٨، والفعل في معاني القرآن للفراء: ٨٨، واسم الفاعل في القرآن الكريم (رسالة ماجستير)/سمير محمد عزيز موقدة: ٦١، وألفاظ السمع في القرآن الكريم - دراسة دلالية - (رسالة ماجستير)/شكيب غازي بصري الخلفي: ٧٢، ودلالة الترغيب والترهيب اللغوية في القرآن الكريم (رسالة ماجستير)/أحمد كاظم عباس: ٩٢-٩٣.

<sup>٥</sup> ينظر: التطور النحوي للغة العربية: ٩٠، وفي النحو العربي نقد وتوجيه: ١٣٥، ونحو القرآن: ٨٢، واللغة العربية معناها ومبناها: ٢٥٣، والزمن في النحو العربي: ٢٦٩، وأقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة: ٩٣، ٩٥، ١٥٨-١٥٩، ١٦١، ١٧١، ١٧٢، ١٨٥، ٢٠٧، والزمن واللغة: ٣١، والزمن الصرفي والزمن النحوي في اللغة العربية: ١٤٦، والزمن في شعر زهير بن أبي سلمى (رسالة ماجستير)/أمل حميد محمد الطويرقي: ٢٧٢.

<sup>٦</sup> ينظر: نحو الفعل/د. أحمد عبد الستار الجوارى: ٦٥، والنحو الأساسي/د. محمد حماسة عبد اللطيف: ٩٦، وأبنيّة الصرف في كتاب سيويه: ١٧٩، ومعاني الأبنية: ٤٦، والخلاف التصريفي وأثره الدلالي في القرآن الكريم/فريد بن عبد العزيز الزامل السليم: ٣٢٦، ٣٢٨، وتصريف الأسماء والأفعال: ١٤٩، والتحليل اللغوي في ضوء علم الدلالة: ٧١، وسلم اللسان في الصرف والنحو والبيان/جرجي شاهين عطية: ٤٥، واسم الفاعل في القرآن الكريم: ١٩، والدراسات اللغوية والنحوية في كتاب مواهب الرحمن في تفسير القرآن لعبد

## الزمن في المشتقات

المسبوق بالعدم<sup>(١)</sup>، بل معناها هو التجدد بتجدد الأزمنة<sup>(٢)</sup>، لكن لا على نحو الدوام<sup>(٣)</sup>، لأن دوام الاتصاف بالحدث من مختصات الصفة المشبهة كما يرى بعض النحاة<sup>(٤)</sup>.

فأراء بعض علماء اللغة المحدثين غدت متباينة من حيث القبول بالفكرة الكوفية أو البصرية، لأن بعضهم أشار إلى قبوله بالمذهب البصري من خلال استعراضه للمشابهة الشكلية بين اسم الفاعل والفعل المضارع<sup>(٥)</sup>، على قناعة منه باسمية اسم الفاعل، ولا يحمل في طياته خصائص الأفعال، وأما ما يخص دلالاته الزمنية فلأنه يدل على حدث والمفروض أنّ الحدث لا يقع بدون زمن<sup>(٦)</sup>، فدلالته على الزمن بالدلالة التلازمية أو الإلزامية.

في حين أنّ منهم من جمع بين الفكرتين معاً عندما ذكر أنّ اسم الفاعل يجمع بين خصائص الأفعال والأسماء، فقولك: زيدٌ عادلٌ تظهر فيه جوانب الاسمية، إذ تدل الصفة هنا على الثبوت وتخلو من سمة التجدد، مما يشعر بترجيح جانب الاسمية الذي يناسب الثبوت، وأما قولك: زيدٌ قادمٌ، فتتجلى فيه الجوانب الفعلية<sup>(٧)</sup>، لتضمنها معنى التجدد الفعلي التي هي من سمات الأفعال، ومن هنا لم يقولوا بفعليته ولا باسميته بل هو قسيم للاسم والفعل والحرف<sup>(٨)</sup>، لأنه وصف لا يدل على حدث بل غاية ما يدل عليه هو موصوف بالحدث، أو على الذات الفاعلة بالنسبة إلى اسم الفاعل<sup>(٩)</sup>.

الكریم المدرس: ١١٥، ألفاظ السمع في القرآن الكريم - دراسة دلالية - ٧٣، والبحث الدلالي عند الشيخ البهائي (أطروحة دكتوراه) / عدوية حياوي دوحى: ١٠٥.

<sup>١</sup> ( ينظر: الحدائق الندية: ٥٨٥.

<sup>٢</sup> ( ينظر: سلّم اللسان في الصرف والنحو والبيان: ٤٥، ودلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين: ٢٢٦.

<sup>٣</sup> ( ينظر: البحث الدلالي في تفسير الأمثل للشيرازي (رسالة ماجستير) / نعمة دهش فرحان الطائي: ١٢٢.

<sup>٤</sup> ( ينظر: الزمن النحوي في اللغة العربية: ٥٤.

<sup>٥</sup> ( ينظر: اللغة: ١٧٠، والمعجب في النحو: ١٤٢، ومن الأنماط التحويلية في النحو العربي / د. محمد حماسة عبد اللطيف: ٤٨، والمتشابه والمختلف في النحو العربي: ٤٣، واسم الفاعل دراسة نظرية تطبيقية في البنية الصرفية والاستعمال النحوي (بحث) / د. فكري محمد سليمان، مجلة علوم اللغة، عدد ٤، مجلد ٨: ٢٦٥، ٢٠٠٥م، التفكير النحوي عند المبرد (أطروحة دكتوراه) / علي فاضل سيد عبود الشمري: ٦٧.

<sup>٦</sup> ( ينظر: نحو القرآن: ٨٢، والزمن النحوي في اللغة العربية: ٥٢.

<sup>٧</sup> ( ينظر: الزمن واللغة: ١٧٤.

<sup>٨</sup> ( ينظر: اللغة العربية معناها ومبناها: ١٠٣، واسم الفاعل بين الاسمية والفعلية: ١٣٢، واسم الفاعل في القرآن الكريم: ٦١.

<sup>٩</sup> ( ينظر: اللغة العربية معناها ومبناها: ٢٥٣، والزمن النحوي في اللغة العربية: ٥٢، والزمن الصرفي والزمن النحوي في اللغة العربية: ١٤٥.

## الزمن في المشتقات

والحق أن هذا التباين في الآراء ما بين القدماء والمحدثين وبين المحدثين أنفسهم ناجم عن النظر إلى الصيغ المجردة لاسم الفاعل بمعزل عن سياقها الذي ترد فيه، لأن الواقع اللغوي لهذه الصيغة يجمع بين صفات الأسماء وبين صفات الأفعال<sup>(١)</sup>، ولهذا يسميها الدكتور مالك المطلبي صيغة (فاعل)<sup>(٢)</sup>، في حين يسميها الدكتور فاضل الساقى (القرين)<sup>(٣)</sup> للسبب ذاته.

ويمكن أن يستدل على حاكمية السياق في هذه الصيغة من حيث الدلالة التي تحملها، أنها تدل على صفات ثابتة مجردة من الزمن حين تسند للذات المقدسة<sup>(٤)</sup>، ولا سيما تلك الصفات الذاتية التي ترتبط بقدرته ﷻ، كما تخلق الفعل (كان) عن زمنه، حينما أُسند إليه ﷻ لكي يدل على الشأنية المطلقة لله ﷻ، ففي النصوص الآتية صفات لا تحمل زمناً معيناً:

قال ﷻ: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ شَدِيدِ الْعِقَابِ ذِي الطُّوْلِ لِإِلَهِ إِلاَّ هُوَ إِلَهُ الْمَصِيرِ﴾<sup>(٥)</sup>.

وقال ﷻ: ﴿اللَّهُ خَلِقُ كُلِّ شَيْءٍ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾<sup>(٦)</sup>.

وورد في الدعاء عن أهل البيت عليهم السلام:

﴿الحمد لله مالك الملك مجري الفلك مسخر الرياح فائق الإصباح..... الحمد لله خالق الخلق وباسط الرزق﴾<sup>(٧)</sup>.

فقد ذكر الزمخشري معقّباً على قوله ﷻ: ﴿غَافِرِ الذَّنْبِ وَقَابِلِ التَّوْبِ﴾، أن الصفتين (معرفةً لأنه لم يرد بهما حدوث الفعلين وأنه يغفر الذنب ويقبل التوب الآن. أو غداً حتى يكونا في تقدير

<sup>1</sup> ( ينظر: العربية الفصحى: ١٢٩، والزمن في النحو العربي: ٢٧٤، وتطور دراسة الجملة العربية بين النحويين والأصوليين/د. صالح الظالمي: ٤٧، وإسناد الفعل، دراسة في النحو العربي: ١٦، وأثر الدلالات اللغوية في التفسير عند الطاهر بن عاشور في كتابه (التنوير والتجيين) (أطروحة دكتوراه)/ مشرف بن أحمد جمعان الزهراني: ٣٨٨.

<sup>2</sup> ( ينظر: الزمن واللغة: ٤٩.

<sup>3</sup> ( ينظر: اسم الفاعل بين الاسمية والفعلية: ١٣٢.

<sup>4</sup> ( ينظر: الحدائق الندية: ٥٨٥، واتجاهات التحليل الزمني في الدراسات اللغوية: ١٤٢.

<sup>5</sup> ( سورة غافر: ٣.

<sup>6</sup> ( سورة الزمر: ٣٠.

<sup>7</sup> ( مصباح التهجد/ الشيخ الطوسي: ٥٧٩.

## الزمن في المشتقات

الإفصال، فتكون إضافتهما غير حقيقية، وإنما أريد ثبوت ذلك ودوامه<sup>(١)</sup>، أي أن (الإتيان بصيغة اسم الفاعل في غافر الذنب وقابل التوب للدلالة على الإستمرار التجديدي فإن المغفرة وقبول التوب من صفاته الفعلية ولا يزال تعالى يغفر الذنب ثم يغفر ويقبل التوب ثم يقبل)<sup>(٢)</sup>

وهذا الكلام يمكن أن يسري على الآية الشريفة الأخرى لأن صفة الخالقية ثابتة لله (سبحانه)، وليست مما تخضع لزمان ومكان معينين، أي أنه (سبحانه) لا يتصف في الزمن الماضي أنه غير خالق كي يقال: أن اسم الفاعل -هنا- جاء دالاً على زمن الحال والإستقبال ما دام قد ورد مجرداً.

وهكذا بالنسبة إلى كونه (سبحانه) مالكاً للملك ومجرباً للفلك ومسخرأ للرياح، أي الصفات الواردة في الدعاء الشريف، فهي كذلك لا تخضع لزمن معين، لذا يمكن أن يقال: أنها جاءت هنا بعمومها لكي تدل على صفات ثابتة غير متغيرة ولا حادثة ما دامت وردت متضامّة مع الذات المقدسة غير المظروفة لوعائي الزمان والمكان.

## ٢- دلالاته الزمنية عند الأصوليين

يبحث علماء الأصول في مدلول المشتق بمباني الصيغ الصرفية المجردة، ذات الارتباط الوثيق بمرحلة الوضع الإفرادي للصيغة، ويجعلون المسألة تكاد تقتصر على اسم الفاعل من خلال التمثيل له دون غيره من المشتقات، إذ تركّز إحدى تلك المسائل على كيفية الوضع للمشتق -كما يبحثونها-، بلا فرق بين القدماء والمحدثين ما دامت المسألة ذات ارتباط وثيق بالوضع اللغوي وما يفضي إليه من دلالات تسهم في تحديد مقاصد النصوص الشرعية، وما تؤول إليه ظواهر الدلالة اللغوية ذات الأثر الشرعي المرتبط -كما يرون- بوضع المشتقات.

ومع لغوية هذا البحث لكن الأصوليين صيروه بحثاً عقلياً فلسفياً من خلال اعتمادهم الأساليب العقلية في تناولهم الموضوع وأبعاده المختلفة، في حين أن الدكتور مصطفى جمال الدين يرى أن البحث يرتبط بالدرس البلاغي دون غيره من العلوم الأخرى، لذا يقول: (إن

<sup>١</sup> (الكشاف: ٤: ١٥٢).

<sup>٢</sup> (الميزان في تفسير القرآن/السيد محمد حسين الطباطبائي: ١٧: ٣٠٤).

## الزمن في المشتقات

نزاعهم في ذلك، وإن كان من ناحية الدلالة، إنما يتعلق بالبحث البلاغي أكثر من تعلقه بالبحث النحوي، ذلك لأنهم ينظرون المسألة من ناحية ما تؤدّيه هذه الكلمة - سواء كانت حقيقة أم مجازاً- من وظيفة نحوية ضمن الجملة أو الكلام<sup>(١)</sup>.

وعلى أية حال فإن الرؤية الحقيقية لهذه المسألة ستتضح بعد التفصيل بها ومعرفة السبب في دراستها عند الأصوليين، فقد وقع الخلاف بين قدماء الأصوليين في بيان حقيقة الوضع في المشتق الأصولي، أو في اسم الفاعل، ومفاد ذلك الخلاف هو: هل بقاء وجه الإشتقاق شرط في صدق المشتق أم لا؟<sup>(٢)</sup>، لأن اسم الفاعل عندهم يصدق على نحو الحقيقة على الذات التي اتصفت بالحدث في الحال، وأنه يصدق على نحو المجاز على الذات التي لم تتصف بالحدث بعد، ولكنها ستتصف به لاحقاً، ولكن الخلاف وقع في الذات التي اتصفت بالحدث في الماضي ثم زال عنها الإتصاف الآن<sup>(٣)</sup>.

أما المحدثون منهم فهم يتناولون المسألة بشيء من الدقة العقلية لذلك نراهم يبحثون بالتفصيل نفسه الذي عند القدماء مع اختلاف في التعبير عن أسلوب الخلاف، وفي ذلك يفصلون في أن المشتق هل هو موضوع حقيقة للذات التي تلبست بالمبدأ<sup>(٤)</sup> في الحال، أم موضوع للذات التي زال عنها التلبس، بعد إجماعهم على أن الذات التي لم تلبس بالمبدأ، ولكنها ستتلبس في المستقبل مجازاً<sup>(٥)</sup>؟.

1 ( البحث النحوي عند الأصوليين: ١١٧ .

2 ( ينظر: مبادئ الأصول/العلامة الحلبي: ٦٧، والبحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ٤٨، واخصول في علم الأصول: ١: ١٣٩-٢٤٠، وشرح مختصر المنتهى الأصولي/عضد الدين بن عبد الرحمن الأبيجي: ١: ٦٣٢، ونهاية السؤل في شرح منهاج الأصول/ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي: ٢: ٧٩، والكاشف عن اخصول في علم الأصول/أبو عبد الله محمد بن محمد بن عباد العجلي الأصفهاني: ٢: ٨٩، ومختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل/ابن الحاجب: ١: ٢٥٥، وزبدة الأصول/الشيخ البهائي: ٥٩ .

3 ( ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ٩١، وشرح مختصر المنتهى الأصولي: ١: ٦٢٣، وشرح العضد: ٥٤-٥٥ .

4 ( التلبس يعني عند الأصوليين هو الإتصاف بالحدث، وأما المبدأ فهو الحدث نفسه.

5 ( ينظر: هداية المسترشدين في شرح أصول الدين/الشيخ محمد تقي الرازي النجفي الأصفهاني: ١: ٣٦٢، والمفيد في شرح أصول الفقه/الشيخ إبراهيم إسماعيل الشهرستاني: ١: ١٣٨، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ١٦٤، وكفاية الأصول في أسلوبها الثاني: ١: ٢٧٦، والمباحث في علم الأصول/محمد حسن القديري: ١: ١٠٨ .

## الزمن في المشتقات

فالمسألة -كما يتضح- تشير إلى حقيقة الاتصاف بالحدث من خلال الأحوال التي يمكن أن تقضي إليها صيغة اسم الفاعل مجردة، إذ يرى الأصوليون أنها -وضعا- تمر بالمراحل الآتية:-

١- أن يكون اسم الفاعل موضوعاً للذات التي اتصفت بالحدث في الحال، وفي هذه الحالة أجمع الأصوليون على أن إطلاق اسم الفاعل يكون على نحو الحقيقة، فكلمة (ضارب) تطلق على الذات التي اتصفت بالضرب في الحال إطلاقاً حقيقياً، أي تستعمل في الذات المتصفة بالحدث على نحو الحقيقة لا المجاز.

٢- وأما ما يتعلق بالذات التي كانت متصفة بالحدث فيما مضى، ولكن الحدث زال عنها في الحال، فالكلام يكون في أن صفة (ضارب) التي زال عنها حدث الضرب الآن هل يسمى صاحبها ضارباً أم لا؟ أي هل يستعمل الوصف معه أم لا؟، وإذا استعمل معه الوصف؛ فهل يستعمل على نحو الحقيقة أم المجاز؟، وقد وقع الخلاف بين الأصوليين على هذا النوع من الوضع، كما سيوضح.

٣- وأما الذات غير المتصفة بالحدث في الحال، لكنها ستنتصف به في المستقبل، فقد أجمعوا على كون الإستعمال فيها على نحو المجاز، لأن الحدث فيها لم يقع بعد، فصفة (ضارب) لا تطلق على الذات التي لم تنتصف بعد بحدث الضرب، وأنها ستنتصف به مستقبلاً، إلا على نحو المجاز، لا سيما مع عدم القرينة الدالة على الزمن المعين، أو الدالة على زمن الضرب، ولهذا يرى بعض الأصوليين أن لا صحة للقول أن اسم الفاعل يكون مجازاً حين يدل على الذات التي لم تنتصف بالحدث، ولكنها ستنتصف به في الزمن المستقبل، ويستدل على ذلك بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً﴾<sup>(١)</sup>، مع أن الحديث الإلهي مع الملائكة كان عن مستقبل الأرض والخلافة الإلهية فيها<sup>(٢)</sup>، فلا مانع استعمالياً -كما يرون- من أن يدل اسم الفاعل على الزمن الاستقبالي حتى لو كان

<sup>١</sup> (سورة البقرة: ٣٠).

<sup>٢</sup> (ينظر: الأصول/ السيد محمد الحسيني الشيرازي: ١: ١١٧).



## الزمن في المشتقات

الحديث عنه في الزمن الماضي، ولا يدخل هذا الاستعمال في العنوان المجازي كما مثّلوا.

وهكذا فقد دار البحث الأصولي على هذا النحو من التفصيل على اختلاف في الآراء في حقيقة الوضع والموضوع له المشتق، ومع ذلك يمكن مناقشة هذا الخلاف على النحو الآتي:-

١- المسألة ليست مما ترتبط بأصل الوضع بل ترتبط بمرحلة الإستعمال السياقي ذي الدلالة النحوية، لأن الأصوليين يؤكدون أن الصفات الإشتقاقية إنما هي من الأسماء، ولا تدل على ما يدل عليه الفعل البتة من حيث الدلالة الزمنية في الصيغة الصرفية<sup>(١)</sup>.

فاسم الفاعل تتطوي دلالاته على المادة ذات المدلول الحدثي المجرد، شأنه في ذلك شأن كل المشتقات بما فيها الفعل والمصدر، كما تتطوي دلالاته على الهيئة التي تدل على نسبة الحدث إلى الذات الفاعلة لذلك الحدث<sup>(٢)</sup>، وبعبارة أخرى يدل اسم الفاعل على حدث منسوب إلى ذات معينة، أو على موصوف بالحدث ليس إلا، من دون أن يدل على غير هاتين الدالتين.

٢- البحث لصيق جداً بالدلالة الزمنية، لأن الكلام فيه يقع في الدلالة التي يحتملها اسم الفاعل، فهو دال على الزمن الحاضر، أو على الماضي، أو على الإستقبال؟، والدلالة الزمنية كما هو معروف لا تدل عليها الصيغ المجردة، خاصة أن الأصوليين يرون أن الزمان مدلول اسمي، لذلك لا يمكن أن تدل عليه الصيغة المجردة لأنها تحمل مدلولاً حرفياً وهو الحدث المنسوب إلى من قام به<sup>(٣)</sup>، يضاف إلى ذلك أن الأصوليين-لا سيما

<sup>١</sup> ينظر: البحر المحيط: ٢: ٩٧، ٩٩، وهداية المسترشدين: ١: ٣٦٧، ومحاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٧٥، ومنهج الأصول: ج ٢ ق ١: ١٣٧، وفوائد الأصول/الشيخ محمد علي الكاظمي الخراساني: ١-٢: ٩١، ومباحث الأصول (تقريرات بحث السيد محمد باقر الصدر)/السيد كاظم الخاتري: ١: ٤٢٣، وزبدة الأصول/السيد محمد صادق الروحاني: ١: ١٣٤، والمفيد في شرح أصول الفقه: ١: ١٣٧-١٣٨، ودراسات في علم الأصول (تقريرات بحث السيد أبي القاسم الخوني)/السيد علي الهاشمي الشاهروودي: ١: ١٢٠، والمباحث في الأصول: ١: ١١٥، ومنتهى الدراية في توضيح الكفاية/السيد محمد جعفر الخاتري المروج: ١: ٢٩٩، وكفاية الأصول في أسلوبها الثاني: ١: ٣٢١.

<sup>٢</sup> ينظر: بحوث في علم الأصول (تقريرات بحث السيد محمد باقر الصدر)/السيد محمود الهاشمي الشاهروودي: ٣٧٤.

<sup>٣</sup> ينظر: بحوث في علم الأصول: ٣٧٤.

## الزمن في المشتقات

المحدثين منهم - ذهبوا إلى نفي دلالة الفعل على الزمان في مرحلة الوضع الإفرادي - كما تبين -، فيكون المنع في اسم الفاعل على نحو الأولوية<sup>(١)</sup>.

## معنى الحال

ذكر الأصوليون كلمة الحال كثيراً في تحديد الوضع في المشتق، من خلال عباراتهم التي تؤكد بيان التلبس في الحدث بالحال أو قبله أو بعده، لذلك ينبغي توضيح معنى الحال لكي تعرف علاقتها بالزمن أو كونها مدلولاً زمنياً، ولكي تعرف علاقتها - كذلك - بالوضع والصيغة المجردة، أو بالتركيب والسياق النحوي.

## أولاً: زمن الحال عند اللغويين

لا يفرق اللغويون بين الحال وبين الزمن الحاضر وبين (الآن)، فهي عندهم ألفاظ مترادفة تدل جميعها على معنى واحد<sup>(٢)</sup>، هو الزمن الذي أنت فيه<sup>(٣)</sup>، أو هو نهاية الماضي وبداية المستقبل<sup>(٤)</sup>، فالحال عبارة عن برزخ بين الزمنين الماضي والمستقبل، أو كما يسميها ابن منظور أنها حدُّ الزمانين<sup>(٥)</sup>، وبه تكون الأزمنة الثلاثة هي المعبر عنها بالأزمنة الفلسفية<sup>(٦)</sup>، وتتميز هذه الفترة الزمنية أنها الزمن الوحيد المعاش الذي يمثل الجانب الفعلي من الزمن الذي

<sup>١</sup> ينظر: هداية المسترشدين في شرح أصول الدين: ١: ٣٦٢.

<sup>٢</sup> ينظر: قواعد تحويلية للغة العربية/د. محمد علي الخولي: ٩٠، وفي علم اللغة/د. غازي مختار طليمات: ١٩٦، والنحو القرآني قواعد وشواهد/د. جميل أحمد ظفر: ١٤٥، والزمان أبعاده وبنيته/د. عبد اللطيف الصديقي: ٤٧، والزمن عند شعراء العرب قبل الإسلام/عبد الإله الصانع: ٨٢.

<sup>٣</sup> ينظر: الزمان الدلالي دراسة لغوية لمفهوم الزمن وألفاظه في الثقافة العربية/د. كريم زكي حسام الدين: ٢٠٦.

<sup>٤</sup> ينظر: فوائح الرحوت بشرح مسلم الثبوت/محمد بن نظام الدين محمد السهالوي اللكنوي: ١: ١٥٧، والفصول الغروية في الأصول الفقهية/الشيخ محمد حسين الحاتري: ٥٩، والزمان/جان بوسيل: ٦٠، والزمن واللغة: ٢٧٢، وفي علم اللغة: ١٩٦، والزمان أبعاده وبنيته: ١٣٨، والوسائط اللغوية: ٢: ٧٧١، ومفهوم الزمن في القرآن الكريم: ٨٧-٧٩، والأمر عند النحاة: الأمر في الفصحى دراسة لغوية (بحث)/د. علي محمد هندراوي، مجلة علوم اللغة، عدد ٢٥، مجلد ٩: ٢٥٣، ٢٠٠٦م، والزمن النحوي في قصص القرآن: ١٩.

<sup>٥</sup> ينظر: لسان العرب (أين): ١٣: ٤١.

<sup>٦</sup> ينظر: الدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٣٣.

## الزمن في المشتقات

يسلكه الناس لأن الماضي انتهت لحظاته، في حين أن المستقبل لم يأت بعد، ولذلك يؤمن اللغويون والأصوليون بوجود الزمن الآني أو الحاضر، لأنهم يرون أنها الفترة الوحيدة التي يمكن الإمساك بها<sup>(١)</sup>، على خلاف الفلاسفة الذين ينكرون و ينفون وجود الزمن الحاضر<sup>(٢)</sup>، مع أن إنكار الزمن الحاضر من شأنه أن يؤدي إلى إنكار الزمن الماضي والمستقبل؛ لأنهما سينتفيان مع نفي النقطة الرابطة بينهما<sup>(٣)</sup>.

ويتحدّد مقدار الزمن الحاضر بتحديد مقدار اللحظة التي يعيشها الإنسان، فهي لذلك فترة زمنية عسية على أن تعطي تحديداً دقيقاً لها<sup>(٤)</sup>، كما أنها أصغر الحقول الزمنية الفاصلة بين الماضي والمستقبل<sup>(٥)</sup>.

أما الرضي فهو يفرق بين الحال وبين (الآن) في قوله: (الحال عند النحاة غير ((الآن)) المختلف في كونه زماناً، بل هو على جنبتي الآن من الزمان، مع الآن، سواء كان الآن زماناً، أيضاً، أو: الحد المشترك بين الزمانين، ومن ثمّ تقول: إن ((يُصلي)) في قولك: زيد يصلي، حال، مع أن بعض صلته ماضٍ وبعضها باقٍ، فجعلوا الصلاة الواقعة في الآتات الكثيرة المتتالية واقعة في الحال<sup>(٦)</sup>، في حين ذهب ابن يعيش إلى أن ((الآن)) ظرف من ظروف الزمان معناه الزمن الحاضر، وهو الذي يقع فيه كلام المتكلم الفاصل بين ما مضى، وما هو آتٍ.... و((الآن)) يقع على كل وقت حاضر لا يخصُّ بعض ذلك دون بعض<sup>(٧)</sup>.

<sup>1</sup> ( ينظر: أجدود التقريرات: ١: ٥٧، والزمن عند شعراء العرب قبل الإسلام: ٨١، والزمان: ٦٦، والأمر عند النحاة، الأمر في الفصحى دراسة لغوية: ٢٥٣.

<sup>2</sup> ( ينظر: الزمان في اللغة العربية والفكر: ٤٢، والزمان في الفكر العربي والعالمي/د. علي شلق: ١٣٢، والزمن واللغة: ١١، والزمن النحوي في اللغة العربية: ١٣، والفعل بين القدماء والحديثين: ٢١.

<sup>3</sup> ( ينظر: الزمن واللغة: ١١، والأمر عند النحاة، الأمر في الفصحى دراسة لغوية: ٢٥٣.

<sup>4</sup> ( ينظر: فقه اللغة المقارن: ٥٣، دراسات في اللغة: ٤٣.

<sup>5</sup> ( ينظر: في علم اللغة: ١٩٦، والزمن النحوي في قصص القرآن: ١٧، الأمر عند النحاة، الأمر في الفصحى دراسة لغوية: ٢٥٣.

<sup>6</sup> ( شرح الكافية: ٤: ١٤.

<sup>7</sup> ( شرح المفصل: ٣: ١٣١-١٣٣.

## الزمن في المشتقات

ويمكن أن تعني الحال زمناً معيناً هو الزمن الحاضر، كما يمكن أن تعني الغريزة والعادة وحكاية الحال<sup>(١)</sup>، ومن هنا يرى بعض النحويين أن الحال لا تدل على الزمن بل هي مصطلح مرتبط بالحالة أو الهيئة ولا دخل لها بالزمن الحالي، فهي تعبير جهوي لا زماني، إذ توضح جهة فهم الحدث لا زمانه<sup>(٢)</sup>، في حين أنها وردت في أغلب استعمالاتها تدل على الزمن الحاضر، بدليل أن القرآن الكريم استعملها مع دلالتها الزمنية المعهودة، كما في قوله **﴿قَالَتْ أَسْرَتُ الْعَرَبِ أَنْ حَصْحَصَ الْحَقُّ أَنَا رُودَتْهُ عَنْ نَفْسِهِ وَإِنَّهُ لَمِنَ الصَّادِقِينَ﴾**<sup>(٣)</sup>.

فضلاً عن أنها قد تدل على التجدد الإستمراري، وذلك في الخطابات الإلهية المتعلقة بالأحكام، كما في قوله **﴿الآن بَاشِرُوهُنَّ وَأَتَعْوَأَ مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾**<sup>(٤)</sup><sup>(٥)</sup>، إذ لم تشر الآية الشريفة إلى زمن معين بل لم تكن تريد التتويه إلى البعد الزمني أصلاً، وإنما أرادت الإشارة إلى حكم شرعي معين يتعلق بحياة المكلفين، ولا يخفى أن الأحكام الشرعية ليست ذات بعد زمني بل هي شاملة لكل الأزمنة والأمكنة على طول الحياة البشرية.

## ثانياً: زمن الحال عند الأصوليين

تبتتي الفكرة الزمنية عند الأصوليين على تقسيم الزمن إلى التقسيم المعروف هو الماضي والحال والإستقبال، مع تأكيدهم أن الزمن لا يدخل في مداليل الأفعال والمشتقات الأخرى حتى اسم الفاعل، ومن هنا ذهبوا إلى أن المراد بالحال التي يدل عليها اسم الفاعل في مرحلة الوضع اللغوي له ليس هي الحال الزمنية، بل هي حال التلبس بالحدث غير المرتبط بزمن معين<sup>(٦)</sup>، أي

<sup>١</sup> ( ينظر: الزمن في النحو العربي: ١٦٣، والزمن في اللغة العربية: ٣٦٤، والعلاقات النحوية بين الخبر والصفة والحال -دراسة تطبيقية في سورة يوسف- (رسالة ماجستير)/علام جميل أحمد اشتية: ٤١.

<sup>٢</sup> ( ينظر: الدلالة الزمنية للأفعال في اللغة العربية: ٤٠-٤١.

<sup>٣</sup> ( سورة يوسف: ٥١.

<sup>٤</sup> ( سورة البقرة: ١٨٧.

<sup>٥</sup> ( ينظر: مفهوم الزمن في القرآن الكريم: ٧٩-٨٠.

<sup>٦</sup> ( ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ١٠٠، ونهاية السؤل في شرح منهاج الأصول: ٢: ٨٠، وجمع الجوامع في أصول الفقه/تاج الدين عبد الوهاب بن علي السبكي: ٢٧، وتعليقة على معالم الأصول/السيد علي القزويني: ٢: ٤٤٣، وفوائد الأصول/الشيخ الأخوند: ٦٨، والفصول الغروية في الأصول الفقهية: ٦٠، ونهاية الأفكار/الشيخ ضياء الدين العراقي: ١-٢: ١١٩، وأجود

حال الإتصاف بالحدث، مما يشعر - بعد الجمع بين مذهب النحويين والأصوليين - أن الحال قد تحتل معاني أخرى غير التلبس بالحدث يمكن أن تدل عليها الكلمة ذاتها، لأن الحالات التي تحتلها لا تخرج عن ثلاث حالات تدل عليها في النقاش داخل الدرس الأصولي عند بحثهم المشتقات، وهذه الحالات هي:-

### ١- زمن النطق أو الإطلاق

أجمع الأصوليون على أن الحال لا تعني زمن النطق أو التكلم بالقضية<sup>(١)</sup>، وليس هو المقصود حين يطلق مصطلح الحال في المقام، فحينما يقال أن المشتق يحمل على الذات المتلبسة بالمبدأ في الحال، لا تعني الحال عندهم زمن التلفظ بمثل: زيد ضارب، ولكنهم يعنون من الحال تلبس (زيد) بمبدأ الضرب، أو بعبارة نحوية تعني حال اتصاف (زيد) بحدث الضرب من دون إشارة إلى زمنية هذا الإتصاف، فالذي دعاهم إلى عدم الأخذ بزمن النطق أمور:-

أولاً: الزمن الذي يتبادر إليه الذهن عند ذكر هذه الجملة، أي في الإطلاق غير المقيد بقرينة زمنية معينة، هو زمن النطق دون غيره من الأزمنة، فلا داعي إلى القول أن المقصود من الحال هو زمن النطق ما دام زمن النطق ينصرف إليه ذهن السامع بالبداهة<sup>(٢)</sup>.

ثانياً: القول أن المقصود من الحال هو حال النطق أو زمنه يتنافى قطعاً مع منع دلالة المشتقات على الزمن التي يقول بها كل من النحويين والأصوليين، فكيف يستقيم هذا المنع مع القول أن الحال هو زمن النطق بالجملة؟، لأن الأصوليين لا يقولون بدلالة اسم الفاعل على الزمن، ولو كان القول أن المراد من الحال هو حال النطق والتكلم فإن هذا سيؤول - كما

التقاريرات: ١: ٥٨، والوصول إلى كفاية الأصول/السيد محمد حسين الشيرازي: ١: ٢٤٥، ونهاية الدراية في شرح الكفاية/الشيخ محمد حسين الغروي الأصفهاني: ١: ١٣١، وفوائد الأصول/الشيخ محمد علي الكاظمي الخراساني: ١-٢: ٩٠، والأصول في علم الأصول: ٣٥: ١، ودراسات في علم الأصول: ١: ١١٨، ومباحث الأصول/الشيخ محمد تقي مجت: ١: ١٩٠، والقواعد الأصولية/الشيخ حسن الجواهري: ١: ١٠٣.

<sup>١</sup> ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ١٠٠، ونهاية السؤل في شرح منهاج الأصول: ٢: ٨٠، وجمع الجوامع في أصول الفقه: ٢٧، وكفاية الأصول: ٤٤، ومحاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٧٤، وبحوث في علم الأصول: ١: ٣٧٠، والأصول في علم الأصول: ٣٥: ١، وتحريرات في الأصول: ١: ١٨٤، والأصول: ١: ١٣٦، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ١٩٧، والقواعد الأصولية: ١: ١٠٣.

<sup>٢</sup> ينظر: منهاج الأصول: ج٢ ق١: ١: ١٣٤، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ٢٣٣، والقواعد الأصولية: ١: ١٠٣، والوصول إلى كفاية الأصول: ١: ٢٥٢-٢٥٣.

## الزمن في المشتقات

يقولون- إلى دلالة اسم الفاعل على الزمن في حين أنهم مجمعون على نفي دلالاته الزمنية<sup>(١)</sup>، فلو كان اسم الفاعل يحتمل الدلالة الزمنية لما جاز أن يسند إلى المجرد من الزمن وهو الله ﷻ مثل: **الله عالم وخالق<sup>(٢)</sup>**، كذلك تسند إلى الزمان نفسه مثل: **الزمان ماضٍ وحاضر**، فلا يمكن حينها التمييز بين الزمان السياقي وبين الزمان المدلول عليه من صيغة اسم الفاعل، ونحتاج إلى عناية للتمييز بينهما، كما أنه لا يعقل أن يكون للزمان زمان<sup>(٣)</sup>.

**ثالثاً:** لو كان المقصود من الحال المتنازع عليها في المقام هو زمن النطق لكان مثل: **زيدٌ كان ضارباً أمس**، و: **زيدٌ سيكون ضارباً غداً**، مجازاً، لأن (زيد) لم يكن متلبساً بالحدث في زمن النطق أو التكلم بالجملة، إذ إنه كان متلبساً في المثال الأول، فحدثه وقع وانتهى الأمر، وسيتلبس في المثال الثاني، أي أن الحدث لم يكن قد وقع بعد، فلا يتصور أن يوصف الفاعل أنه متصف بحدث لم يحصل منه في الزمن الحالي إلا مجازاً، مع أن الواقع اللغوي يقول أنه استعمال حقيقي<sup>(٤)</sup>، فلا مجازية في هذا الإستعمال.

## ٢- زمن الجري والحكم والإسناد

تعتمد طبيعة الحال في مرحلة الجري الذي يعني الوقت الذي أراد المتكلم إثبات الحدث إلى الذات فيه<sup>(٥)</sup>، وهو من الألفاظ المرادفة للحكم والإسناد، إذ تعني أن الزمن فيها يحكي عن مرحلة التأليف الجملي بين المسند والمسند إليه، لأن الإسناد يقتضي حكماً، أي أننا نحكم على المبتدأ من خلال الخبر، ولهذا صار المبتدأ محكوماً عليه وصار الخبر محكوماً به، والملاحظ أن هذه المرحلة وهي مرحلة الحكم والجري إنما هي من المراحل المتأخرة عن مرحلة الوضع اللغوي للألفاظ، أي هي من المراحل التي تنتمي إلى مرحلة الإستعمال المتأخرة نسبةً عن مرحلة

<sup>١</sup> ينظر: منتهى الدراية في توضيح الكفاية: ١: ٢٩٨-٢٩٩، والرافد في علم الأصول: ٢١٧.

<sup>٢</sup> ينظر: زبدة الأصول/ السيد محمد صادق الروحاني: ١: ١٣٤.

<sup>٣</sup> ينظر: محاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٧٥.

<sup>٤</sup> ينظر: هداية المسترشدين: ١: ٣٦٣، وفوائد الأصول/ الشيخ الأخوند: ٦٨، ومحاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٧٤-٢٧٥، وبحوث في علم

الأصول: ١: ٣٧٠، وتحريات في الأصول: ١: ١٨٤، وهماية الدراية في شرح الكفاية: ١: ١١٨، ومباحث الأصول: ١: ٤٢٥، وكفاية

الأصول في أسلوبها الثاني: ١: ٣١٧.

<sup>٥</sup> ينظر: الوصول إلى كفاية الأصول/ السيد محمد حسين الشيرازي: ١: ٢٤٦.

## الزمن في المشتقات

الوضع اللغوي، لذا يمكن أن يقال أن دراسة المدلول اللغوي للمشتق عند الأصوليين ليست مرتبطة بالوضع اللغوي بل بالمرحلة الإستعمالية السياقية التي تعبر عن التأليف بين الكلمات، خاصة أن الجري والحكم لا يكون إلا في جملة سياقية<sup>(١)</sup>، ومن هنا فلا مانع من القول بدلالة اسم الفاعل على الزمن، لأن المسألة ليست مما تدرس في الوضع الإفرادي كي يقال بمنعها، أي أن الدلالة الزمنية لاسم الفاعل دلالة سياقية كما هي الحال في الأفعال، لأن الصيغة في الدرس اللغوي الحديث لا تدل على الزمن، كون الزمن من المداليل السياقية التي يسميها السيد محمد محمد صادق الصدر بالدلالة التصديقية للزمن في مقابل الدلالة التصورية ذات المدلول الإفرادي لا السياقي<sup>(٢)</sup>، فهو كواحد من الأصوليين لا يمنع من دخول الزمن في مرحلة الدلالة التصديقية السياقية لاسم الفاعل وإن لم يدخل في الدلالة التصورية، لاسيما أن الدلالة المجازية التي قال الأصوليون أن اسم الفاعل يدل عليها في مرحلة الوضع الإفرادي مما لا يمكن القول بها، لأن المجاز كما يقول عبد القاهر الجرجاني مما يرتبط بالتأليف بين الألفاظ وليس من شأن الكلمة المفردة أن توصف بالمجازية، لأن المجاز من العوارض التي تعرض على المعاني لا على الألفاظ، فليس من شأن اللفظ أن يكون مجازاً<sup>(٣)</sup>، أي أن المجاز يتعلق بالدلالة النحوية لا الصرفية في دراسة اسم الفاعل.

ومع أن الدلالة على الزمن خلاف وضع الواضع؛ لأن الوضع اللغوي لاسم الفاعل يدل على الحدث بمادته وعلى نسبة الحدث إلى الذات بهيأته، ولا يمكن التصور أن الواضع أشار إلى المدلول الزمني؛ له لأن الزمن الصرفي خلاف وضع الواضع يعني أنه مما لا يدرس في الصيغ الصرفية، إلا أن بعض قدماء الأصوليين أشار إلى دلالة الصيغة الصرفية على الزمن أن اسم الفاعل لو لم يدل على الزمن لما كان هناك فرق بينه وبين المصدر<sup>(٤)</sup>، وأن الرازي (ت ٥٦٠ هـ) استدل -من قول النحاة إن اسم الفاعل لا يعمل إذا كان يدل على الزمن

<sup>١</sup> ( ينظر: منهج الأصول: ج ٢ ق ١: ١٣٠ )

<sup>٢</sup> ( ينظر: المصدر نفسه: ج ٢ ق ١: ١٣٧ )

<sup>٣</sup> ( ينظر: دلائل الإعجاز: ٤٦، ٢٦٦ )

<sup>٤</sup> ( ينظر: نهاية الوصول في دراية الأصول: ١: ١٦٩ )

## الزمن في المشتقات

الماضي - على أن اسم الفاعل يدل على الزمن<sup>(١)</sup>، ومع ذلك يمكن القول إن الدلالة الزمنية لاسم الفاعل تدرس عند الأصوليين على نحوين:

١- ذكر بعض الأصوليين أن البحث في دلالة اسم الفاعل الزمنية هو من المباحث اللغوية لا العقلية<sup>(٢)</sup>، والمباحث اللغوية من الدراسات ذات الطبيعة المرنة والسهلة والبعيدة عن القيود والقوانين العقلية الدقيقة التي يتمتع بها درس الأصولي الحديث، فما يمنعه العقل الأصولي لا يمنعه الذوق اللغوي السليم.

٢- أجمعوا على أن الصيغة الصرفية تخلو تماماً من الدلالة الزمنية، وأن الدلالة المدعاة التي يقول بها بعض الأصوليين<sup>(٣)</sup> هي من المداليل الإلزامية حين يسند اسم الفاعل إلى الزمانيات، وهذه الدلالة هي الدلالة السياقية التركيبية غير الممنوعة عندهم<sup>(٤)</sup>، مما يكشف عن الإشتباه الكبير الذي وقعوا فيه حينما ذكروا أن البحث في المشتق عموماً هو بحث في المدلول الوضعي أو التصوري الإفرادي، ولا يدرس على المستوى التركيبي الإسنادي<sup>(٥)</sup>، في حين أنهم يرون أن يصرار إلى القرينة حين يراد معرفة الزمن الذي يقتضيه السياق<sup>(٦)</sup>، والحال أن القرائن ذات وظائف سياقية نحوية، وليست وظيفتها وضعية أو صرفية.

وكذلك الكلام يمكن ملاحظته بالنسبة إلى المجاز اللغوي الذي قالوا به في اسم الفاعل، خاصة أن المجاز خلاف وضع الواضع؛ لأن الوضع يحتمل المعنى الحقيقي لا المجازي، فلم يرد الواضع أن يضع اللفظ كي يدل على غير المعنى الموضوع له، فإذا أراد المتكلم المعنى

<sup>١</sup> ينظر: اخصول في علم الأصول: ١: ٢٤٢.

<sup>٢</sup> ينظر: تحريرات في الأصول: ١: ١٧٦، والأصول: ١: ١٤٥، والرافد في علم الأصول: ٢١٨.

<sup>٣</sup> ينظر: نهاية الوصول في دراية الأصول: ١: ١٦٩، وفواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت: ١: ١٥٤، وتعليقة على معالم الأصول: ٢: ٣٠، وفوائد الأصول/الشيخ محمد علي الخراساني: ١-٢: ٩١، ومنتهى الدراية في توضيح الكفاية: ١: ٢٩٩، والأصول: ١: ١٣٩.

<sup>٤</sup> ينظر: فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت: ١: ١٥٤، ونهاية تالافكار: ١-٢: ١١٩، وتحريرات في الأصول: ١: ١٩٥، وكفاية الأصول في أسلوبها الثاني: ١: ٣٢٢.

<sup>٥</sup> ينظر: تحريرات في الأصول: ١: ١٨٩.

<sup>٦</sup> ينظر: نهاية الوصول في دراية الأصول: ١: ١٦٩، وفوائد الأصول/الشيخ محمد علي الخراساني: ١-٢: ٩١، ومنتهى الدراية في توضيح الكفاية: ١: ١٩٩.



## الزمن في المشتقات

المجازي ينبغي عليه اللجوء إلى القرينة الصارفة التي تصرف مدلول الكلمة عن المعنى الحقيقي إلى المجازي، وهذا التصرف في المدلول اللغوي للكلمات من الأسس السياقية النحوية أو من الدلالة التصديقية - كما يسميها الأصوليون -، بخلاف الدلالة الصرفية الوضعية أو التصويرية، لأن القرائن لا تغيّر المدلول التصوري بل أن المدلول التصوري للفظ مما لا يمكن أن تغيّره أي قرينة، ذلك لأن القرينة تعمل على تغيير المدلول التصديقي<sup>(١)</sup>، ولهذا قال علماء البلاغة: إن التبادر علامة الحقيقة<sup>(٢)</sup>.

وهنا ينبغي الإشارة إلى أن زمن النطق يتحدّ في الأعم الأغلب مع زمن الحكم لأن النطق بالجمل الإسنادية يعني أننا حكمنا عليها، فلو قيل: زيدٌ صائمٌ، ينبغي أن يكون التكلم بالجملة هو الحكم ذاته على زيد بالصيام، ولا شأن للإتصاف الفعلي بالجملة؛ لأنها ليست في مقام الإشارة إلى فعلية التلبس بالحدث، بل الحكم على الموضوع بالمحمول، وهذا مما لا يتوقف على أن تكون الذات متلبسة فعلاً بالحدث، وإن كان التلبس هو الإمر الرئيس الذي تدور عليه القضايا أو الجمل عند الأصوليين، لا سيما أن الجملة هنا تخلو من القرائن التي تحدد زمن التلبس الفعلي، لذلك تترجح الجملة لأن تدل على الأزمنة الثلاثة<sup>(٣)</sup>.

كما يمكن أن يتحدّ زمن الجري أو الحكم مع زمن التلبس بالحدث، وذلك حين يقال: كان زيدٌ ضارباً أمس، لا سيما إذا جعل الظرف (أمس) قيداً للتلبس بالحدث والجري معاً، أو حين يقال: زيدٌ سيكونُ ضارباً غداً، حيث يتحدّ زمن التلبس والجري.

<sup>١</sup> ينظر: منهج الأصول: ج ١ ق ٢: ١٤١.

<sup>٢</sup> ينظر: المطول شرح تلخيص المفتاح/العلامة سعد الدين مسعود بن عمر النفثازي: ٥٦٧.

<sup>٣</sup> ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ٩٦، وكفاية الأصول: ٤٤، وزبدة الأصول: الشيخ البهائي: ٦٠، والفصول الغروية في الأصول الفقهية: ٦٠، وتعليقة على معالم الأصول: ٢: ٤٢٩، وأصول الفقه/محمد الخصري: ١١٥، والمفيد في شرح أصول الفقه: ١: ١٣٨.

## ٣- زمن التلبس

لا يختلف قدماء الأصوليين مع المحدثين منهم على كون المراد من الحال هنا هو حال التلبس والإتصاف لا حال النطق ولا حال الإسناد والجري والحكم<sup>(١)</sup>، بل يريدون فعلية إتصاف الذات بالحدث في مثل قولنا: زيدٌ ضاربٌ.

بيد أن بعض المتقدمين من علماء الأصول المتمسكين بالتلبس الفعلي فقط لجأوا إلى الإستدلال على هذا التلبس دون غيره، فلو كان زيد متلبساً بالضرب في الزمن الماضي ثم زال عنه التلبس الآن، أي في الزمن الحالي، فإنه حينئذٍ يصدق عليه أنه ليس بضارب الآن، وإذا صدق عليه أنه ليس بضارب فهو - بلا شك - غير موضوع له اسم الفاعل، فلا يحمل اسم الفاعل على الذات التي زال عنها الإتصاف بالحدث، وقد أطلقوا على هذا الدليل دليل صحة السلب عن زال عنه التلبس<sup>(٢)</sup>، لأنه في الزمن الحاضر غير متصف بالحدث وإن كان متصفاً به في الزمن الماضي، فما دام قد جاز نفي الإتصاف بالحدث عنه في الزمن الحالي فيكون غير متصف به فعلاً، وهو الدليل الذي قال به معظم الأصوليين أن اسم الفاعل لا يطلق إلا على خصوص الذات المتصفة بالحدث.

ولكن هذا الدليل لم يكن ليسلم من المناقشة التي تمتع بها علماء الأصول، فقد ذكروا أن اسم الفاعل لو كان لا يحمل إلا على الذات التي تلبست بالحدث فعلاً دون غيره من الذوات، فإن هذا سينتقض بكثير من الإستعمالات التي يستعملها الناس في حياتهم اليومية بالنظر إلى الإتصاف السابق، كما في مثل (المؤمن) الذي لا يخرج عن الإيمان حين يكون نائماً أو غافلاً<sup>(٣)</sup>، فهو وإن لم يكن ملتفتاً إلى إيمانه بسبب نومه أو غفلته لكن هذه الغفلة لا تخرجه عن دائرة الإيمان؛ لأن المدار ليس ممارسة الإيمان بل صدق إتصافه به ولو في أن ما من الزمن، ولا يخرج عن دائرة

<sup>١</sup> ( ينظر: نهاية الأفكار: ١-٢: ١١٩، وبحوث في علم الأصول: ١: ٣٧٠، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ١٩٨، ومنتهى الدراية في توضيح الكفاية: ١: ٢٩٥.

<sup>٢</sup> ( ينظر: الحصول في علم الأصول: ١: ٢٤٠، والأحكام/الآمدي: ١: ٥٣، وشرح العضد: ٥٥، ومختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل: ١: ٢٥٦، والفاثق في علم الأصول/صفي الدين محمد بن عبد الرحيم بن محمد الأرموي الهندي الشافعي: ١: ٥٩.

<sup>٣</sup> ( ينظر: الحصول في علم الأصول: ١: ٢٤٧، وشرح العضد: ٥٥، والفاثق في أصول الفقه: ١: ٥٩، ومختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل: ١: ٢٥٦، وزبدة الأصول/الشيخ البهائي: ٦٠، والفصول الغروية في الأصول الفقهية: ٦١، وأصول الفقه/محمد الخضري: ١١٦-١١٧.

## الزمن في المشتقات

الإيمان إلا بالكفر، ولهذا لا يمكن أن يقال لبعض أصحاب الرسول الأكرم عليه السلام أنهم كفرة؛ لأنهم كانوا في يوم من الأيام يعبدون الأصنام<sup>(١)</sup>، كما لم يقل أحد بهذا، فهذه الجماعة من الأصوليين تدعو إلى القول أن اسم الفاعل يصدق على الذات المتصفة بالحدث والتي كانت متصفة به فيما مضى، بل ويصدق على الذات التي لم تتصف بالحدث لكنها ستتصف به مستقبلاً؛ وذلك من خلال علاقة الأول والمشاركة<sup>(٢)</sup>، مستدلين على ذلك بقوله عليه السلام: «قَالَ أَحَدُهُمَا إِنِّي أَمْرَانِي أَعْصِرُ خَمْرًا»<sup>(٣)</sup>، وقوله عليه السلام: «إِنَّكَ مَيِّتٌ وَأَنْتُمْ مَيِّتُونَ»<sup>(٤)</sup>،

فقد أشارت الآية الشريفة الأولى إلى النتيجة التي تفضي إليها عملية عصر العنب الذي سينتج عنه بعد ذلك الخمر، لأن الذي يخضع للعصر حقيقة الأمر هو العصير العنبي لا الخمر، وأما الخمر فهو النتيجة المترتبة على عملية العصر<sup>(٥)</sup>.

وأما الآية الثانية فهي تريد الإشارة إلى العاقبة النهائية للنفس الإنسانية وهو الموت الذي لا بدّ منه، فقد وصفت النبي الأكرم عليه السلام والناس أنهم ميتون مع أن النص القرآني نزل في حياة النبي عليه السلام، أي أن النبي عليه السلام لم يكن ميتاً ساعة نزول النص القرآني الشريف، لكنها أرادت التأكيد على حتمية هذا المآل النهائي للبشرية<sup>(٦)</sup>.

ويستمر القائلون أن اسم الفاعل موضوع للأعم من المتلبس والمنقضي عنه الحدث، بسوق الأدلة التي من شأنها أن تدعم ما ذهبوا إليه، لكي تكون هذه الأدلة مدعاة لتثبيت أركان الحجة التي قالوا بها، ومن هذه الأدلة هو قوله عليه السلام: «وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جِزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا»

<sup>1</sup> ( ينظر: الحصول في علم الأصول: ١: ٢٤٧، والأحكام: ١: ٥٦، وشرح العصد: ٥٥، والفاثق في أصول الفقه: ١: ٥٩، وفواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت: ١: ١٥٦-١٥٧.

<sup>2</sup> ( ينظر: أصول الفقه/محمد الحضري: ١١٥-١١٦، ومنهج الأصول: ج٢ ق١: ٣٢، والمفيد في شرح أصول الفقه: ١: ١٣٨.

<sup>3</sup> ( سورة يوسف: ٣٦.

<sup>4</sup> ( سورة الزمر: ٣٠.

<sup>5</sup> ( ينظر: الفصول في الأصول/الخصاص: ١: ١٤٠، وأصول السرخسي: ١: ١٧٨، والأحكام: ٣: ٥٩.

<sup>6</sup> ( ينظر: الأحكام: ٣: ٥٩.

## الزمن في المشتقات

مِنْ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ<sup>(١)</sup>، وقوله **﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾**<sup>(٢)</sup><sup>(٣)</sup>، فالآيتان الشريفتان جاءتا من أجل توضيح الحدِّ الشرعي المترتب والناشئ عن جريمة السرقة و الزنا، وما دامتا تتحدثان عن المسائل الشرعية، فليستا مما تخص زمناً بعينه، ولكنهما تعمّان الأزمنة كلها إلى نهاية الدنيا، وهذه الحقيقة لا تدلّ عليها الآية في السياق، ولا مما أفادته صيغتا اسم الفاعل (السارق والزاني)، وإنما هي من الثوابت الدينية التي قال عنها الأصوليون أن الأحكام الشرعية ترد من الشارع المقدس على نحو القضية الحقيقية، أي التي لا تخص زمناً معيناً بل تشمل الأزمنة كلها<sup>(٤)</sup>.

لكنهم ذكروا أن الآية تأمرنا أن نقيم الحد الشرعي على السارق والزاني مع أنهما ساعة إقامة الحد الشرعي غير متلبسين بالجريمة بل كانا متلبسين<sup>(٥)</sup>، فكيف صدق على السارق أنه سارق لسرقة حدثت منه في الزمن الماضي؟، وكيف صدق على الزاني أنه زانٍ لزنا حصل منه في الزمن الماضي؟، مما يعني -كما يقولون- أن اسم الفاعل قد يصدق على الذات المتلبسة بالحدث بالفعل، وعلى الذات التي كانت متلبسة ثم زال عنها التلبس في الزمن الحالي كما في الآيتين الشريفتين<sup>(٦)</sup>.

أما القائلون أن اسم الفاعل يصدق على الذات المتلبسة فعلاً بالحدث دون غيره يرون أن الآيتين الشريفتين لا تشيران إلى الدلالة الزمنية الأعم من زمن التلبس والزمن المنقضي عنه التلبس بل تشيران إلى أن حدث السرقة والزنا علّة لإيجاد الحكم وبقاءه، ولهذا قالوا أن الجريمة

<sup>1</sup> ( سورة المائدة: ٣٨.

<sup>2</sup> ( سورة النور: ٢.

<sup>3</sup> ( ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ٩٦، وشرح مختصر المنتهى الأصولي: ١: ٦٣٤، وكفاية الأصول: ٥٠، وهداية المسترشدين في شرح أصول الدين: ١: ٣٧٣، والأصول: ١: ١٤٦، ومباحث الأصول: ١: ٤٤٦، ومصايح الأصول: ١: ١٦٦، ودراسات في علم الأصول: ١: ١٢٢، والقواعد الأصولية: ١: ١٠٦، والوصول إلى كفاية الأصول: ١: ٢٩٢.

<sup>4</sup> ( ينظر: الفوائد العلية/السيد علي البهبهاني: ١: ١٦٥.

<sup>5</sup> ( ينظر: الكاشف عن الحصول في علم الأصول: ١: ٩٤.

<sup>6</sup> ( ينظر: هداية المسترشدين في شرح أصول الدين: ١: ٣٧٣، وبداية الوصل في شرح كفاية الأصول: ١: ٢٣٦، وتحريات في الأصول: ١:

١٩٨-١٩٩، والقواعد الأصولية: ١: ١٠٦.

## الزمن في المشتقات

علة للحكم حدوثاً وبقاءً<sup>(١)</sup>، أي يبقى الفاعل لها متصفاً بالجريمة حتى بعد زوال التلبس أو الإلتصاف بالحدث ما دام لم يتب من فعلته، لأن الفاعل لهذه الجريمة كان سبباً لإحداث الحكم الشرعي المترتب على هذا الفعل الشنيع، مثلما كان سبباً في بقاء الحكم الشرعي إلى أن يتم إجراء الحد الشرعي عليه من الحاكم الشرعي، لكونه متصفاً بمعلول الحد الشرعي وهي الجريمة التي قام بها، وذلك بقطع اليد بالنسبة إلى السارق، والجلد بالنسبة إلى الزاني، لذا من البديهي أن يكون الحد الشرعي في حال إقامته متأخراً زمنياً عن التلبس بالجريمة.

وهذا الكلام منهم يسري على قوله **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا فِي مَتْلُبَاتِكُمْ السُّبُلَ الَّتِي سَلَكَتْهَا سَفَرَةَ الْأَسَدِ بِذُنُوبِهِمْ كَلِمَاتٍ فَاتَمَّخَتْ فَأَتَمَّنَ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُنُوبِي قَالَ لَا يَنْتَهِ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾**<sup>(٢)</sup>، إذ إن اسم الفاعل (الظالمين) يصدق على من كان متلبساً بالظلم في زمن ما قبل أن يتشرف بدخول الإسلام، فيكون ممنوعاً من نيل منصب الإمامة لكونه مارس الظلم في يوم من الأيام لهذا السبب كما يقول بذلك من يدعي أن اسم الفاعل يصدق حتى على الذات التي كانت متلبسة في الظلم ولو في آن ما<sup>(٣)</sup>، إلا أن بعض الأصوليين ذهب إلى أن الآية الشريفة لا دخل لها بالتلبس السابق، أي أنها بمعينة الآيتين السابقتين لا تدلّ على الوضع للأعم ليطم الاستدلال بها في المقام<sup>(٤)</sup>، لكونها تشير إلى ما أشارت إليه الآيتان الشريفتان السابقتان من أن الجريمة التي يمارسها الإنسان في زمن معين ستكون علة لوجود الحكم المانع من نيل منصب الإمامة للأبد، كما أنها ستكون - كذلك - علة لبقاء ذلك الحكم، فيمنع من مارس ظلماً معيناً من أن ينال هذا المنصب الشريف بسبب الظلم السابق، لا سيما أن الرواية التي يذكرها الأصوليون تعقيباً على الآية الشريفة تشير إلى نوع الظلم المقصود من الآية الشريفة وهو الشرك بالله **﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّبِعُوا فِي مَتْلُبَاتِكُمْ السُّبُلَ الَّتِي سَلَكَتْهَا سَفَرَةَ الْأَسَدِ بِذُنُوبِهِمْ كَلِمَاتٍ فَاتَمَّخَتْ فَأَتَمَّنَ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا قَالَ وَمِنْ ذُنُوبِي قَالَ لَا يَنْتَهِ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾**، من خلال التوفيق بين الرواية الشريفة وبين

<sup>١</sup> ( ينظر: كفاية الأصول: ٥٠، ونهاية الأفكار: ١: ١٣٩، ومحاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٩٢، ومصابيح الأصول: ١: ١٦٧، وكفاية الأصول في أسلوبها الثاني: ١: ٣٥٢.

<sup>٢</sup> ( سورة البقرة: ١٢٤.

<sup>٣</sup> ( ينظر: نهاية الأفكار: ١-٢: ١٣٩، ومحاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٩٨، وكفاية الأصول في أسلوبها الثاني: ١: ٣٥٤، ومصابيح الأصول: ١: ١٦٧، والقواعد الأصولية: ١: ١٠٨-١٠٩.

<sup>٤</sup> ( ينظر: هداية المسترشدين في شرح أصول الدين: ١: ٣٧٣، ومحاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٩٨، ودراسات في علم الأصول: ١: ١٠٩، وكفاية الأصول في أسلوبها الثاني: ١: ٣٥٣.

## الزمن في المشتقات

قوله ﴿لَظَلَمَ لَظْمًا عَظِيمًا﴾<sup>(١)</sup>، لذلك يمكن الاستدلال على أن الظلم المذكور في الآية السابقة هو الشرك بالله ﴿لَظَلَمَ﴾، من خلال قول الإمام جعفر الصادق ﴿لَظَلَمَ﴾ (ت ٥١٤٨) -معقباً على الآية الشريفة-: (من عبد صنماً أو وثناً لا يكون إماماً)<sup>(٢)</sup>، فالآية الشريفة تؤكد على منع فاعل الظلم من الحصول على منصب الإمامة<sup>(٣)</sup>، أي أن (الظالمين) من ذرية نبي الله إبراهيم ﴿لَظَلَمَ﴾ لا ينالهم استخلاف الله ﴿لَظَلَمَ﴾ وحرمان هذا الفضل غاية في الوعيد<sup>(٤)</sup>.

وينبغي الإشارة إلى أن الآية الشريفة قد منعت من مارس ظلماً معيناً من أن ينال منصب الإمامة في الزمن المستقبل، وإن كان الظلم قد صدر منه في الزمن الماضي، لأن القرآن أراد أن يبشر نبي الله إبراهيم ﴿لَظَلَمَ﴾ بجعله إماماً وهذا الجعل لا يكون - بطبيعة الحال - إلا في المستقبل، كي يكون نتيجة طيبة للنبي إبراهيم ﴿لَظَلَمَ﴾ جزاءً لنجاحه في الإبتلاءات الإلهية التي مرَّ بها، يضاف إلى ذلك أن القاعدة النحوية تؤكد أن اسم الفاعل لا يعمل حين يكون مجرداً إلا إذا دلَّ على الحال والإستقبال، وقد جاء اسم الفاعل (جاعلك) عاملاً في مفعولين لا في مفعول واحد وهما ضمير الكاف في (جاعلك)، و (إماماً)<sup>(٥)</sup>، مما يكشف عن إرادة الآية الشريفة - هنا - الزمن المستقبل، كما استدل السيد محمد صادق الصدر على ذلك أن إبراهيم ﴿لَظَلَمَ﴾ كان قد طلب الإمامة لذريته والذرية لا تحصل منه إلا مستقبلاً، فضلاً عن ذلك فإن السياق القرآني للآية الشريفة كاشف عن المنع المستقبلي للحصول على المنصب الشريف<sup>(٦)</sup>، أي أن كل من لم

<sup>١</sup> (سورة لقمان: ١٣، وتمامها ﴿وَإِذْ قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾).

<sup>٢</sup> (الكافي/الشيخ الكليني: ١: باب طبقات الأنبياء والرسول والأئمة، حديث ١: ١٧٤-١٧٥).

<sup>٣</sup> (فقد ذكر الأصوليون الرواية عن الإمام الباقر (ع) أنه قال: إن الله اتخذ إبراهيم عبداً قبل أن يتخذه نبياً واتخذه نبياً قبل أن يتخذه رسولاً واتخذه رسولاً قبل أن قبل أن يتخذه خليلاً واتخذه خليلاً قبل أن يتخذه إماماً فلما جمع له هذه الأشياء - وقبض يده - قال له: يا إبراهيم إني جاعلك للناس إماماً، فمن عظمها في عين إبراهيم (ع) قال: يا رب ومن ذريتي، قال: لا ينال عهدي الظالمين. ينظر: الكافي: ١: باب طبقات الأنبياء والرسول والأئمة، حديث ٤: ١٧٥).

<sup>٤</sup> ( ينظر: النحو في ظلال القرآن/عزيزة بونس بشير: ٢١٥).

<sup>٥</sup> ( ينظر: الميزان في تفسير القرآن: ١: ٢٦٦).

<sup>٦</sup> ( ينظر: منهج الأصول: ج ٢ ق ١: ٤٣).

يمارس الظلم في آنٍ ما، ويكون من ذرية نبي الله إبراهيم عليه السلام سيكون مؤهلاً للحصول على المنصب الإلهي، فالآية الشريفة دالةٌ على استمرار الحدث في الزمن المستقبل<sup>(١)</sup>.

## الزمن في اسم المفعول

يتعين البحث في الدلالة الزمنية التي يدل عليها اسم المفعول الوقوف على علاقة المشابهة بينه وبين اسم الفاعل، وذلك في مبحث الدراسة النحوية لا الصرفية؛ لأن الذي ينبغي توضيحه هنا هو الدلالة الزمنية لاسم المفعول، أي في الوظيفة الدلالية للصيغة مع التأكيد -قطعاً- على خلو الصيغة من الدلالة الزمنية عند النحويين والأصوليين.

فأما النحويون فلا فرق لديهم بين اسم الفاعل والمفعول من حيث العمل، فهو يعمل معتمداً عند البصريين كعمل اسم الفاعل<sup>(٢)</sup>، لأن عملهما مستمد من الفعل فليس هما بقوة الفعل ليعملا بلا قيد أو شرط، أي أن اسم المفعول يعمل بالشروط التي يعمل بها اسم الفاعل نفسها، يضاف إلى أنه يدل على التجدد والحدوث شأنه في ذلك شأن اسم الفاعل<sup>(٣)</sup>، غير أن الفرق بينهما أن اسم الفاعل يدل على الذات الفاعلة بينما يدل اسم المفعول على الذات المفعولة، أي يدل على ذات وقع عليها الفعل<sup>(٤)</sup>، في حين أن اسم الفاعل يدل على ذات قامت بالفعل.

<sup>١</sup> ينظر: الزمن النحوي في قصص القرآن: ٦٢.

<sup>٢</sup> ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ١: ٥٠٥، وشرح المفصل: ٤: ١٠٤، وشرح تسهيل الفوائد: ٤١٥، وشرح قطر الندى: ٢٧٧، وشرح ابن عقيل: ٢: ١٢١، والنحو الوافي: ٢: ١٩٧، ومعاني النحو: ٣: ١٥٣.

<sup>٣</sup> ينظر: معاني الأبنية في اللغة العربية: ٥٩، وتصريف الأسماء والأفعال/د. فخر الدين قباوة: ١٥٥.

<sup>٤</sup> ينظر: شرح الكافية: ٣: ٣٣٣، والتعريفات: ٢١، والتراكيب الإسنادية/د. علي أبو المكارم: ١١٢، والدليل إلى قواعد اللغة العربية/د. حسن محمد نور الدين: ٢١٢، والنحو القرآني قواعد وشواهد: ٥٧٨، والنحو الأساسي: ٩٧، والدروس النحوية/حفي ناصف، ومصطفى طوموم: ٣: ٢٠٨، والخلاف التصريفي وأثره الدلالي في القرآن الكريم: ٣٧٤.

## الزمن في المشتقات

ولا شكَّ في أن الدلالة الزمنية التي يقتضيتها اسم المفعول هي الدلالة الزمنية نفسها التي يدل عليها اسم الفاعل<sup>(١)</sup>، إذ يدل على الحال والإستقبال حين يكون عاملاً، لكن الدلالة الزمنية التي قال بها القدماء لم تكن من الدقة التي عليها علم اللغة الحديث في التمييز بين الزمن الصرفي والزمن النحوي، لأن زمن اسم المفعول لا يتجلى إلا من القرائن السياقية<sup>(٢)</sup>، فهو سيان مع اسم الفاعل من حيث الدلالة الزمنية<sup>(٣)</sup>، إذ ينطويان على سمات اسمية وسمات فعلية، ولهذا يسميهما هنري فليش بالأسماء الفعلية<sup>(٤)</sup>.

ويرى الرضي أنهما قد يدلان على الإطلاق والإستمرار؛ لأنهما يشبهان الفعل المضارع<sup>(٥)</sup>، ولذلك يقول: (اعلم أن اسمي الفاعل والمفعول، مع مشابهتهما للفعل لفظاً ومعنى، لا يجوز أن يعمل في الفاعل والمفعول ابتداءً كالفعل، لأن طلبهما لهما، والعمل فيهما، على خلاف وضعهما، لأنهما وضعاً، على ما ذكرنا، للذات المتصفة بالمصدر، إمّا قائماً بها كما في اسم الفاعل، أو واقعاً عليها، كما في اسم المفعول)<sup>(٦)</sup>، مع التأكيد على شرط الإعتماد، كما أنه لا يعمل حين يدل على الزمن الماضي.

أما الأصوليون فلم يهتموا باسم المفعول كثيراً؛ لأن اهتمامهم في بحث المشتق انصب على اسم الفاعل بالدرجة الأساس وكان بالنسبة إلى بقية المشتقات عرضياً، إذ جعلوا البحث والتمثيل باسم الفاعل صورة حاكية عن بقية المشتقات، لا سيما أن الشيخ النائيني (ت ٥١٣٥٥) كان قد أخرج اسم المفعول عن دائرة النقاش الأصولي في المشتق؛ لأن اسم المفعول (موضوع لمن وقع عليه الفعل "وهذا" المعنى مما لا يعقل فيه الانقضاء ابداً "بداهة: ان الشيء بعد وقوعه لا ينقلب عما هو عليه "فصدق" المشتق حال تلبسه وانقضائه على نحو واحد)<sup>(٧)</sup>، ولكن لا يختلف اسم

<sup>١</sup> ( ينظر: القرينة في اللغة العربية: ١٦٦-١٦٧، والزمن في شعر زهير بن أبي سلمى: ٢٩٤.

<sup>٢</sup> ( ينظر: اتجاهات التحليل الزمني في الدراسات اللغوية: ١٤٥.

<sup>٣</sup> ( ينظر: الدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٦٦، واسم الفاعل بين الاسمية والفعلية: ٨٠، ومعاني الأبنية في اللغة العربية: ٥٩-٦٠، والزمن النحوي في اللغة العربية: ٨٨.

<sup>٤</sup> ( ينظر: العربية الفصحى: ١٢٩.

<sup>٥</sup> ( ينظر: شرح الكافية: ٢: ١٧٩.

<sup>٦</sup> ( شرح الكافية: ٣: ٣٣٣.

<sup>٧</sup> ( أجود التقارير: ١: ٨٤.



## الزمن في المشتقات

المفعول من هذه الناحية عن اسم الفاعل في بقاء الصفة وانقضائها عن الذات<sup>(١)</sup>، وذلك لأن (المضروب) إذا كانت الصفة مما تزول عنه حتى بعد انتهاء حدث الضرب كما يقول الشيخ النائيني، فإن (الضارب) كذلك لا تزول عنه صفة الضرب حتى مع انقضاء الحدث، ولا خصوصية لاسم المفعول في هذا الشأن، (غاية الأمر أن قيامه بأحدهما قيام صدوري وبالأخر قيام وقوعي)<sup>(٢)</sup>، يعني أن الذات تضاف في المصدر، فتكون فاعلة وهو اسم الفاعل، وتضاف إليه كذلك فتكون مفعولة وهو اسم المفعول<sup>(٣)</sup>.

ومما يُستدل به على شمول النقاش لاسم المفعول في الدرس الأصولي أنهم يبحثون في رواية الماء الذي سخنته الشمس الواردة عن الرسول الأكرم ﷺ المتعلقة بالتنظيف بوساطة الماء الذي تم تسخينه من الشمس، فقد نهى ﷺ بعض زوجاته عن الوضوء بالماء المسخن من الشمس، لأنه يورث البرص<sup>(٤)</sup>.

إذ دار النقاش الأصولي في اسم المفعول (المسخن) الذي ورد في الرواية<sup>(٥)</sup>، لأن الصيغة جاءت هنا مطلقة وخالية من التقييد الزمني لذلك تقع في طريق البحث الأصولي في المسألة، لأن القول أن اسم المفعول يدل على الذات التي تلبست في الزمن الحالي دون غيره من أنواع التلبسات - كما يذهب إليه معظم الأصوليين - سيؤول إلى القول بعدم كراهة الوضوء بالماء الذي سخنته الشمس في الزمن الماضي ثم زالت عنه السخونة في الزمن الحالي، لأنه يصدق عليه حالياً أنه ليس مسخناً فلا كراهة في المقام، في حين أن القائلين أن النقاش يقع في اسم المفعول الأعم من المتلبس في الزمن الحالي أو غيره من الأزمنة، فإنه سيقول حينها بكراهة الوضوء

<sup>1</sup> ( ينظر: ينظر: محاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٧٣، ومنهج الأصول: ج ٢ ق ١: ٣٦، ومباحث الأصول: ١: ٤١٦، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ١٦٥.

<sup>2</sup> ( محاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٧٣.

<sup>3</sup> ( ينظر: الأصول في علم الأصول: ١: ٣٤-٣٥.

<sup>4</sup> ( ينظر: وسائل الشيعة/الشيخ العاملي: ١: ١٥٠، أبواب الماء المضاف والمستعمل (باب كراهة الطهارة بماء أسخن بالشمس في الآنية وأن يعجن به): ح ٣.

<sup>5</sup> ( ينظر: ينظر: أصول الفقه/الشيخ الظفر: ١: ٩٦-٩٧، ووقاية الأذهان/الشيخ أبي محمد رضا النجفي الأصفهاني: ٧٦-٧٧، والقواعد الأصولية: ١: ١١٠، والمفيد في شرح أصول الفقه: ١: ١٤٠.

## الزمن في المشتقات

بالماء الذي زال عنه التلبس بالسخونة في الزمن الحالي وأصبح بارداً؛ لأنه سيكون متلبساً بالحدث بناءً على مدّعا،

ويبدو من هذا الخلاف الأصولي في الحقيقة اللغوية التي عليها اسم المفعول أن الأصوليين -كما في اسم الفاعل- لم يفرقوا بين الدلالة التصورية الوضعية وبين الدلالة التصديقية ذات الإرادة الإستعمالية، -كما يبدو ذلك واضحاً- حين يؤكدون نفي الدلالة الزمنية في اسم المفعول من دون التفريق بين الدالتين<sup>(١)</sup>، والحال أن اسم المفعول كغيره من المشتقات -بما فيها الفعل- لا يحمل في طياته دلالة زمنية صرفية؛ لأن هذه الدلالة مما لم يقل بها أحد من النحاة والأصوليين، لكن الإستعمال السياقي كاشف عن المدلول الزمني للصيغ الإشتقاقية، فلا نفي للزمن في هذه المرحلة؛ لأن نفي الزمن السياقي هو نفي للزمن برمته في الكلام العربي، مع أن الواقع اللغوي شاهد على ظاهرة التزمين السياقي فلا منافاة بين الرأيين، لأن الموضوع الذي منع فيه الزمن من أن يكون مدلولاً للصيغ غير الموضوع الذي قيل فيه بدلالته على الزمن في مرحلة الاستعمال السياقي، فلا منافاة بين الرأيين إن كان الموضوع متعدداً.

## الزمن في اسم الزمان

## أولاً: دلالاته الزمنية عند اللغويين

يتفق اللغويون على أن اسم الزمان يخلو من الدلالة على الحدث، فليس هو كبقية المشتقات من حيث الدلالة، إذ إن معظم المشتقات تدل على الحدث المجرد مع دلالة زائدة عليه، كدلالة اسم الفاعل على موصوف بالحدث ودلالة اسم المفعول على من وقع عليه الحدث ودلالة صيغ المبالغة على تكثير الإتصاف به على نحو المبالغة ودلالة الصفة المشبهة على متصف بالحدث على نحو الثبوت، وهكذا بالنسبة إلى بقية المشتقات، ولكن اسم الزمان لا يدل على شيء من ذلك بل غاية ما يدل عليه هو الزمان الخالي من كل شيء، أي أنه يشابه اسم الآلة في العمل؛ لأن الأخير لا يدل إلا على آلية الإتصاف بالحدث من دون أن يحمل دلالة أخرى تزيد على ذلك

<sup>(١)</sup> ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ٩٧، ٩٩، ومنتهى الدراية في توضيح الكفاية: ١: ٢٩٩، والمفيد في شرح أصول الفقه: ١٣٧-

## الزمن في المشتقات

مع أن كلاً منهما من الصيغ الإشتقاقية كغيرها من المشتقات، إلا أن هذا يكشف عن كون المشتقات ليست على نسق واحد في العمل، لأن التسليم بوحدة الدلالة الإشتقاقية سيلغي القدرة على التمييز بين كل واحد من المشتقات عن غيره، ولذلك فالزمن بالنسبة إليه من المداليل التي يدل عليها بالمطابقة، إذ يدل بتمامه على الزمن فحسب<sup>(١)</sup>، في حين أن الفعل يدل على الزمان بالدلالة التضمنية عند متقدمي النحاة، وبالدلالة الإلترامية عند الأصوليين والمتأخرين من علماء اللغة، يضاف إلى ذلك أن الزمن فيه مدلول ذاتي لا يمكن أن ينفصل عنه بأي حال من الأحوال، إذ لا يبقى اسم الزمان مع زوال الزمان عنه.

واسم الزمان من نوع الظروف التي تشمل اسم الزمان والمكان، إذ تكون وعاءً لزمان وقوع الأحداث ومكانها، كالوعاء الذي يكون ظرفاً للمادة، وهي الأواني التي تجعل فيها تلك المواد، ومن هنا سميت ظرفاً<sup>(٢)</sup>، وقد ذكر النحاة أن اسم الزمان هو ما ضمّن معنى (في)<sup>(٣)</sup>، أي دلّ عليه وسمي مفعولاً فيه<sup>(٤)</sup>، ويكون منصوباً على الظرفية من دون فرق بين اسم الزمان المختص والمبهم<sup>(٥)</sup>، ذلك لأن النحويين قسموا اسم الزمان على مختص، وهو الذي يسميه بعضهم بالموقت<sup>(٦)</sup>، وإلى المبهم<sup>(١)</sup>، (والمبهم من الزمان هو الذي لا حدّ له يحصره، معرفة كان

<sup>١</sup> ينظر: التعريفات: ٢١، والزمن النحوي في اللغة العربية: ٢٠، والزمن واللغة: ٣٣، وتصريف الأسماء والأفعال: ١٧٠-١٧١، وأبنية الصرف في كتاب سيبويه: ١٩٧، وقضايا نحوية وصرفية: د. ناصر حسين علي: ٦٢، والدراسات اللغوية والنحوية في كتاب مواهب الرحمن في تفسير القرآن لعبد الكريم المدرس: ١٢٤-١٢٥، والسيد رؤوف جمال الدين وجهوده اللغوية والنحوية (رسالة ماجستير)/حسن عبد السادة سويد الحسيني الميالي: ١٠٥.

<sup>٢</sup> ينظر: شرح المفصل: ١: ٤٢٢، وشرح تسهيل الفوائد: ٢: ١٣٣، والتطبيق النحوي/د. عبدة الراجحي: ٢٤٣، والجملة الفعلية: ١٧٩، والدروس النحوية: ١: ٤٩.

<sup>٣</sup> ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ١: ٦٣٢، وشرح الكافية: ١: ٣٥٤، وشرح المفصل: ١: ٤٢٢، وشرح تسهيل الفوائد: ٢: ١٢٩، وشرح قطر الندى: ٢٢٩، وشرح ابن عقيل: ١: ٥٧٩، والقواعد الأساسية للغة العربية: ١٧٥، والنحو الوافي: ٢: ١٩٣، والزمن النحوي في اللغة العربية: ١٩٣، والجملة الفعلية: ١٧٩، واللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب: ٩٦، والزمان في اللغة العربية والفكر: ١٩.

<sup>٤</sup> ينظر: شرح تسهيل الفوائد: ٢: ١٢٩، والزمن واللغة: ١٢، والتطبيق النحوي: ٢٤٣، والزمان في اللغة العربية والفكر: ١٨، الدروس النحوية: ١٣٣: ٢، وأسماء الزمن في القرآن الكريم (دراسة دلالية) (رسالة ماجستير)/محمود يوسف عبد القادر عوض: ٢١.

<sup>٥</sup> ينظر: شرح المفصل: ١: ٤٢٣، وشرح تسهيل الفوائد: ٢: ١٣٠، وشرح قطر الندى: ٢٣٠، وشرح ابن عقيل: ١: ٥٨٠، وتطبيقات نحوية وبلاغية/د. عبد العال سالم مكرم: ٢: ١٦٩، والدروس النحوية: ٢: ٤٩، واللهجات العربية في كتاب سيبويه دراسة نحوية تحليلية: ١١٤.

<sup>٦</sup> ينظر: المقتصد في شرح الإيضاح: ١: ٦٣٢، وشرح الكافية: ١: ٣٥٨، وشرح المفصل: ١: ٤٢٣.

## الزمن في المشتقات

أو نكرة، كحين، وزمان، والحين والزمان، والموقت منه: ما له نهاية تحصره سوا كان معرفة أو نكرة، كيوم وليلة، وشهر، ويوم الجمعة، وليلة القدر، وشهر رمضان<sup>(٢)</sup>، بالإضافة إلى أن منها ما يستعمل متصرفاً فيأتي اسماً وظرفاً، لذا يجوز فيه الرفع والنصب، ومنها ما لا يستعمل إلا ظرفاً وهو الظرف غير المتصرف، فلا يجوز فيه إلا النصب<sup>(٣)</sup>، (فالأوّل كلُّ متمكّن من الظروف من أسماء السنين، والشهور، والأيام، والليالي ممّا يتعاقبُ عليه الألفُ واللام، والإضافةُ من نحو: سنّة، وشهْر، ويوم، وليلة)<sup>(٤)</sup>، وأما ما لا يأتي إلا ظرفاً، هو الاسم الذي (لزم النصب لخروجه عن التمكن بتضمّنه ما ليس له في الأصل، فمن ذلك ((سَحَرَ)))<sup>(٥)</sup>.

بيد أن من أهم الصيغ الصرفية المشتقة لاسم الزمان بالمعنى الدقيق للإشتقاق هما صيغتا (مَفْعَلٌ ومَفْعِلٌ) مثل: المَقْتَل، والمَشْرِق، والمَغْرِب، وهي من أسماء الزمان التي تُبحث في الدراسات الصرفية لكونها لا تدل إلا على معنى الزمن المجرد من كل دلالة أخرى، مما يتناسب مع درس الصرفي لا النحوي.

وأما من حيث العمل فاسم الزمان لا يعمل عمل فعله؛ لأنه مشتق من المصدر للدلالة على زمان وقوع الحدث، ولا دلالة له على الحدث مطلقاً<sup>(٦)</sup>، فليس شأنه كاسم الفاعل لذلك فدلالته هي دلالة بعض الفعل، وهي الدلالة الزمنية المجردة كدلالة المصدر الحديثة المجردة، ولهذا يرى علماء اللغة المحدثين أن اسم الزمان ليس من الصيغ التي تعطي معنى معيناً حين تدخل في علاقات سياقية في الجملة، ولكنها تؤدي وظيفة سياقية وهي الكناية عن الزمان<sup>(٧)</sup>، ويرى الدكتور فاضل الساقى أن الزمن لا يستفاد من صيغة اسم الزمان المجردة لأنها وعاء للزمن بل

<sup>1</sup> ( ينظر: شرح تسهيل الفوائد: ٢: ١٣٠، شرح قطر الندى: ٢٣٠، والقواعد الأساسية للغة العربية: ١٨٥، والتراكيب الإسنادية: ٢٤، والزمن النحوي للغة العربية: ١٩٤-١٩٥، واللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب: ٩٦، وتطبيقات نحوية وبلاغية: ٢: ١٦٩، وأسماء الزمان في القرآن الكريم: ٢١.

<sup>2</sup> ( شرح الكافية: ١: ٣٥٤.

<sup>3</sup> ( شرح المفصل: ١: ٤٢٣، وشرح ابن عقيل: ١: ٥٨٦-٥٨٧.

<sup>4</sup> ( شرح المفصل: ١: ٤٢٣.

<sup>5</sup> ( ينظر: المصدر نفسه: ١: ٤٢٣.

<sup>6</sup> ( ينظر: الزمن النحوي في اللغة العربية: ٢٠.

<sup>7</sup> ( ينظر: الزمن الصرفي والزمن النحوي في اللغة العربية: ١٣٦، والدلالة النحوية في كتاب المقتضب: ١٧٥.

## الزمن في المشتقات

يعرف ذلك من الدلالة النحوية السياقية<sup>(١)</sup>، لأن الظرفية التي تشمل اسمي الزمان والمكان من القيود الإسنادية للجملة تعمل على تحديد زمان أو مكان وقوع الحدث أو الفعل<sup>(٢)</sup>، لذلك يتعين التوجيه الزمني للمباني التي تترشح للدلالة على الوقت من خلال السياق<sup>(٣)</sup>.

ولعل من المسائل التي تناولها المتقدمون من النحاة في موضوع اسم الزمان ما يتعلق بحكم الإخبار عن اسم الزمان، وذلك حين يكون اسم الزمان مبتدأً لخبر معين، والإخبار باسم الزمان أي حينما يكون اسم الزمان خبراً لمبتدأ معين، وعلى النحو الآتي:-

١- لا يمنع النحويون أن يخبر عن ظرف الزمان في جملة خبرية، وذلك حينما يكون اسماً متمكناً وليس من الظروف التي لازمت النصب على الظرفية<sup>(٤)</sup>، وفي ذلك يقول المبرد: (إعلم أن كلَّ ظرفٍ متمكَّنٍ فالإخبار عنه جائز، وذلك قولك -إذا قال قائل: زيد خَلْفَكَ-) -: أَخْبِرْ عن (خَلْف) قلت: الذي زيدٌ فيه خَلْفُكَ، فترفعه؛ لِأَنَّهُ اسمٌ<sup>(٥)</sup>.

٢- اسم الزمان الذي يقع خبراً؛ إما أن يكون خبراً عن اسم من أسماء المعاني أو عن اسم من أسماء الذوات أو الجثث، فإن كان خبراً عن اسم معنى فلا ضير في ذلك لأنه يتضمن معنى الزمن الذي يلائم أسماء المعاني أو الأحداث التي لا بد لها من زمن تحدث فيه<sup>(٦)</sup>، ولكنه لا يكون خبراً عن الجثث أو الذوات لعدم الفائدة المتوخاة من ذلك أو (لأنَّ الاستقرار فيها لا معنى له. ألا ترى أنَّك تقول: زيد عندك يوم الجمعة لأنَّ معناه زيد استقرَّ عندك في هذا اليوم. ولو قلت: زيد يوم الجمعة لم يستقم)<sup>(٧)</sup>.

<sup>١</sup> ينظر: الزمن الصرفي والزمن النحوي في اللغة العربية: ١٤٠.

<sup>٢</sup> ينظر: الدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٥٧، والعلامة الإعرابية: ٢٠٤، والزمن واللغة: ٣٣، والدلالة النحوية في كتاب المقتضب: ١٧٥، والزمان في اللغة العربية والفكر: ١٦.

<sup>٣</sup> ينظر: اتجاهات التحليل الزمني في الدراسات اللغوية: ١٥٥، والزمان الدلالي دراسة لغوية لمفهوم الزمن وألفاظه في الثقافة العربية: ١٧٩.

<sup>٤</sup> ينظر: شرح ابن عقيل: ١: ٥٨٠، والنحو الوافي: ٢: ١٩٣، واللهجات العربية في كتاب سيويه دراسة نحوية تحليلية: ١١٤.

<sup>٥</sup> المقتضب: ٣: ١٠٢.

<sup>٦</sup> ينظر: الزمن واللغة: ١٩٦، والقرينة في اللغة العربية: ١٥٣، والعلاقات النحوية بين الخبر والصفة والحال -دراسة تطبيقية في سورة يوسف: ١٣.

<sup>٧</sup> المقتضب: ٤: ٣٢٩.

يتضح من خلال ما تقدم أن اسم الزمان يعتمد كثيراً السياق بوصفها مسرحاً مميزاً لبيان الخصائص الزمنية التي يدل عليها، بوصفه الدال المباشر على الزمن النحوي السياقي دون غيره من المداليل، ولما كان الحدث - وهو المظروف للظرف - يقع في زمن معين، وفي فترة زمنية محددة ينبغي أن يصار إلى تحديد هذه الفترة لكي يمكن - فيما بعد - الإخبار عنها، لأن الأكثر ما يقع الحدث في بعض الظرف الموقت، (فمن ذلك قولك: متى يسارُ عليه؟ وهو يجعله ظرفاً. فيقول: اليوم أو غداً، أو بعد غدٍ أو يوم الجمعة. وتقول: متى سيرَ عليه؟ فيقول: أمس أو أول من أمس، فيكون ظرفاً، على أنه كان السَّيرُ في ساعةٍ دون سائر ساعات اليوم)<sup>(١)</sup>، وذلك لأن (المظروف هو ما يفعل في الظرف، فمنه ما يقع في جميعه ومنه ما يقع في بعضه، كما أن الموعى في الوعاء منه ما يملأ الوعاء ومنه ما لا يملؤه)<sup>(٢)</sup>، فيجوز التعميم في الجواب عن (متى)، ويجوز التبويض، كما لو سئل أحد: متى قدمت؟ فيقول: يوم الجمعة، مع أن القدوم قد حصل في بعض اليوم، ولم يحصل في اليوم كله<sup>(٣)</sup>.

لذا فالزمان في الكلام العربي قد يستغرق تمام الفترة الزمنية المتكلم عنها، ومع ذلك يكون الكلام صحيحاً، كما أنه قد يستغرق جزءاً من الفترة الزمنية التي يتحدث عنها المتكلم ويكون الكلام صحيحاً أيضاً، من دون اللجوء إلى دواعي الحقيقة والمجاز في المسألة، وتسمى في الحالة الأولى تعميماً، وتسمى في الحالة الثانية تبويضاً، فالتعميم مثل: صُمتُ ثلاثة أيام، والتبويض مثل: أذنتُ ثلاثة أيام<sup>(٤)</sup>، ويمكن أن يرد هذا الأسلوب في الكلام العربي الفصيح، بل يمكن وروده حتى في كتاب الله ﷺ، كما في قوله ﷺ: «شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ أَنْ هُدِيَ لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ»<sup>(٥)</sup>، مع أن القرآن نزل في ليلة القدر التي هي بعض شهر رمضان، بل الليلة بعض اليوم<sup>(٦)</sup>.

<sup>١</sup> (الكتاب: ١: ٢١٦).

<sup>٢</sup> (شرح تسهيل الفوائد: ٢: ١٣٣).

<sup>٣</sup> (ينظر: شرح الكافية: ١: ٣٥٨).

<sup>٤</sup> (ينظر: شرح تسهيل الفوائد: ٢: ١٣٤).

<sup>٥</sup> (سورة البقرة: ١٨٥).

<sup>٦</sup> (ينظر: شرح تسهيل الفوائد: ٢: ١٣٤).

## ثانياً: دلالاته الزمنية عند الأصوليين

وقع الخلاف اللغوي بين متأخري الأصوليين في اسم الزمان، ذلك لأن المتقدمين من علماء الأصول لم يكونوا قد تناولوا اسم الزمان في بحثهم الأصولي المتعلق بالمشتق، لذا صار البحث حكراً على المتأخرين منهم، ولعلَّ السبب يعود إلى أن البحث الأصولي قديماً لم يكن قد اتسع في أبوابه الأصولية؛ لأنه كان في بداياته الأولى أو قريباً منها، بخلاف ما هو الحال عند المحدثين منهم وما يتصفون به من القدرة على البحث في كل العلوم التي من شأنها أن تكون عاملاً مساعداً في الإستنباط الشرعي، يساعدهم في ذلك أن التقدم الزمني للعلوم يثري قابلية الدارس لها على التوسّع والتعمق الذين هما من أهم الصفات التي امتازت بها العقلية الأصولية في العصر الحديث، ولهذا وجد البحث في اسم الزمان عند المتأخرين من علماء الأصول دون المتقدمين.

وكان بحثهم يدور في أن اسم الزمان لا يدخل في نقاش المشتقات الأصولية؛ لكونه فاقداً لواحد من شرطيهما، الذي يؤكد -أي الشرط- على بقاء الذات التي يحمل عليها المشتق، فينبغي ألا تزول الذات مع زوال المشتق، لأن المشتق ينبغي أن لا يكون ذاتياً لما يحمل عليها لكي لا يؤدي زواله إلى زوال الذات، فتبقى ببقائه وتتعدم بإنعدامه، كما ينبغي أن يكون الوصف أو المشتق أو المسند من الصفات التي لا تخضع لعوامل التغيير الزمني أو التجدد الحدوثي بمعزل عن المسند إليه، لأن ذلك يجعل الإسناد أو الحمل طارئاً، وهذا خلاف المعنى الثبوتي الذي يراد للصفات أن تدلَّ عليه، الأمر الذي يفقده اسم الزمان -كما يذهب لذلك معظم الأصوليين-، إذ يرون أن الزمان المدلول عليه باسم الزمان بالمعنى المطابق مما لا يبقى ثابتاً كي يحمل على الذات المتلبسة بحدث الزمن في وقت ما، لذلك يجب أن يخرج اسم الزمان عن دائرة النقاش الأصولي في مبحث المشتق لفقدانه إلى هذا الشرط.

## الزمن في المشتقات

فلو قيل: زيدٌ ضاربٌ، فإن الوصف الذي يدل على الحدث والذات الفاعلة لهذا الحدث لا يمكن -والحال هذه- أن يتصور زوال الذات الضاربة أو انقضائها ما لم ينتفِ حدث الضرب، فيكون غير ضاربٍ، لذا يمكن أن يوصف (زيد) فيما بعد انتهاء الحدث أنه ليس ضارباً.

وهذا الأمر مما لا يقع في اسم الزمان كما يذهب الأصوليون إلى ذلك، ويعنون باسم الزمان في النقاش الأصولي ما كان على وزن صيغتي (مَفْعَلٌ و مَفْعِلٌ) ولا يريدون به كل ما يصلح أن يكون وعاءً للحدث سواء أكان على هاتين الصيغتين أم كان من الأسماء الجامدة كالظروف، إذ يرون أن الذات فيه ليست مما يمكن بقاؤها بأي حال من الأحوال، خاصة أن الذات المدلول عليها من اسم الزمان هي الزمان فقط، إذ لا يدل على غير الزمان، وبما أن الزمان الذي هو وعاء الحدث يتصرّم وينتهي ولا يتصور بقاؤه فتكون الذات الزمانية غير باقية لكي يقال: بشمولها في البحث الأصولي<sup>(١)</sup>، فلو قيل: العاشرُ من المحرم سنة (٥٦١) مقتلُ الحسين (عليه السلام)، يلحظ أن الزمان الذي صار وعاءً لحدث القتل والمدلول عليه بصيغة (مقتل) لم يبقَ إلى زمن ما بعد القتل، لا سيما إذا تمَّ قياس الفترة الزمنية الحقيقية التي وقع فيها القتل بالمعنى الدقيق، وهو ظهر العاشر من المحرم للسنة ذاتها، فإنها قد تصرّمت وانتهت، فلا يمكن أن يقال لكل عاشر من المحرم فيما بعد أنه مقتل الحسين إلا على نحو التجوز اللغوي غير الأصولي العقلي، لذا فلا ينبغي أن يدرس اسم الزمان لإفتقاره إلى شرط البقاء بعد زوال الذات في بحث المشتق الأصولي، والذي يبدو من خلال اعتراض بعض الأصوليين على دخول اسم الزمان أن البحث فيه ليس لغوياً، لأن اللغويين لا يعتمدون هذه الدقة العقلية في تفسير الظواهر اللغوية ذات المنشأ الإستعمالي، فالإستعمال اللغوي لا يمنع أن يطلق على كل (٢١) من شهر رمضان أنه مقتل أمير المؤمنين (عليه السلام) ولا يقود إلى المحاذير التي يذكرها الأصوليون، كما لا يمنع أن يطلق على كل (١٧ ربيع الأول) أنه مولد الرسول الأكرم (صلى الله عليه وآله) وذلك على نحو الإستعمال اللغوي غير الممنوع أو الحازم في توجيه السياقات اللغوية، لأن العرف لا يمنعه فلا محذور في ذلك، ويمكن أن يلحظ ذلك في مسألتي التعميم والتبويض اللتين ذكرهما النحاة، فالنحوي لا يمنع أن يقال: أن

<sup>١</sup> ينظر: كفاية الأصول: ٤٠، ومحاضرات في أصول الفقه: ١: ٢٦٤، ونهاية الدراية في شرح الكفاية: ١: ١١٧، والقواعد الأصولية: ١: ٩٨ -

٩٩، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ١٧٦.



مقتل الحسين عليه السلام في العاشر من المحرم، مع أن حقيقة الأمر أن زمن الحدث هو ظهر العاشر من المحرم من سنة (٥٦١هـ)، ولم يستغرق الحدث اليوم كله كي يقال أن مقتله في العاشر من المحرم.

**وجواب هذا الإشكال:** أن اللغة تتسع بوصفها واقعاً عملياً تؤدي وظيفة نقل الحوادث إلى البشر بعيداً عن حزم وصرامة العقل الأصولي غير المجوز لذلك، لأن الإستعمال اللغوي سهل المؤونة، فلا مانع منه، فقد يذكر الظرف، ويراد به العمل فيه كله مثل: **سار عليه في يوم الجمعة**، حينما يكون السير في كل اليوم، وقد يراد به بعضه مثل: **الليلة الهلال**، لأن الهلال يكون في بعض الليلة، ولا يستغرق الليلة بأكملها<sup>(١)</sup>، ومع ذلك أباح النحاة أن يخبر باسم المكان عن الذوات أو الجثث، ولا يخبر باسم الزمان إلا عن المعاني أو المصادر مثل: **اللقاء مقدم الحجيج**، أي وقت مقدمهم، في حين أنه لا يخبر به عن الجثث، وذلك لعدم الفائدة المترتبة عن هذا الإخبار، ومن هنا نقول: **زيدٌ عندك يوم الجمعة**، ولا نقول: **زيدٌ يوم الجمعة**، ويعلّلون ذلك أن ظروف الزمان لا تتضمن معنى الإستقرار، فلا تصلح -لذلك- أن تكون أخباراً عن الذوات<sup>(٢)</sup>، وفي هذا يقول ابن مالك:

ولا يكون اسم زمان خبراً عن جثة، وإن يفد فأخبراً<sup>(٣)</sup>.

وبعد اتضاح الرؤية الأصولية إزاء اسم الزمان وسبب إصرار الأصوليين على إخراجهم من دائرة النقاش الأصولي، صار من اللازم توضيح التوجيهات التي ذكرها بعضهم في المقام كي يجيزوا دخوله في النقاش، من خلال الإعتماد على المسوغات الآتية:-

١- ذكر الشيخ الآخوند أن صيغة **(مفعل)** قد وضعت للمفهوم الكلي العام الذي يدخل في دائرته كل من اسم الزمان والمكان، ولم توضع إزاء اسم الزمان فقط، كي يقال أنها تدل على عدم بقاء الذات الزمانية المدلول عليها من اسم الزمان، فإذا لم تبق ذات اسم الزمان في بعض مصاديق الصيغة لا يعني خروج الصيغة بتامها، ويستدل على هذا المدعى

<sup>١</sup> ينظر: الكتاب: ١: ٢١٦.

<sup>٢</sup> ينظر: المقتضب: ٤: ٣٢٩.

<sup>٣</sup> ينظر: شرح ابن عقيل: ١: ٢١٣.

بمفهوم (واجب الوجود)<sup>(١)</sup>، الذي هو من المفاهيم الكلية<sup>(٢)</sup> مع أنه ينطبق على مصداق واقعي واحد فقط وهو الذات المقدسة، ومع ذلك لم يخرج عن كونه من المفاهيم الكلية<sup>(٣)</sup>.

٢- ما ذكره الشيخ ضياء الدين العراقي (ت ٥١٣٦١هـ) وهو قوله: (بان الأزمنة والآتات وان كانت وجودات متعددة متعاقبة متحدة بالسنخ ولكنه حيثما لا يتخلل بينهما سكنون يكون المجموع يعد عند العرف موجودا واحدا مستمرا نظير الخط الطويل من نقطة إلى نقطة كذائية فهذا الاعتبار يكون أمرا واحدا شخصا مستمرا من أوله إلى آخره، فيصدق عليه كلما شك فيه ( انه شك في بقاء ما علم بحدوثه ) فيشملة دليل حرمة النقص . وحينئذ فبعين هذا الجواب نجيب عن اشكال المقام أيضا حيث أمكن لنا تصور امر قار وحدائي يتصور فيه الانقضاء بمثل البيان المزبور وان بلغ تلك الافراد المتعاقبة ما بلغ إلى انقضاء الدهر فان مناط الوحدانية حينئذ انما هو بعدم تخلل سكنون في البين فيما بين تلك الافراد فما لم يتخلل عدم بينهما يكون المجموع موجودا واحدا شخصا مستمرا . نعم ذلك انما هو فيما لم يكن تلك القطعات المتعاقبة من الزمان مأخوذة موضوعا للأثر في لسان الدليل معنونة بعنوان خاص كالسنة والشهر واليوم والساعة ونحوها والا فلا بد من لحاظ جهة الوحدانية في خصوص ما عنون بعنوان خاص من القطعات فيلاحظ جهة المقتلية مثلا في السنة أو الشهر أو اليوم أو الساعة بجعل مجموع الآتات التي فيما بين طلوع الشمس مثلا وغروبها أمرا واحدا مستمرا فيضاف المقتلية إلى اليوم والشهر والسنة فتدبر<sup>(٤)</sup>، أي أن الزمان عبارة عن قطعة زمانية واحدة تكون متصلة من زمان الحدث الفعلي الذي وقع فيه الحدث إلى زمان الحديث عنه، لأن الشيخ العراقي يرى أن العرف لا يفرق بين آتات الزمان بل يراه قطعة زمانية

<sup>1</sup> ( هو الموجود الذي يكون وجوده لذاته من غير احتياج إلى موجد بوجوده، كما يكون سبباً لإيجاد كل شيء سواه، وهو الله ﷻ ) ينظر: معجم لغة الفقهاء/محمد قلعجي: ٤٩٧ .

<sup>2</sup> ( المفاهيم الكلية: هي العناوين التي تنطبق على مصاديق كثيرة، أي أن لها أكثر من مصداق واحد في الواقع الخارجي، سواء أكانت هذه المصاديق موجودة بالفعل، - كمفهوم الإنسان الذي يصدق على أفراد كثيرة-، أو يكون وجودها افتراضياً كشرية الباربي الذي لا يمنع الذهن من وجوده، وإن كان مستحيلاً في الواقع.

<sup>3</sup> ( ينظر: كفاية الأصول: ٤٠ .

<sup>4</sup> ( نهاية الأفكار: ١-١٢٩: ٢ .

## الزمن في المشتقات

واحدة، وبعبارة أخرى أن دائرة اسم الزمان مطلق الزمان أو ما يقابل الدهر بمعناه المطلق، ولا مانع أن يعتبر فيه القرن أو السنة أو الشهر أو اليوم<sup>(١)</sup>، ولهذا يرى بعض الأصوليين -ممن تأثروا بفكرة الشيخ العراقي، في توجيه اطلاق مقتل الحسين (عليه السلام) على كل عاشر من المحرم- أن مقتل الحسين (عليه السلام) وضع لمعنى كلي يتكرر كل سنة، وليس لذلك اليوم المعلوم الذي وقع فيه، فلا يتصور انقضاؤه؛ لأن الذي ينقضي فرد من أفراد ذلك الكلي وهو اليوم المعلوم، لذلك تكون ذاته باقية حتى مع زوال الحدث الفعلي لزمان اسم الزمان، ومن هنا فلا فرق بين المقتل وبين الضارب في هذه الحالة لأن الذات فيهما واحدة<sup>(٢)</sup>، وبالدليل نفسه يدخل السيد مصطفى الخميني (ت ٥١٣٥٦هـ) اسم الزمان في دائرة البحث الأصولي؛ لأنه يرى أن البحث في المسألة من البحوث اللغوية، وأن إخراج اسم الزمان عن البحث الأصولي بسبب الشبهة العقلية سيؤول إلى إخراج جميع الهيئات الإشتقاقية في الموضوع، لأن الإنقضاء الزماني المزعوم ينطبق على كل الذوات المدلول عليها من المشتقات، وليس الأمر حكراً على اسم الزمان، فكما أن (زيد) يبقى وتفنى خصوصياته كبياضه وطوله وصغره وصباه وشبابه وغيرها من الخصوصيات التي تكون عرضة للتبدل والتغير بمرور الزمن، فما يقال على اسم الزمان يسري على كل المتصرّات سواء أكانت زمانية أم غير زمانية<sup>(٣)</sup>، فالزمان ذو الوجود الإعتباري غير المحسوس وغير المادي، لا يختلف عن الزماني ذي الوجود المادي المحسوس الذي يكون مظروفاً للزمان، فهما متحدان في الأعيان مختلفان في الأذهان<sup>(٤)</sup>، وكان من الأصوليين الذين قالوا بوجاهة الفكرة التي طرحها الشيخ العراقي هو السيد محمد باقر الصدر (ت ٥١٤٠٠هـ)<sup>(٥)</sup>، خاصة أنه ممن يعولون كثيراً على العرف اللغوي في توجيه الظواهر اللغوية، فالنظر العرفي يقطع الزمان إلى الشهور والأسابيع

<sup>١</sup> ينظر: تعليقة على معالم الأصول: ٢: ٤٤٤.

<sup>٢</sup> ينظر: فوائد الأصول/الشيخ محمد علي الكاظمي الخراساني: ١-٢: ٨٩، وأجود التقريرات: ١: ٥٧، والمباحث في علم الأصول: ١: ١١١-١١٢.

<sup>٣</sup> ينظر: تحريات في الأصول: ١: ١٨٠.

<sup>٤</sup> ينظر: المصدر نفسه: ١: ١٨٠.

<sup>٥</sup> ينظر: مباحث الأصول: ١: ٤٢٠.

## الزمن في المشتقات

والأيام والساعات، لذا فـ (المقتلية) - التي هي ظرف لحدث قتل الحسين (عليه السلام) - ليست وصفاً للدهر بل هي وصف لهذه القطع الزمانية التي لا يمنعها العرف، لا سيما أن العرف لا ينظر إلى الدهر أنه قطعة زمانية واحدة أو وجود واحد، بل يعمل على تقطيعه إلى هذه القطع المعروفة<sup>(١)</sup>.

بيد أن بعضهم يرى أن اسم الزمان ليس من المشتقات التي تبقى بها الذات بعد زوال الإتيان، ولكن لا بأس أن يطلق مقتل الحسين (عليه السلام) على كل عاشوراء، ويكون ذلك من باب التشبيه<sup>(٢)</sup>، كما يتمسك الأصوليون أن المشتق الأصولي هو ما كان متلبساً بالحدث ولا يصدق على ما زال التلبس عنه، فلا يطلق على العاشر من المحرم في غير سنة (٥٦١) إلا على نحو المجاز، لأن زمان الإتيان الحقيقي بالقتل قد تصرّف في السنة ذاتها<sup>(٣)</sup>.

وعلى أية حال، يتضح مما تقدم أن السجال الأصولي الذي دار بينهم في بيان حقيقة الأمر الذي عليه النقاش لم يأخذ البعد الذي يناسبه في مجال الدراسة، لأن المرجع الذي ينبغي أن تكون فيه هذه الدراسة هو درس اللغوي الذي لا يمنع أن تدرس موضوعاته عند علماء الأصول على أن يعول في حل المشاكل ذات المنحى اللغوي إلى العرف أو المتكلم غير المشكوك في فصاحته، لكي يعلم حقيقة الإستعمال لديه، لا سيما أن الأصوليين أنفسهم يرجعون الدلالة التصديقية إلى الإرادة الإستعمالية، ومما لا شك فيه أن الإرادة الإستعمالية ذات ارتباط مباشر بقصد المتكلم، يضاف إلى ذلك أن الأصوليين أنفسهم قد عولوا كثيراً على قصد المتكلم في درس الفقهي حينما أسسوا القاعدة الفقهية المعروفة التي تقول: (العقود تتبع القصد)<sup>(٤)</sup>، فصحة العقد متوقفة على قصد المتكلم من خلال صيغة العقد التي قالوا عنها أنها تحتاج إلى قبول وإيجاب وصيغة مخصوصة أو عبارة نصية صحيحة لكي يكون العقد صحيحاً، ويزداد

<sup>١</sup> ينظر: بحوث في علم الأصول: ١: ٣٦٩.

<sup>٢</sup> ينظر: الأصول: ١: ١٢٧، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ١٦٧.

<sup>٣</sup> ينظر: الفصول الغرورية في الأصول الفقهية: ٥٩، ومنتهى الدراية في توضيح الكفاية: ١: ٢٦٨.

<sup>٤</sup> ينظر: جواهر الكلام في شرح شرائع الإسلام/محمد حسن النجفي: ٢٢: ١٢٧، والمرتقى إلى الفقه الأرقى/السيد محمد الروحاني: ١:

٣٧٨، وكلمة التقوى/الشيخ محمد أمين زين الدين: ٥: ١٣٩، والقواعد الفقهية/الشيخ ناصر مكارم الشيرازي: ٢: ٣٧٤.

## الزمن في المشتقات

التشدد في العقود اللازمة كعقد النكاح<sup>(١)</sup>، فإذا كان العرف اللغوي لا يمنع أن يطلق لفظ مقتل الحسين (عليه السلام) على كل يوم عاشر من المحرم فما المانع من ذلك، فإذا قال العرف-كما يرى السيد محمد صادق الصدر-: أن الزمان يبقى بعد زوال زمان اتصاف الذات بالحدث، فهو يبقى ويدخل في دائرة النقاش، كون المسألة لغوية فيصير إلى العرف في توجيهها<sup>(٢)</sup>، فيتوسع العرف في التقسيمات الزمانية، ويتشعب فيها، ولا يقف عند حدود التقسيم الفلسفي المعروف الذي هو الماضي والحال والإستقبال، فقد زاد السيد محمد صادق الصدر عليه تقسيمين جديدين لا يمنع العرف من قبولهما، لكي تكون التقسيمات الزمانية عنده ثلاثة، وهي:- الماضي والحاضر والمستقبل، وكذلك الوحدات الزمانية المعروفة التي هي: السنة والشهر واليوم والساعة، فضلاً عن تقسيم الزمان بوصفه ظرفاً للحوادث الواقعة فيه، فيسمى الزمان باسم الحادثة التاريخية التي تقع في الزمان المعين<sup>(٣)</sup>، وبعد هذا التقسيم يعتمد السيد محمد صادق الصدر على الأخذ بالتقسيم الثاني منها معللاً ذلك أنه مما يتناسب مع الفهم العرفي (فالذات الزمانية إذا تعلق وجودها بزمان الحدث فلا بقاء لها بعد زواله ومن ثم تخرج عن محل النزاع، وإذا تعلق وجودها بالاستمرار الزمني فيمكن تصور بقاء الذات الزمانية بعد انتهاء الحدث بالتفريق بين اتصاف الذات وبين بقاء الذات، فالاتصاف هو ما يرتبط بوقوع الحدث الآتي وينتهي بانتهاؤه، وأما بقاءها فهو استمرار وجود الذات بعد زوال المبدأ في الساعة واليوم والشهر بحسب ما يتناسب والفهم العرفي)<sup>(٤)</sup>.

<sup>١</sup> ينظر: محصل المطالب في تعليقات المكاسب/الشيخ صادق الطهوري: ١: ٣٥٤، ومنهاج الفقاهة/السيد محمد صادق الروحاني: ٣:

٢٠١، والمباحث الأصولية: ٣: ٤٧٣.

<sup>٢</sup> ينظر: منهج الأصول: ج ٢ ق ١: ٢٨.

<sup>٣</sup> ينظر: منهج الأصول: ج ٢ ق ١: ٢٦.

<sup>٤</sup> البحث اللغوي في المشتق عند السيد الشهيد محمد الصدر: ٩٤.

# الفصل الثالث

الزمن في أساليب الطلب

تعددت الدراسات اللغوية ذات الارتباط المباشر بالمباحث اللفظية ودلالاتها وما تقضي إليه تلك الدلالات، لكي يتسنى الوقوف على مقاصد المتكلمين سواء أكان في مرحلة الوضع الإفرادي أم مرحلة الإستعمال السياقي، ولم تكن هذه الدراسة المهمة وفقاً على البحث الصرفي أو النحوي، ولكنها دخلت في البحث البلاغي الذي يهتم كثيراً بالمعاني التي تنتجها الألفاظ، ناهيك عن القيمة الجمالية لتلك الألفاظ سواء أكانت مفردة فيشترط فيها أن تكون - بلاغياً - سلسلةً وسهلةً وغير منفرة لأذن السامع، أو كانت متضامةً مع مثيلاتها، فيشترط فيها أن تحظى بتعليق أو نظمٍ تركيبى جميل بعيد عن التعقيد اللغوي الذي تمجّه آذان السامعين.

كما أن مثل هذه الدراسات اللغوية ليست وفقاً كذلك على الألفاظ والمركبات ذات الدلالة الخبرية بل شمل مختلف ميادين الكلام العربي سواء أكان خبراً أو إنشَاءً، لأن التنوع الدلالي الذي هو بغية دارس اللغة النحوي والبلاغي لا يقف عند حدود التراكم الخبرية إذ إن المركبات الإنشائية لها القدرة على مواكبة التنوع اللغوي بما تقضي إليه من دلالات أصبحت فيما بعد ساحةً ومرتعاً لعلماء اللغة الباحثين عن مداليل الألفاظ، خاصة أن قيمة اللفظ عندهم تكمن بما يعطيه من دلالة، ولذلك حظيت الدراسات البلاغية بالنصيب الأوفر في مضممار المركبات الإنشائية التي هي قسيم للمركبات الخبرية، ذلك لأن البلاغيين كانت لهم عناية خاصة بدراسة المسائل التي تعود في حقيقتها للإنشاء وهو الذي لا يوصف بالصدق ولا بالكذب<sup>(١)</sup>.

ومن تلك المسائل هي ما عُرِفَت عند اللغويين (بأساليب الطلب)، إذ إن الإنشاء في

الدراسات البلاغية يتفرع فرعين هما:

١- الإنشاء الطلبي: هو ما يستدعي مطلوباً غير حاصل وقت الطلب، ومن

أساليبه الأمر، والنهي، والإستفهام، والتمني، والنداء<sup>(٢)</sup>.

٢- والإنشاء غير الطلبي: هو ما لا يستدعي مطلوباً، ومن أساليبه التعجب،

والمدح، والذم، والقسم، وأفعال الرجاء<sup>(٣)</sup>.

<sup>١</sup> ( ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة (المعاني والبيان والبدیع)/جلال الدين القزويني الخطيب: ٢٤، والمطول (شروح تلخيص المفتاح)/العلامة سعد الدين التفتازاني: ١٨.

<sup>٢</sup> ( ينظر: مفتاح العلوم/أبو يعقوب يوسف بن محمد السكاكي: ٤١٤-٤١٥، والبلاغة الواضحة البيان والمعاني والبدیع/علي الجارم ومصطفى أمين: ١٧٠.

<sup>٣</sup> ( ينظر: مفتاح العلوم: ١٧٠.

ويظهر من خلال التقسيم الآنف أن هذه الموضوعات مما اقتصر البحث فيها على الدراسات البلاغية، لا سيما في أسلوب الأمر والنهي اللذين سيكونان مادة هذا الفصل من خلال ما يحتملان من المدلول الزمني المستبطن فيهما، لأن البحث يهتم بالدلالة الزمنية عند كل من النحويين والأصوليين، وهذا ما وجده الباحث مستوعباً في هذين الأسلوبين فقط، علماً أن النحويين لم يولوا الأمر والنهي الأهمية اللازمة في الدرس النحوي كما هو الحال عند البلاغيين، فقد تناولوا الأمر في أبواب متفرقة في كتبهم<sup>(١)</sup>، أي أن كلياً منهما لم يدرس في باب نحوي مستقل عند علماء النحو، فيما عدا سيبويه الذي درسهما في باب مستقل تحت عنوان (هذا باب الأمر والنهي)<sup>(٢)</sup>، ومع ذلك فإن سيبويه لم يبحث الأمر من حيث الدلالات التي يدل عليها أو المعاني التي يفضي إليها بل بحثه من حيث البناء والإعراب.

أما الأصوليون فكانت دراستهم لمباحث الألفاظ دراسة آلية تعتمد اللفظ بوصفه المرآة التي يُرى بها المعنى، فكانوا يتعمقون كثيراً في الوصول إلى المدليل التي تقف خلف الألفاظ، لأنها الغاية الوحيدة لدخول مباحث الألفاظ إلى حرم الدراسات الأصولية، ولهذا امتازت تلك الدراسة بتفوقها على الدرس النحوي القديم والحديث، خاصة ما يتعلق منها بأسلوب الأمر والنهي بعدما اتضح أن النحوي يهتم باللفظ والأصولي يهتم بالمعنى<sup>(٣)</sup>، فـ(الفرق شاسع بين تناول النحوي للأمر والنهي، وتناول الأصولي لهما، على اعتبار أن النحوي يركز على الجانب الشكلي والبنية اللغوية. أما الأصولي فقد اهتم بالمعنى أساساً. وعليه يمكن القول أن تناول النحوي (لظاهرة أفعال اللغة بشكل عام) تناول صوري. أما تناول الأصولي البلاغي، يتجاوز هذا المنحى لتوظيفه دلاليًا وتداوليًا)<sup>(٤)</sup>، فالنحاة يكتفون بالقول إن الأمر يدل على الطلب من دون توضيح لحقيقة هذا الطلب<sup>(٥)</sup>.

<sup>١</sup> ينظر: أساليب الطلب بين النحويين والبلاغيين/د. قيس إسماعيل الأوسي: ٨٣، والأمر والنهي عند علماء العربية والأصوليين/د. ياسين جاسم الخيمد: ٤٥.

<sup>٢</sup> ينظر: الكتاب: ١: ١٣٧.

<sup>٣</sup> ينظر: رصف المباني في شرح حروف المعاني/الإمام أحمد بن عبد النور المالقي: ٢٦٩.

<sup>٤</sup> الاستلزام الحوارية في التداول اللساني/العايشي أدراوي: ٦٦.

<sup>٥</sup> ينظر: القواعد الأصولية/الشيخ حسن الجواهري: ١: ١٤٣.



ولهذا فمعرفة اللغة العربية من أساسيات فهم النصوص عند الأصوليين<sup>(١)</sup>، لأن البحوث الأصولية التي تناولت المسائل اللغوية مبتتاة على تفسير ما قالته اللغة<sup>(٢)</sup>، وكنتيجة لهذا صارت الدراسات الأصولية أكثر تعمقاً من الدراسات البلاغية، فلم يقدم البلاغيون في دراسة الأمر والنهي ما قدمه الأصوليون من معانٍ يمكن أن يدل عليها الأمر والنهي<sup>(٣)</sup>، بل يمكن القول إن البلاغيين اعتمدوا كثيراً على الأصوليين في تفسير بعض المسائل ذات العلاقة الخاصة بأسلوب الأمر، ويحيلون القارئ عليها<sup>(٤)</sup>، ومع ذلك فبين الدرس البلاغي والدرس الأصولي علاقة وثيقة في بحث الأمر والنهي<sup>(٥)</sup>.

ويبدو أن السبب المباشر في تفوق الأصوليين في بحثي الأمر والنهي كون هذين المبحثين يرتبطان إرتباطاً مباشراً بتوجيه أفعال المكلفين، إذ إن أكثرهما قائم على طلب الفعل وطلب الكف عن الفعل<sup>(٦)</sup>، وما يترتب على هذا الأمر من خطورة في استنتاج النصوص الشرعية المتمثلة بالقرآن الكريم والسنة المطهّرة لمعرفة المقاصد الحقيقية أو الظاهرية لذلك الكلام المقدس، كي يتسنى لهم - فيما بعد - استنباط الأحكام الشرعية التي تدل عليها تلك النصوص، وهي غاية تقتضي الإحاطة الكافية بعلوم اللغة، يحدوهم حرص قوي على فهم مقاصد النصوص الشرعية<sup>(٧)</sup>، يساعدهم في ذلك أنهم يكثرون من اعتماد الدلالة العرفية في توجيه المسائل اللغوية<sup>(٨)</sup>، وهي الدلالة المستمدة من الذوق العرفي لما قالته العرب من خلال التعويل على اللسان العربي السليم في حل المعضلات اللغوية.

فكانت الدلالة الزمنية واحدة من تلك المسائل المهمة التي أولاها الأصوليون الإهتمام اللازم، ويتجلى ذلك واضحاً في أسلوب الطلب بما يمكن فيه أن يوصف أنه أكثر اهتماماً من النحاة والبلاغيين<sup>(٩)</sup>.

<sup>١</sup> ( ينظر: الاستلزام الحواري في التداول اللساني: ٤١، ومنهج الأصوليين في بحث الدلالة اللفظية الوضعية: ٣٦.

<sup>٢</sup> ( ينظر: القواعد الأصولية: ١: ١٤٤.

<sup>٣</sup> ( ينظر: البحث البلاغي عند الأصوليين (أطروحة دكتوراه) / حسن هادي محمد عباس التميمي: ١٢٧، وأساليب الأمر والنهي في القرآن الكريم وأسرارها البلاغية (رسالة ماجستير) / يوسف عبد الله الأنصاري: ٥٤.

<sup>٤</sup> ( ينظر: أساليب الطلب بين النحويين والبلاغيين: ٨٤.

<sup>٥</sup> ( ينظر: المصدر نفسه: ٨٤.

<sup>٦</sup> ( ينظر: تفسير النصوص في الفقه الإسلامي / د. محمد أديب صالح: ٢٣٢.

<sup>٧</sup> ( ينظر: التداولية عند علماء العرب / د. مسعود صحراوي: ١٤٧-١٤٨.

<sup>٨</sup> ( ينظر: منهج الأصوليين في بحث الدلالة اللفظية الوضعية: ١١٥.

<sup>٩</sup> ( ينظر: أساليب الطلب بين النحويين والأصوليين (رسالة ماجستير) / نجيرس طعمة المالكي: ٢٠٧.

إذ سيتم التعرف على هذا الأمر من خلال تناول هذا الفصل لأسلوب، الأمر والنهي إن شاء الله ﷻ.

## أسلوب الأمر

يعدُّ الأمر واحداً من أساليب الطلب في اللغة العربية وغيرها من اللغات الأخرى، إذ لا تقتصر دراسته على اللغة العربية بل تتعداها إلى لغات مختلفة، لأن اللغة أية لغة لا تستغني بطبيعتها عن التخاطب الإبلأغي الذي يقتضي في معظم إستعمالته إلى وجود متكلم ومخاطب، أو أمر ومأمور، إذ تشكل العملية الإبلأغية إحدى الدعائم الأساسية لأسلوب الطلب في حقيقته اللغوية والدينية.

وتتحدد جوانب هذه المسألة، وتتضح أبعادها عند دراسة واحد من أنواع الطلب في اللغة العربية وهو الأمر لكي يتم التعرف على مناشئ هذه الحقيقة بعد دراسة الدلالة الزمنية فيها عند كل من النحويين والأصوليين، خاصة أن الأمر من أساليب الطلب التي تتصل إتصالاً وثيقاً بعلم المعاني، الذي امتازت به الصيغ المستعملة في الأمر من الأسلوب البليغ فضلاً عن ميزاتها الزمنية والخطابية<sup>(١)</sup>.

أما ما يتعلق بتعريف الأمر فقد اختلفت عبارات النحويين والبلاغيين في إعطاء التحديد الدقيق والمناسب للأمر، وإن كانت أغلب عباراتهم تشتمل على قيدين أساسيين في حدِّ الأمر هما:

١- دلالاته على الطلب.

٢- يشترط أن يكون الطلب من العالي إلى الداني<sup>(٢)</sup>.

مع ذلك فإن ابن فارس قد أشار إلى هذين القيدتين إشارة بعيدة؛ لأنه أراد للأمر أن يشتمل على ما ذكره الأصوليون كما سيوضح، وهو كون المأمور يعد عاصياً حين يترك الإمتثال الصادر أو المدلول عليه من خطاب الأمر، ولهذا يقول: (الأمر عند

<sup>١</sup> ( ينظر: أساليب الطلب في شعر الحوي دراسة تطبيقية(رسالة ماجستير)/غانم عودة شرهان فرحان السوداني: ٣٥.

<sup>٢</sup> ( ينظر: مفتاح العلوم: ٤٢٨، وشرح الكافية: ٤: ١٠٣، والمطول شرح تلخيص المفتاح: ٤٤، والتلخيص في علوم البلاغة/جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني الخطيب: ١٦٩، والتعريفات/الشريف السيد علي الجرجاني: ٢٨، والأساليب الإنشائية في النحو العربي/د. عبد السلام محمد هارون: ١٤، والزمن النحوي في اللغة العربية/د. كمال رشيد: ٢٦٠، والدلالة النحوية عند العرب/د. عبد الكريم مجاهد: ٢٨، ودلالة السياق في القصص القرآني(أطروحة دكتوراه)/محمد عبد الله علي سيف: ١٤٥.

العرب: ما إذا لم يفعله المأمور به سمي المأمور به عاصياً ويكون بلفظ **إفعل** و**ليفعل**<sup>(١)</sup>، فالتعريف وإن كان يشتمل على دلالة زائدة على التعريف المشهور لكن الواقع ليس المأمور به هو العاصي - عند عدم الإمتثال - بل المأمور؛ لأن المأمور به هو المطلوب لا المطلوب منه.

وعلى أية حال فالتعريف مما اعتمده الأصوليون في الدرس الأصولي؛ لأنه يتناسب مع الغاية التي يفضي إليها علم الأصول، وكما اختلفت عبارات اللغويين في تحديد الأمر اللغوي كذلك اختلفت عبارات الأصوليين في تحديد الأمر الأصولي ما بين القدماء والمحدثين، فمنهم من ذكر أن الأمر هو طلب الفعل بالقول على سبيل الإستعلاء<sup>(٢)</sup>، ومنهم من قال: بأنه اللفظ العام الدال على طلب الفعل لا كفّ الفعل<sup>(٣)</sup>، وذلك في مرحلة الوضع الصرفي لصيغته.

ومثلاً درس اللغويون والأصوليون الأمر بعمومه من خلال تعريفه، فقد درسوا الأدوات التي يأتي عليها الأمر في اللغة العربية، وقد استقرأ الباحث الأدوات التي درسوها في بحوثهم، فوجد أن ما يشتمل منها على الدلالة الزمنية هي ثلاث صيغ لا غير والتي هي كالاتي:

- ١ - صيغة (إفعل).
- ٢ - صيغة (ليفعل).
- ٣ - الجملة الخبرية الدالة على الطلب.

<sup>١</sup> (الصاحبي: ٢٩٨).

<sup>٢</sup> (ينظر: قواطع الأدلة في أصول الفقه/منصور بن محمد السمعاني: ١: ٩٠، والمخصول في علم الأصول: ٢: ١٧، ونهاية الوصول في دراية الأصول/صفي الدين الأرموي الهندي: ٣: ٨٢٣، ومفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول/محمد بن أحمد المالكي التلمساني: ٢٠، ومنتهى السؤل في علم الأصول/سيف الدين الآمدي: ١٠٠، وأصول الفقه/الحضري: ١٩٤، معجم أصول الفقه/خالد رمضان حسين: ٤٤).

<sup>٣</sup> (ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه/بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي: ٢: ٣٤٥، وشرح العضد/عضد الدين الأبيحي: ١٦٢، وجمع الجوامع في أصول الفقه/تاج الدين عبد الوهاب السبكي: ٤٠، ومختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل/ابن الحاجب: ١: ٦٤٦، ودلالة تراكيب الجمل عند الأصوليين/د. موسى بن مصطفى العبيدان: ١٠٧).

## ١ - صيغة (إفعل)

أولاً: عند اللغويين

تتميز صيغة (إفعل) بأنها الصيغة الأساسية التي تستعمل للدلالة على الأمر في اللغة العربية عند كل من النحويين والصرفيين والبلاغيين، خاصةً أنهم يرون بأنها الوحيدة التي تدل على الأمر بصيغتها المجردة، فهي تقبل الدلالة على الأمر بوضعها الصرفي الإفرادي، من دون الحاجة إلى الضمائم، وعرفت هذه الصيغة عند النحاة بـ(الأمر) (لأن استعمال هذه الصيغة في طلب الفعل على وجه الاستعلاء وهو الأمر حقيقة: أغلب وأكثر)<sup>(١)</sup>، حتى أن النحويين لم يجعلوا تعريفاً خاصاً بالأمر لكن حديثهم اشتمل على نوع واحد من أنواع الأمر هي صيغة (إفعل)<sup>(٢)</sup>

وقد عدّها البصريون فعلاً ثالثاً قسماً للفعل الماضي والفعل المضارع<sup>(٣)</sup>، لأنهم وجدوا فيه الدلالة على الحدث التي تدل عليها مادة الفعل، فلا تفترق هذه الصيغة بهذه المسألة عن غيرها من المشتقات، لأن المادة الإشتقاقية دالة على الحدث سواء أشتق منها فعل أو غيره من المشتقات الأخرى، كما وجدوا فيه الدلالة على نسبة الحدث إلى فاعل معين لم يقع الفعل منه قبل التصريح بالفعل.

ومن هنا فدلالته الزمنية عندهم هي المستقبل بأصل الوضع<sup>(٤)</sup>، لاسيما أن سيبويه كان قد أشار إلى هذه الدلالة المجردة، وهو يمثل للأفعال الثلاثة بعدما عرف الفعل، إذ قال: (وَأَمَّا بِنَاءِ مَا لَمْ يَقَعْ فَإِنَّهُ قَوْلُكَ أَمْرًا: أَذْهَبُ وَأَقْتُلُ وَأَضْرِبُ)<sup>(٥)</sup>، فهو يشير -هنا- إلى الدلالة التي تدل عليها صيغة (إفعل) هي الدلالة المستقبلية، فضلاً عن أنه يلزم من كلامه إشارة إلى أن

<sup>١</sup> (شرح الكافية: ٤: ١٠٣).

<sup>٢</sup> (ينظر: الأمر والنهي عند علماء العربية والأصوليين: ٣٦).

<sup>٣</sup> (ينظر: المقتضب: ٢: ٢، والحدائق الندية في الفوائد الصمدية: ٩٨، وزمن الفعل في اللغة العربية قرائنه وجهاته/عبد الجبار توامة، والفعل والزمن/د. عصام نور الدين: ٩٢، واتجاهات التحليل الزمني في الدراسات اللغوية/د. محمد عبد الرحمن الريحاني: ١٣٣، والقريضة في اللغة العربية/د. كوليزار كاكل عزيز: ١٦١، ورد على دعوى يدعيها اللغويون الغربيون تتصل بالزمن في اللغة العربية(بحث)/د. البدر اوي زهران، مجلة مجمع اللغة العربية، القاهرة، ج٧٢: ٩٨، ١٩٩٣ م).

<sup>٤</sup> (ينظر: للمع: ٢٨، والمقتصد في شرح الإيضاح: ٢: ١١٣٠، و التوطئة/الشلوبيني: ١٣٦، وشرح جهل الزجاجي/أبو الحسن بن محمد بن خروف الأشيبلي: ١: ٢٧١، وشرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد/جمال الدين محمد بن عبد الله بن مالك الأندلسي: ٣: ٢٤، وجمع الفواعل في شرح جمع الجوامع: ١: ٣٠، والنحو الوافي: ١: ٤٣، ٥٠، وتجديد النحو/د. شوقي ضيف: ٥٩، ومعاني النحو: ٤: ٢٧، ولفظة القرآن الكريم دراسة في التركيب النحوي لسورة يس/د. صبري السيد محمد: ١٨١، والمتشابه والمختلف في النحو العربي/د. محمد حسن صبرة: ١١، والتحليل اللغوي في ضوء علم الدلالة/د. محمود عكاشة: ١٠٤).

<sup>٥</sup> (الكتاب: ١: ١٢).

الصيغ التي تدل على طلب الفعل هي هذه الصيغة دون غيرها من الصيغ الأخرى، وهو مع ذلك يقول بفعلية صيغة (إفعل) لأنه في مقام تقسيم الأفعال على وفق الدلالة الزمنية التي تقتضيها كل من الأفعال الثلاثة، فسيبويه يلتزم بضرورة فعلية صيغة (إفعل) مع أنه يصرح في الموضوع نفسه لكونها من أساليب الطلب، لكنه يؤكد على هذه الضرورة المتبناة من المذهب البصري هي أن الصيغة من الأفعال.

ولذلك يشير في موضع آخر إلى أن الأمر والنهي لا يكونان إلا بفعل، وهو قوله: (..الأمر والنهي إنما هما للفعل،... لأنهما لا يقعان إلا بالفعل، مظهراً أو مضمراً)<sup>(١)</sup>

ومع ذلك فالقول بدلالة صيغة (إفعل) على الزمن يمكن مناقشته من خلال ما يأتي:

١- إن التسليم بهذا التوجيه النحوي يقود إلى عدم التفريق بين الحدث المنسوب إلى المتكلم الذي يدل على الحال، لأن الحدث يصدر منه لحظة النطق بالأمر، وبين الحدث الذي ينبغي على المأمور أن يقوم به، وبسبب هذا المحذور اختلفوا في دلالاته الزمنية، فقد ذهب بعضهم إلى دلالاته على الزمن المستقبل -كما تبين-، في حين ذهب غيرهم إلى القول بدلالاته على زمن الحال<sup>(٢)</sup>، أو الحال والإستقبال<sup>(٣)</sup>.

بينما فرّق السيد علي خان المدني (ت ١١٢٠هـ) بين الدلتين حين قال: (فإن احتجّ على كونه للاستقبال على كل حال بأنه إنما يدلُّ عليه بالتضمّن، لأنّ دلالاته عليه من جهة كونه فعلاً وعلى الحال بالالتزام، لأنّ دلالاته عليه إنما هي لضرورة وقوعه إنشاءً... والمعتبر في فعليته إنما هو الحدث الذي وُضع له، لا الحدث الذي أوقع عليه ما وضع له وعلى الاستقبال بالالتزام، لأنّ دلالاته عليه لضرورة امتناع تحصيل الحاصل غاية ما في الباب أنّ رعاية جانب اللفظ أوجبت أن نقول إنّهُ يتضمّن كلا الزمانين لتضمّنه لكلا الحدين)<sup>(٤)</sup>، فهو يقول بدلالة الصيغة على الزمن المستقبل دلالة تضمينية يعني

<sup>١</sup> (الكتاب: ١: ١٣٧).

<sup>٢</sup> (ينظر: الحدائق الندية في شرح الفوائد الصمدية/السيد علي خان المدني: ٩٧، وألفاظ السمع في القرآن الكريم -دراسة دلالية- (رسالة ماجستير)/شكيب غازي بصري الحلبي: ١٠٠).

<sup>٣</sup> (ينظر: شرح اللمع للأصفهاني/أبو الحسن علي بن الحسين الباقولي: ٢٧١، والحدائق الندية في شرح الفوائد الصمدية: ٩٧-٩٨، والزمن النحوي في اللغة العربية/د. كمال رشيد: ٢٦١، وألفاظ السمع في القرآن الكريم -دراسة دلالية-: ١٠١).

<sup>٤</sup> (الحدائق الندية في شرح الفوائد الصمدية: ٩٨-٩٩).

جزء مدلول الصيغة، ولكون الصيغة مختلفة الدلالة بين النحاة للإختلاف الحاصل بينهم في حقيقة الحدث الذي تتضمنه، أهو حدث الصدور من المتكلم أو الحدث المنسوب للمأمور والمطلوب إمثاله؟، لذلك اختلف معها الزمن الذي تتضمنه، مع جزمه بأن دلالتها على الزمن المستقبل مقطوع بها.

٢- إن هذا الكلام مما ينسجم مع الدلالة الوضعية أو الصرفية لصيغة (إفعل)، والحال أن درس الحديث لا يقول أن الصيغ المجردة لها دلالة زمنية، أو أنه لم يقل بأنها تدل على الزمن المعين والمحدد، وكان ذلك في الصيغ الخبرية، فضلاً عن الصيغ الإنشائية الطلبية، وصيغة (إفعل) واحدة منها، لأنها تدل على الحال والإستقبال من خلال القرائن السياقية<sup>(١)</sup>

ومع ذلك فقد أصرّ البصريون - نتيجة تعلقهم بفعليّة صيغة (إفعل) - وراحوا يبحثون عما يؤكد هذا المدعى، لذلك قالوا أنه فعل مبني<sup>(٢)</sup>، لأنه صيغة قائمة برأسها<sup>(٣)</sup>، ولا يؤدي الإختلاف الزمني للصيغة إلى عدم القول بفعاليتها، كما لا تضرّ دلالتها على الطلب أن تكون خالية من الدلالة على الحدث والزمن.

ولعلّ من الأمور التي درسوها في هذه الصيغة هي أن فعل الأمر هو الأصل لبقية الأفعال الثلاثة، وهو الفعل الأكثر قدماً من الفعل الماضي والفعل المضارع<sup>(٤)</sup> لأن الإستعمال اللغوي بدأ به، وكانت الصيغ الأخرى غير موجودة حينها، ولذلك يقول ولفنسون: (وقد بذل المستشرقون جهوداً عظيمة في البحث عن تاريخ الفعل في اللغات السامية فكل ما وصلوا إليه من أبحاثهم أن اتفق أغلبهم على أن الصيغة القديمة أو الأصلية للفعل إنما هي صيغة الأمر ثم اشتقت منها صيغة المضارع في حالة الاسناد للفاعل أو الضمير)<sup>(٥)</sup>.

وهذا الكلام - كما يتضح - من البحوث التي تخلو من الثمرة العملية التي نتوخّاها الدراسة اللغوية، ومع ذلك تقضي شطراً من وقتها في هذا البحث لا لشيء إلا لإثبات

<sup>١</sup> ( ينظر: المشتق بين النحاة والأصوليين: ٦٨.

<sup>٢</sup> ( ينظر: شرح الكافية: ٤: ١٠٤، والإنصاف في مسائل الخلاف: ٢: ٥٢٤، والأشباه والنظائر: ٢: ١٤٨، والنحو القرآني قواعد وشواهد: د. جميل أحمد ظفر: ١٠.

<sup>٣</sup> ( ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف: ٢: ٥٤٨-٥٤٩، والأشباه والنظائر: ٢: ١٤٨، وتطور دراسة الجملة العربية بين النحويين والأصوليين: د. صالح الظالمي: ١٤٦.

<sup>٤</sup> ( ينظر: الأشباه والنظائر: ٢: ١٠-١١.

<sup>٥</sup> ( تاريخ اللغات السامية: ١٥.

أن الصيغة من الأفعال، وليست خارجةً عنها، أو أنها مرتجلة لا مقتطعة من الفعل المضارع<sup>(١)</sup>، أو أن الصيغة الفعلية المعينة هي الأسبق من الصيغ الفعلية الأخرى. أما الكوفيون فقد ذهبوا إلى أن صيغة (إفعل) ليست فعلاً على الحقيقة، أو أنها صيغة ليست قائمة برأسها، وإنما هي مقتطعة من الفعل المضارع<sup>(٢)</sup>، ولا وجود إلا للفعلين الماضي والمضارع ثم أقتطعت الصيغة التي تدل على الطلب من الفعل المضارع الدال على الخبر وصارت عندهم دالة على الطلب ليس إلا<sup>(٣)</sup>، أي أن هذه الصيغة قسم من الفعل المضارع وليست قسيماً له<sup>(٤)</sup>، ولذلك فهي عندهم فعل مضارع مسبوق باللام سقطت منه اللام ثم سقطت منه ياء المضارعة<sup>(٥)</sup>، فالدلالة الزمنية التي تقتضيها صيغة (إفعل) -أو كما يسميها النحاة فعل الأمر- هي الدلالة الزمنية ذاتها التي تدل عليها صيغة (يفعل) أو الفعل المضارع بتعبير النحاة<sup>(٦)</sup>، وبناءً على ذلك فقد أنكر الكوفيون في هذه الصيغة الأمور الآتية:

- ١- أنها ليست صيغة قائمة برأسها بل هي مقتطعة من الفعل المضارع.
- ٢- ولكونها تابعة للفعل المضارع في أصل وجودها فهي من الصيغ المعربة لا المبنية<sup>(٧)</sup>.
- ٣- كما أنهم ذهبوا إلى القول بإنكار كونها من الأفعال، خاصة مع خلوها من الدلالة الزمنية لديهم، أو مع التذبذب الزمني الذي وقع فيه البصريون إزاء هذه الصيغة، لذا قالوا أن الأفعال عندهم هي الماضي والمستقبل والدائم، ويعنون بالمستقبل صيغة (يفعل) ويعنون بالدائم صيغة (فاعل)، أو اسم الفاعل.

<sup>١</sup> ينظر: نحو الفعل: ٥٦-٥٧.

<sup>٢</sup> ينظر: شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: ٣: ٣٨٢، وتوضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية بن مالك/ابن أم قاسم المرادي: ١: ٣٠٥، والأشباه والنظائر: ٢: ١٤٨، وشرح الحدود في النحو/عبد الله بن أحمد الفاكهي: ٩٧، والفعل والزمن: ١٧، ومعاني النحو: ٤: ٢٦، ودلالة الأمر في القرآن الكريم (أطروحة دكتوراه)/قاسم كتاب عطا الله: ١٠٧، واسم الفاعل في القرآن الكريم (رسالة ماجستير)/سمير محمد عزيز نمر موقدة: ٤٥.

<sup>٣</sup> ينظر: جمع الهوامع بشرح جمع الجوامع: ١: ٣٩.

<sup>٤</sup> ينظر: الفعل في معاني القرآن للفراء (رسالة ماجستير)/طالب حميس وادي الظاهر: ٨٨.

<sup>٥</sup> ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب: ٤: ٢٤٤، والإنصاف في مسائل الخلاف: ٢: ٥٢٨، والأشباه والنظائر: ٢: ١٤٨، ومعاني النحو: ٤: ٢٦.

<sup>٦</sup> ينظر: شرح المفصل: ٤: ٢٩٠، والأمر عند النحاة، الأمر في الفصحى دراسة لغوية (بحث)/د.علي محمد هنداي، مجلة علوم اللغة، مجلد ٩، عدد ٢: ٢٠٠٦، ٢٥١م، والزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية للأفعال الواردة فيه/د.بكري عبد الكريم: ٧٤.

<sup>٧</sup> ينظر: شرح المفصل: ٤: ٢٩٤، وشرح الكافية: ٤: ١٠٤، وشرح جمل الزجاجي: ٨٥٧، والإنصاف في مسائل الخلاف: ٢: ٥٢٨، والنحو القرآني قواعد وشواهد: ١٠.

وليس هذا الكلام الذي يذهب إلى كون صيغة (إفعل) خارجة عن دائرة الفعلية من نتائج العقل الكوفي فحسب، وإن كان قد نسب إليهم من الناحية التاريخية إلا أن هناك من البصريين من ذهب إلى خروجها عن دائرة الفعلية بعدما أفرغها من الدلالة الزمنية فقد ذكر ابن هشام الأنصاري في مغني اللبيب أن الصيغة عارية عن الدلالة الزمنية، فلا يمكن القول بأن صيغة (إفعل) من الأفعال؛ لأنها لا تدل على غير الطلب، فتبيّن أن فعل الإنشاء مجرد من الزمن (وحيثُ تشكل فعليته)<sup>(١)</sup>.

وقد تباينت أقوال علماء اللغة المحدثين في حقيقة صيغة (إفعل) والقول الفصل في كونها من الأفعال أو أنها صيغة خاصة ليست من الأفعال في شيء، إذ اختار بعضهم ما ذهب إليه الكوفيون في أن الصيغة عبارة عن جزء مقتطع من الفعل المضارع، ولا تملك الخصائص أو المقومات أو السمات الفعلية، ولهذا ينبغي أن لا تدخل تحت عنوان الأفعال لافتقارها الصورة التي عليها الفعل الماضي والفعل المضارع<sup>(٢)</sup>.

يضاف إلى ذلك أن هذه الصيغة الطلبية لا تملك دلالة زائدة على دلالة الطلب التي تتضمنها، أي أنها تفتقر للمدلول الزمني<sup>(٣)</sup>، لاسيما أن الزمن بحقيقته من المداليل التي تتضمنها الجمل الخبرية لا الإنشائية<sup>(٤)</sup>، فلا يمكن أن تدل صيغة الأمر الطلبية على الزمن حتى مع التسليم بفعليتها على ما يراه بعض المحدثين<sup>(٥)</sup>، أو أنها تحتل الدلالة على الحدث والزمن تمسكاً بما ذهب إليه البصريون بوصفها صيغة فعلية تسير جنباً إلى جنب مع الفعل الماضي والمضارع<sup>(٦)</sup>، غير أنها - كما يرى بعض المحدثين - لا تسمى صيغة (إفعل) ولكن تسمى صيغة فعل الأمر ذلك؛ لأن الأمر فيها قد يأتي من الفعل غير الثلاثي مثل انطلق وانتبه واستقم، فيتعارض بذلك مع تسمية الأمر على وفق الصيغة الثلاثية<sup>(٧)</sup>.

<sup>١</sup> ( مغني اللبيب عن كتب الأعراب: ١ : ٢٤٤ .

<sup>٢</sup> ( ينظر: في النحو العربي نقد وتوجيه: ١٣٠، والفعل زمانه وأبنيته: ٢١-٢٢ .

<sup>٣</sup> ( ينظر: إحياء النحو: ٦٠ هامش، وفي النحو العربي قواعد وتطبيق: ٢٤، ونحو التيسير/د. أحمد عبد الستار الجوارى: ١٠٣، والزمن واللغة/د. مالك المطلي: ١٢٢، والزمن الصرفي والزمن النحوي في اللغة العربية (بحث)/د. فاضل الساقى، مجلة الصاد، ج٣: ١٤٤-١٣٩، ١٩٨٩م، والزمن النحوي في اللغة العربية: ٢٦٠، وقواعد فات النحاة/د. أحمد حاطوم: ٦٧، والزمن في اللغة العربية/محمد الملاخ: ٣١٢ .

<sup>٤</sup> ( ينظر: نحو الفعل: ٥٩، ونحو التيسير: ١٠٣، والزمن واللغة: ١٢٦ .

<sup>٥</sup> ( ينظر: الزمن الصرفي والزمن النحوي في اللغة العربية (بحث): ١٤٥ .

<sup>٦</sup> ( ينظر: النحو الوافي: ١ : ٥٠، والزمن في النحو العربي/د. كمال إبراهيم بدري: ٢٠٤، وزمن الفعل في اللغة العربية قرائنه وجهاته: ٥-

٦، والأمر عند النحاة. الأمر في الفصحى دراسة لغوية (بحث): ٢٥٥، والقرينة في اللغة العربية: ١٦١ .

<sup>٧</sup> ( ينظر: الأمر والنهي عند علماء العربية والأصوليين: ٤٢ .



وقد عزا بعض علماء اللغة المحدثين إلى أن الدلالة الزمنية لصيغة (إفعل) ينبغي أن تدرس في السياق الذي ترد فيه لا في الصيغ المجردة<sup>(١)</sup>، لأن الصيغة وحدها عاجزة عن إعطاء الدلالة الزمنية المحددة ما لم تدخل في سياق تركيبى تتضح فيه الملامح الحقيقية لزمنها، بدليل أن البصريين اختلفوا في حقيقة الزمن الذي تدل عليه، فهل تدل على الزمن الحالي أو الإستقبالي، أو أنها تدل عليهما معاً؟.

لذلك يجد الدارس لهذه الصيغة نفسه ملزماً باعتمادها في إطار تركيبى كي تتضح حقيقتها بعيداً عن الخلاف اللغوي فيها، مع التسليم بطبيعة الحال - أنها من المسائل التي ترتبط مباشرة بمقاصد المتكلمين، وإن القدر المتيقن في دلالتها الزمنية أنها تدل على الحال أو الإستقبال، وذلك من خلال النظر إلى طبيعة الحدث الذي تدل عليه، فإن كانت تدل على الحدث الصادر من المتكلم فهي - لا شك - تدل على زمن الحال؛ لأن زمنه مرتبط بنطق المتكلم، وهذا الزمن يرتبط بالحدث الحالي، ولكن الواقع اللغوي للمسألة لا يتحدث عن هذا الزمن إلا من خلال القرينة التي تحدد زمن الحال كما لو قال الأمر: قم الآن، إذ دلت القرينة الظرفية السياقية على أن الحدث مطلوب في الزمن الحالي.

يضاف إلى ذلك أن هذا الحدث يرتبط بنطق الأمر، فلا يسمى حدثاً إلا على نحو التجوّز؛ لأنه لم يقع بعد<sup>(٢)</sup>، وليس هذا المراد من حقيقة الحدث بل الحدث المدلول عليه من الصيغة هو الحدث المطلوب تحقيقه من قبل المأمور، وهو الحدث الذي يبحثه النحويون في صيغة الطلب أو صيغة (إفعل)، ولو كان مرادهم هو زمن صدور النسبة من المتكلم للزم (أن تتساوى أزمنة الأفعال عندهم، لأن زمان الحال) كما هو ظرف لصدور النسبة الانشائية من المتكلم، فهو ظرف لصدور النسبة الخبرية من المتكلم أيضاً فيكون (الحال) زمان الماضي والمضارع كما هو زمان الأمر<sup>(٣)</sup>.

ولا شك في أن الحدث المراد تحصيله لا يتحقق إلا في الزمن المستقبل، فليس هناك من داع إلى القول إن حدث صيغة الأمر يقع في الزمن المستقبل؛ لأنه تحصيل

<sup>١</sup> ( ينظر: البحث النحوي عند الأصوليين/د. مصطفى جمال الدين: ١٥٦، والقرينة في اللغة العربية: ١٦٠، والدلالة الزمنية للجملة العربية في القرآن الكريم/د. نافع علوان بملول الجبوري: ٢١٥، والزمن في اللغة العربية: ٣٦، والمثال النحوي المصنوع في اللغة العربية دراسة تحليلية تفويجية/أطروحة دكتوراه/كريم عبد الحسين حمود الربيعي: ١٣٧، وألفاظ السمع في القرآن الكريم دراسة دلالية: ١٠١.

<sup>٢</sup> ( ينظر: نحو المعاني: د. أحمد عبد الستار الجوّاري: ١٥٢.

<sup>٣</sup> ( البحث النحوي عند الأصوليين: ١٥٥.

حاصل، أو أن حصوله من المسلمّات<sup>(١)</sup>، وهذا ناشئ من أسلوب الطلب الذي تكون صيغة (إفعل) واحدة منه، وليس ناشئاً من صيغة (إفعل) نفسها، بدليل أن الدلالة على الزمن المستقبل ليس حكراً على هذه الصيغة فقط بل يشمل كل ما يدل على الطلب سواء أكان بصيغة الأمر أو بصيغة النهي أو بصيغة الإستفهام أو غيرها من الأساليب الأخرى<sup>(٢)</sup>، فضلاً عن ذلك فهو يشمل صيغ الأمر الأخرى كاسم فعل الأمر والمصدر النائب عن فعل الأمر، والجمل الخبرية الدالة على الأمر، مما يكشف عن وجود تلازم لغوي ما بين الطلب وما بين الزمن المستقبل.

ولكن قد يرد - ثمة - سؤال هو أن صيغة (إفعل) إن كانت تدل على الزمن المستقبل بنفسها فما الداعي إلى التوسل بالقرينة السياقية لمعرفة الزمن الذي تتضمنه؟

**الجواب:** القرائن السياقية التي تضام الصيغ الدالة على الزمن في الكلام العربي، تكمن وظيفتها السياقية في تحديد الزمن الذي تدل عليه الصيغة المجردة داخل التركيب، لأن الصيغة لم تدخل التركيب وهي خالية من الزمن بل دخلت التركيب وهي تدل على الزمن المطلق لا المقيد، لذلك يتوسل السياق بالقرائن لكي تعمل على تقييد الزمن الذي تتضمنه صيغة (إفعل)، خاصة أنها تدل على الزمن المستقبل، ولا شك في أن المستقبل يطلق على الزمن الممتد من لحظة ما بعد التكلم إلى نهاية الزمن المستقبل.

ومن هنا يُصار إلى القرينة التي تضام الصيغة في السياق لكي تحدد الفترة الزمنية للمستقبل المدلول عليه من الصيغة الطلبية، وهذه القرائن أو الظروف عُرفت في درس اللغوي الحديث باسم الجهة، إذ تظهر وظيفة الجهة في بيان مقدار الفترة الزمنية المطلوبة من المأمور حينما يقال له: **إذهب**، فتأتي الجهة لكي تبين الفترة الزمنية المطلوبة من خلال التقييد بـ **(الآن أو غداً أو من فورك أو متى شأت؟)**، فالجهة إذاً ذات وظيفة تحديدية للزمن المستقبل الذي تتضمنه صيغة (إفعل) من حيث القرب والبعد من زمن التكلم، لذلك فلا صحة لما يقال: من دلالة الأمر على زمن

<sup>1</sup> ينظر: الحدائق الندية: ٩٨، وقواعد فاتت النحاة: ٦٨، ورد على دعوى يدعيها اللغويون تنصل بالزمن في اللغة العربية (بحث): ١٠١-١٠٢.

<sup>2</sup> ينظر: الحدائق الندية: ٩٨، واللغة العربية معناه ومبناها: ٢٥١، والزمن الصرفي والزمن النحوي في اللغة العربية (بحث): ١٤٥، وأساليب الطلب بين النحويين والأصوليين: ٢٠٠.

الحال واختصاصه به، أي (لا نستطيع أن نتصور اختصاصه بمثل هذا الزمن، إنما نلمح فيه غالباً المستقبل القريب أو البعيد. ففي قوله تعالى يأمر موسى وأخاه: ((اذْهَبَا إِلَىٰ فِرْعَوْنَ إِنَّهُ طَغَىٰ))<sup>(١)</sup> لا نستطيع أن نتصور أن حدث الذهاب إلى فرعون قد تم في زمن التكلم كما يقول النحاة<sup>(٢)</sup>.

ولعل من المسائل التي يمكن الإستدلال بها على الدور الكبير الذي تقدّمه القران في السياق هو ما يذكره العلماء من النحويين والبلاغيين عن الخروج الدلالي لصيغة (إفعل) عما تدل عليه بالأصالة- كما يرون- كونها دالة على الأمر الحقيقي، لكنها قد تخرج عن هذه الدلالة لكي تدل على معنى آخر بمقتضى السياق، لكي يكون هذا الإستعمال الجديد أو الدلالة الأخرى على خلاف الوضع الأولي أو التصوري للصيغة، أي أن مرجع هذا التنوع الدلالي هو الدلالة النحوية التصديقية ذات المنشأ القصدي للمتكلمين، إذ (تخرج صيغة الأمر عن معناها الأصلي فتفيد معاني أخرى تفهم من السياق بمعونة القران ومقتضيات الأحوال)<sup>(٣)</sup> وقد جاءت مستعملة بكثرة في السياقات اللغوية وهي تدل على الإلتماس، والتخيير، والتهديد، والتسوية، والإباحة، والتحقير، وغيرها من المعاني التي ذكرتها كتب النحو<sup>(٤)</sup> والبلاغة<sup>(٥)</sup>.

ولا يريد الباحث الوقوف عندها طويلاً؛ لأنها أشبعت بحثاً من اللغويين؛ ولأنها ليست ما تمسّ الدراسة المتوخاة.

كما أن مما تدل عليه هذه الصيغة في إطارها التركيبي السياقي هو إسناد الحدث إلى المخاطب أو المأمور<sup>(٦)</sup>، والإسناد في حقيقته الجلية من مدلولات الصيغة المجردة، إذ تدل المادة على الحدث المجرد، وتدل الصيغة على الإسناد، وبتعبير أصولي أن الهيئة

<sup>1</sup> (سورة طه: ٤٣).

<sup>2</sup> (من أسرار اللغة: ١٤٧).

<sup>3</sup> (أساليب الأمر والنهي في القرآن الكريم وأسرارها البلاغية: ١٢).

<sup>4</sup> (ينظر: الصاحبي: ٢٩٨ وما بعدها، وشرح الكافية: ٤: ١٠٣، وشرح جهل الزجاجي/ابن خروف: ١: ٨٥٨، والأساليب الإنشائية في النحو العربي: ١٥، والدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٨٤ وما بعدها، ومعاني النحو: ٤: ٢٦-٢٧، ودلالة السياق في القصص القرآني: ١٤٥ وما بعدها).

<sup>5</sup> (ينظر: مفتاح العلوم: ٤٢٨، والإيضاح في علوم البلاغة: ١١٦-١١٧، وأساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين: ٢٠٦، والتداولية عند العلماء العرب: ١٥١ وما بعدها، والبلاغة العربية قراءة أخرى /د. محمد عبد المطلب: ٢٩٤ وما بعدها، والاستنزاح الحوارية في التداول اللساني: ٣٧، والأساليب البلاغية في تفسير نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (ت: ٥٨٨٥) (أطروحة دكتوراه)/عقيد خالد حمودي محيي العزاوي: ٤٥ وما بعدها).

<sup>6</sup> (ينظر: الدلالة السياقية عند اللغويين/د. عواطف كنوش المصطفى: ٥٩).

تدل على نسبة الحدث إلى المأمور، حيث تدل كلمة (إضرب) على نسبة يراد تحقيقها من قبل المأمور وهذه النسبة هي (معنى حرفي لم يكن ملحوظاً بذاته، بل بما هو نسبة بين المتكلم والمخاطب والمادة-أي الحدث- فصيغة (افعل) موضوعة بإزاء هذا الطلب غير الملحوظ مستقلاً، أي الذي لا يفيد الطلب مجرداً من النسبة بين المتكلم والمخاطب والمادة أو الحدث)<sup>(١)</sup>

### ثانياً: عند الأصوليين

يعتمد الدرس الأصولي على تناول مباحث الألفاظ بأسلوب عقلي تحليلي تفكيكي، يسعى من ورائه إلى الوقوف على المعاني التي تتضمنها الصيغ بغية الإحاطة بمقاصد النصوص الشرعية، ويفتح معظم الأصوليين مباحثهم، ومصنفاتهم بالبحوث اللغوية التي ينتظم جزؤها الأكبر في العلاقة بين اللفظ، والمعنى أو الدلالة التي تمثل بنية علم أصول الفقه في الخطاب الشرعي)<sup>(٢)</sup>، لذلك حاولوا أن يدرسوا الألفاظ متضامة مع الألفاظ، لأن الإرادة الإستعمالية هي التي تحدد تلك المقاصد على المستوى التطبيقي والوظيفي، مع أنهم حكموا على بعض الصيغ في مرحلة التظهير بعيداً عن إطارها التركيبي مما أدى إلى حدوث بعض التباين ما بين الدراسة التظهيرية والدراسة التطبيقية في الدرس الأصولي، فهم ينظرون لمرحلة الوضع التصوري، ويطبّقونها في السياق والإستعمال أي في الدلالة التصديقية، في حين أن الواقع اللغوي يكشف عن أن الدراسة التركيبية هي المسار الحقيقي الذي ينبغي أن يقتفيه دارس اللغة سواء أكان لغوياً أو أصولياً.

ومهما يكن من أمر فقد أهتم الأصوليون بصيغة الأمر اهتماماً كبيراً، وأصبحت من أهم الموضوعات التي تناولوها، وهم يعنون بالأمر كل ما تضمن طلباً<sup>(٣)</sup>، فقد بحث علماء الأصول في الدلالة التي تقتضيها صيغة (إفعل)، (فدراستهم للامر تهدف الى بيان المعاني الصرفية لصيغة (افعل) و(نتفعل)، ويترتب على ذلك تحديد الدلالة الاصلية للصيغة من الاستعمال ما أمكن. ويعتمد على هذه الدلالة في فهم ما لم توجد

<sup>1</sup> ( نظرية الفعل الكلامي/هشام إ. عبد الله الخليفة: ٣٤١.

<sup>2</sup> ( البحث الدلالي عند ابن سينا دراسة أسلوبية في ضوء اللسانيات/د.مشكور كاظم العوادي: ٧٤.

<sup>3</sup> ( ينظر: تطور دراسة الجملة العربية بين النحويين والأصوليين: ١٣٩.

قرائن تصرف عنها الى دلالة أخرى<sup>(١)</sup>، وتضمنت دراستهم لها عدداً من المسائل ذات الإتصال المباشر بالمجال الأصولي بما يتناسب مع المهمة الأصولية الأساسية، ولذا فقد تناولت دراستهم لهذه الصيغة المسائل الآتية:-

١- دلالة الصيغة على العلو أو الاستعلاء<sup>(٢)</sup>.

٢- دلالة الصيغة على الوجوب.

٣- دلالة الصيغة على المرة والتكرار.

٤- دلالة الصيغة على الفور والتراخي.

أما المسألة الأولى فقط اشترط السكاكي (ت ٥٦٢٦) - وهو من البلاغيين - الاستعلاء في الأمر<sup>(٣)</sup>، خاصة أن صيغة (إفعل) استعملت في الأعم الأغلب للدلالة على الأمر - كما يقول الرضي<sup>(٤)</sup> - بوصفه واحداً من النحويين، لذلك اشترط الأصوليون أن يكون الطلب صادراً من العالي إلى الداني كي تتحقق فيه حقيقة اللفظ<sup>(٥)</sup>، كما يجري الكلام نفسه في الدلالة التي تتضمنها الصيغة عند الإطلاق فهي دالة على الوجوب أم على الكراهة أم على التخيير أم غيرها من المعاني الأخرى؟.

استدل السكاكي على أن الصيغ دالة على الوجوب من خلال التبادر<sup>(٦)</sup>، وهو الظهور الأولي لدلالة الصيغة بعيداً عن القرائن الصارفة، أو هو الإنسباق الأولي للمعنى إلى ذهن السامع حين يُتكلّم باللفظ، لأنه يرى أن الوجوب من لوازم شرط الإستعلاء في الصيغة، إذ (يورث إيجاب الإتيان على المطلوب منه، ثم إذا كان الاستعلاء ممن هو أعلى رتبة من المأمور استتبع إيجابه وجوب الفعل بحسب جهات مختلفة، وإلا لم يستتبعه)<sup>(٧)</sup>

ولأن الأصوليين كانوا قد اعتمدوا الظهورات الأولية للدلالة اللفظية في معظم دراستهم الأصولية حين تناولوا المباحث اللفظية، فقد ذهب معظم القدماء منهم إلى

<sup>1</sup> (البحث البلاغي عند الأصوليين: ١٣٠، وينظر: سبيل الاستنباط عند الأصوليين وصلاتها بالمنهج البلاغي (رسالة ماجستير) / منال بنت مبطي المسعودي: ١٠٦.

<sup>2</sup> (العلو: هي هيئة ترجع للشخص نفسه بأن يكون ذا مكانة عالية على مكانة المخاطب، الإستعلاء: هي هيئة ترجع إلى الكلام والنطق، بأن يكون الكلام مقتضياً لعلو الأمر على المأمور. ينظر: القاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين / د. محمود حامد عثمان: ٥٣.

<sup>3</sup> ( ينظر: مفتاح العلوم: ٤٢٨.

<sup>4</sup> ( ينظر: شرح الكافية: ٤: ١٠٣.

<sup>5</sup> ( ينظر: كفاية الأصول: ٦٢، وشرح الأصول من الحلقة الثانية/ الشيخ محمد صنقور علي البحراني: ١: ٢١٠، والقواعد الأصولية: ١: ١٤٧.

<sup>6</sup> ( ينظر: مفتاح العلوم: ٤٢٨.

<sup>7</sup> ( المصدر نفسه: ٤٢٨.

كون الصيغة دالة بالبداهة على الوجوب، وتستعمل فيه على نحو الحقيقة<sup>(١)</sup>، ما لم تأت القرائن اللفظية والحالية الصارفة لكي تعطي الصيغة من خلالها دلالة تختلف عن ظهورها الأصلي فتدلّ على معانٍ أخرى كالتهديد والإستحباب والإباحة وغيرها من المعاني الثانوية العرضية<sup>(٢)</sup>، لكن هذا التغيّر في المدلول الأصلي هو استعمال مجازي؛ لأنه خلاف الظهور الأوّلي.

أما المحدثون منهم فقد تناولوا المسألة بالطريقة ذاتها التي اعتمدها القدماء من حيث اشتراط العلو في الأمر؛ لكي يطلق على الأمر بأنه أمر على نحو الحقيقة<sup>(٣)</sup>، كما ذهبوا إلى أن الصيغة تدل على الوجوب مع التجرد من القرائن، وقد تدل على غير الوجوب من خلال القرائن<sup>(٤)</sup>، ولا شكّ في أن هذه المعاني ناتجة من الدلالة التصديقية الجدّية المستفادة من حال المتكلم، لأن مسائل الوجوب وغيرها من الدلالات في صيغة (إفعل) تكون مستفادة من السياق<sup>(٥)</sup>، بعد التفريق بين البحث التصوري للأمر - عند الأصوليين - والبحث التصديقي؛ لأن التصوري عندهم يتناول بحث الصيغة الأمرية وتعريفها ومعانيها الصرفية، في حين أن البحث التصديقي يتناول مسائل الدلالة على الفور والتراخي والمرة والتكرار وغيرها من المدليل السياقية<sup>(٦)</sup>، مع أنهم يذكرون أن البحث اللغوي في الأمر عندهم يُدرس في ضمن ما يعرف بالدلالة التصورية المستفادة من الوضع<sup>(٧)</sup>.

ومهما يكن من أمر فالذي يهم من الدلالات هي دلالة الصيغة على الفور والتراخي؛ لأنها تبحت المدلول الزمني للصيغة الطلبية كما سيوضح في بحث الدلالة الزمنية

<sup>١</sup> ينظر: فواع الأدلة في أصول الفقه: ١: ٩٢، والمعالم في أصول الفقه/فخر الدين الرازي: ٥٠، وشرح العضد: ١٦٥، ومختصر منتهى السؤل

والأمل في علمي الأصول والجدل: ١: ٦٥٥، ومنتهى السؤل في علم الأصول: ١٠٠، والمغني في أصول الفقه/جلال الدين الحنّاب: ٣١.

<sup>٢</sup> ينظر: الحصول في علم الأصول: ٢: ٣٩، وتقويم الأدلة في أصول الفقه/عبيد الله بن عيسى الدبوسي الحنفي: ٣٦، وجمع الجوامع في أصول الفقه: ٤٠، ونهاية السؤل في شرح منهاج الأصول/ناصر الدين عبد الله البيضاوي: ٢: ٢٤٥، ونهاية الوصول في دراية الأصول: ٣: ٨٤٦، وأصول الفقه/الخطري: ١٩٥، وتفسير النصوص في الفقه الإسلامي: ٢٤٨، ٢٦٩.

<sup>٣</sup> ينظر: محاضرات في أصول الفقه: ١: ٣٥٠، وبحوث في علم الأصول: ٢: ١٥، والمفيد في شرح أصول الفقه/الشيخ إبراهيم بن إسماعيل الشهرستاني: ١: ١٤٧، ومنتهى الدراية في توضيح الكفاية/محمد جعفر الجزائري المروج: ١: ٤١٨، والقواعد الأصولية: ١: ١٤٦-١٤٧.

<sup>٤</sup> ينظر: فوائد الأصول/الشيخ محمد حسين الخراساني: ١٧، ومحاضرات في أصول الفقه: ١: ٣٤١، وبحوث في علم الأصول: ٢: ٥٤، والمباحث في علم الأصول/محمد حسين القديري: ١: ١٢٦، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول/الشيخ محمد طاهر آل الشيخ راضي: ١: ٣٥١-٣٥٢.

<sup>٥</sup> ينظر: دلالة السياق عند الأصوليين دراسة نظرية تطبيقية (رسالة ماجستير)/سعد بن مقبل بن عيسى العزوي: ٤٢٦.

<sup>٦</sup> ينظر: منهج الأصوليين في بحث الدلالة اللفظية الوضعية: ٨٦.

<sup>٧</sup> ينظر: شرح الأصول من الحلقة الثانية: ١: ٢١٥.

لصيغة (إفعل)، أما الدلالات الأخر فلا علاقة لها بما يقتضيه البحث؛ لذا لم يقف عندها البحث طويلاً للسبب ذاته.

### الدلالة الزمنية لصيغة (إفعل) عند الأصوليين

لكي تتضح ملامح النظرية الأصولية في التعاطي مع الفكرة الزمنية لصيغ الطلب يُفضّل أن يقف الدارس للأسلوب الأصولي في هذا المجال على أركان تلك النظرية، لكي يتسنى له الإحاطة بدور هذه الأركان في توجيه الفكرة الزمنية بعد معرفة هذا التنوع في دراسة الأمر لدى الأصوليين، فتقوم النظرية الأصولية على :

١- الخطاب

٢- الحاكم (الأمر)

٣- المحكوم عليه (المأمور)

٤- المحكوم فيه (المأمور به)

ذلك لأن (الأصوليين لم ينظروا إلى الخطاب مجرداً عن صاحبه وعن متلقيه وعن وجوه العلاقات بين صاحب الخطاب والمخاطب، بل نظروا إليه في نطاق استعماله وتداوله)<sup>(١)</sup>، مما يعني أن البحث اللغوي عند الأصوليين في الطلب يدرس الإرادة الإستعمالية، ولهذا شرعوا في التفصيل بالموضوعات المتعلقة بحقيقة الأمر ونوعيته وصفاته، خاصة أنهم عزوا الأمر إلى الجانب النفسي للأمر، وليس الأمر محكوماً للفظ بما هو لفظ جملة وتفصيلاً، بدلالة خروج الأمر عن مقتضاه ليبدل على معانٍ أخر<sup>(٢)</sup>، أي تكشف عن كون اللفظ محكوماً للدواعي النفسية للأمر، أو أن الصيغة تخضع إلى إرادات ثلاث كما يرى الأمدي (ت ٥٦٣١):

١- إرادة إحداث الصيغة.

٢- إرادة الدلالة بها على الأمر.

٣- إرادة الإمتثال<sup>(٣)</sup>.

ولا شك في أن الدلالة الزمنية تأتي تابعة لهذه الإرادات الثلاث في صيغة (إفعل)، ضمن مرحلتين زمنييتين هما زمن الحال، والزمن المستقبل:

<sup>١</sup> (الاستلزام الحوارية في التداول اللساني: ٤٢).

<sup>٢</sup> (ينظر: المصدر نفسه: ٤٧).

<sup>٣</sup> (ينظر: الأحكام: ٢: ١٣٨).

## ١- الدلالة على زمن الحال

وهي دلالة غير مرتبطة بامتنال المأمور للأمر؛ لأن الكلام فيها يتعلق بمدلول الصيغة ذات الحدث الصادر من قبل المتكلم وغير ملحوظ فيه أن يكون الفاعل صدر منه أو لا، بل المهم فيه أن يكون قد نطق به المتكلم، فيكفي في هذا أن يكون ذا حدث منسوب في زمن الحال، أو في زمن النطق، وهذا الزمن ليس هو المراد منه في دلالة الصيغة على زمن الحال، ذلك لأن زمن النطق من المسلّم بدلالته على الحال، فما من داع إلى القول إن صيغة الأمر تدل عليه، يضاف إلى ذلك أن حال النطق أو حال التكلم ليست من الأزمان الخاصة بصيغ الطلب بل يشمل صيغ الإخبار كالفعل الماضي والفعل المضارع، ومع التسليم بهذا المدلول الزمني سوف يصعب التفريق بين كل من الفعل الماضي والمضارع وبين صيغة الأمر<sup>(١)</sup>، إذ لا خصوصية لصيغة الأمر كي تدل على الحال بقريئة النطق، لأن النطق بالفعل ليس من مختصات صيغ الطلب بل يشمل الصيغ الخبرية.

وذلك فيما إذا كانت الدلالة الزمنية لصيغة الطلب ذات مدلول ضمني للصيغة، أي أن صيغة الأمر تدل عليها بالدلالة التضمنية، فتكون جزء مدلول الصيغة، والحال أن النحاة لا يقولون بهذه الدلالة الزمنية الحالية، لأنها ليست من مختصات صيغة (إفعل) كما تبين، فكما أن زمن التكلم ظرف لإنشاء الطلب نفسه يكون كذلك ظرفاً للإخبار في الماضي والمضارع<sup>(٢)</sup>.

أما إذا كان الزمن الحالي لصيغة (إفعل) ظرفاً للصيغة أو وعاءً لها عندما يكون الحدث فيها مقيداً بأنه واقع في زمن الحال، فهو ما يقول به بعض الأصوليين<sup>(٣)</sup>، لذا يصير زمن الحال في هذه الحالة مدلولاً للصيغة بالدلالة التلازمية أو الإلزامية، وذلك فيما إذا كان الحدث المطلوب والمنسوب إلى الفاعل زمانياً، ولا بد من أن يقع في زمن معين، على أن لا يدخل هذا الزمن في مدلول الصيغة<sup>(٤)</sup>، لأن الأمر عند

<sup>١</sup> ينظر: الوصول إلى كفاية الأصول/السيد محمد الحسيني الشيرازي: ١: ٢٢٨.

<sup>٢</sup> ينظر: بداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ١٨١.

<sup>٣</sup> ينظر: شرح العصد: ١٦٩، وكفاية الأصول في أسلوبها الثاني: ١: ٢٩٧.

<sup>٤</sup> ينظر: نهاية الوصول في دراية الأصول: ٣: ٩٥٦، ومنتهى السؤل في علم الأصول: ١٠٧، ومنتهى الدراية في توضيح الكفاية: ١:



الأصوليين يدل على الحدث المجرد ويكون مدلوله هي المادة، في حين يدل على النسبة الإرسالية أو البعثية من خلال الهيئة بمدلولها الحرفي عن طريق الدلالة الصرفية إذ (أن صيغة الامر لا دلالة لها على الزمان وضعا أصلا وإنما يفهم منه الزمان التزاما من حيث عدم انفكاك الفعل في الخارج عنه ولو غالبا يدلك على ذلك بعد مساعدة التبادر)<sup>(١)</sup>.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن هذا الزمن ليس له مدخلية بإمتثال المكلف للأمر؛ لأن الزمن فيها غير متوقف على صدور الفعل منه بل على تلبّسه بالحدث أو نسبة الحدث إليه سواء وقع الإمتثال أو لم يقع (لان هذا الزمان هو زمان علم المكلف بالطلب، والامتثال انما يكون بعد هذا الزمان، ولا اشكال في ان غرض الأمر من طلبه امتثاله)<sup>(٢)</sup>.

بيد أن الأصوليين قد وقع بينهم النقاش في هذه الدلالة، وأجمعوا على أن الأمر فيها لا يدل على الزمن لاسيما المحدثين منهم بدعوى أن الأمر لا يدل إلا على طلب الفعل أو الحدث وهذا الطلب أجني عن الدلالة الزمنية، لذلك فالأمر لا يدل على الزمن، وإن كانوا قد صرحوا - ضمناً - بفعليته<sup>(٣)</sup>، وأن المادة المجردة لا تدل إلا على الحدث المجرد في حين أن الهيئة تدل على نسبة الحدث أو إسناده إلى الفاعل، وهي النسبة الطلبيّة ذات المعنى الحرفي، فلا وجود لما يدل على الزمن ذي المدلول الإسمي في الأمر فتنتفي دلالاته الزمنية<sup>(٤)</sup>، مع أنهم يرون أن الصيغة ذات نسبة إسنادية وإن لم تكن قد وقعت من الفاعل إلا بعد زمن التكلم، لكن ذلك لا يمنع من وجود الإسناد فيها، ومن هنا فقد ردّ السيد محمد باقر الصدر على الدكتور مهدي المخزومي الذي أنكر فعلية صيغة الأمر لكونها تخلو من الزمن ومن الإسناد، فذكر السيد الصدر أن الصيغة لا تخلو من النسبة المستعملة في الإسناد شأنها في ذلك شأن النسبة المستعملة في الماضي والمضارع، مع القطع بأن الحدث فيها لم يكن قد وقع بعد كما هي الحال في

<sup>١</sup> ( الفصول الغروية في الأصول الفقهية/الشيخ محمد حسين الخائري: ٧٨.

<sup>٢</sup> ( بداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ١٨١.

<sup>٣</sup> ( ينظر: درر الفوائد/الشيخ عبد الكريم الخائري: ١: ٦٠، وهداية المسترشدين في شرح أصول الدين/الشيخ محمد تقي الرازي النجفي الأصفهانى: ١: ٦٠٠، وتحريات في الأصول/السيد مصطفى الخميني: ١: ٢٠٤، والمباحث الأصولية/الشيخ محمد إسحق الفيض: ٢: ٢٧٤-٢٧٥، وكفاية الأصول في أسلوبها الثاني/الشيخ باقر الأيرواني: ١: ١٩٧.

<sup>٤</sup> ( ينظر: تعليقة على معالم الأصول/السيد علي القزويني: ٢: ٤٢٤، والمباحث في علم الأصول: ١: ١١٦، ومنتهى الدراية في توضيح الكفاية: ١: ٢٧٣.

حدث الفعل الماضي، فيكون الفرق بين النسبتين أنها في صيغة الماضي قد تحققت وانتهى الأمر، أما في الأمر فهي نسبة يراد تحقيقها لذلك يمكن تسميتها بالنسبة البعثية أو النسبة الإرسالية لتضمنها وظيفة البعث والإرسال نحو المطلوب من قبل المأمور، فهي ذات زمن وعائي ظرفي لا تضمني لوحظ فيه تحقق الإرسال لا صدور المادة أو الحدث<sup>(١)</sup>، وهذه الدلالة الإرسالية من مداليل الهيئة بوصفها إحدى مدلولي الفعل أو المشتق إذ إنها ذات دلالة حرفية عند الأصوليين<sup>(٢)</sup>، بينما هي مدلول الصيغة عند النحويين.

ومع أن السيد محمد محمد صادق الصدر كان من المدافعين عن فعلية كل من صيغة الماضي والمضارع لكنه مع ذلك لم يكن يعتقد أن صيغة (إفعل) لها دلالة زمنية، إذ ليس لها وظيفة معينة في الجملة سوى طلب الفعل ممن يؤمر به، يضاف إلى ذلك أن هذه الصيغة من الإنشاءات فلا يمكن أن تكون قسيماً للفعل الماضي والفعل المضارع لأنهما من الجمل الخبرية، فلا يمكن والحال هذه أن يجتمع صنفان من قسمين متباينتين تحت عنوان واحد ومقسم واحد هو الفعل<sup>(٣)</sup>، وهو -مع ذلك- يقول إن الأمر دال على الزمن الإستقبالي، لكن هذا الزمن لم يؤخذ من دلالة الصيغة بل أخذ من زمن الامتثال الذي هو مستقبل لا محالة<sup>(٤)</sup>، ولأنه لا يقول بأن صيغة الأمر من الأفعال فهو يرى أن هذه التسمية وهي كونه من الأفعال اصطلاح لدى علماء النحو والصرف، وليس مطابقاً للواقع<sup>(٥)</sup>، مما يكشف عن تبنيه المذهب الكوفي شأنه في ذلك شأن علماء اللغة المحدثين، (و جزى الله الأصوليين خيراً عندما سموه: صيغة الأمر أو صيغة (إفعل))، ولم يسموه فعلاً، فهو لفظ موضوع لبيان الطلب والإرادة التشريعية، وليس مماثلاً للأفعال الماضية والمضارعة<sup>(٦)</sup>،

ويعدّ الشيخ محمد إسحق الفياض من المدرسة الأصولية التي دافعت عن نفي الدلالة الزمنية للأمر لكنه يدافع عن فعليته بالشدة نفسها التي دافع فيها عن نفي زمنيته، مع التفريق بين ملاك الفعلية عند النحويين وملاك الفعلية عند الأصوليين، لأنه لا يرى أن

<sup>١</sup> ( ينظر: بحوث في علم الأصول: ١: ٣١١.

<sup>٢</sup> ( ينظر: البيان المفيد في شرح الحلقة الثالثة من حلقات علم الأصول للسيد الشهيد/الشيخ أبياد المنصوري: ٢: ٨٠.

<sup>٣</sup> ( ينظر: منهج الأصول: ج٢ ق١: ٤١.

<sup>٤</sup> ( ينظر: المصدر نفسه: ج٢ ق١: ٤١.

<sup>٥</sup> ( ينظر: المصدر نفسه: ج٢ ق١: ٤١.

<sup>٦</sup> ( منهج الأصول: ج٢ ق١: ٤١.

الزمن مما يسهم في فعلية الأمر حتى تنتفي فعليته بانتفاء الزمن منه بل إن (ملاك فعليته أن يتضمن نسبة المادة إلى فاعل كالماضي والمضارع، على أساس أن فعلية الفعل متقومة بتلك النسبة، وهي محفوظة فيه كما هي محفوظة فيهما، غاية الأمر أنه تدل عليها في وعاء الطلب والارسال، وهما يدلان عليها في وعاء التحقق والاختبار، وهذا الفرق لا يمثل فارقا فيما هو مدلول الفعل بما هو فعل<sup>(١)</sup>، ويستمر في استدلاله من خلال التفريق بين نسبة الأمر الإنشائية وبين نسبة الماضي والمضارع الخبرية، فحقيقة الأمر أنه (يدل على النسبة في عالم الطلب والإنشاء، بينما يدل فعل الماضي والمضارع عليها في عالم التحقق والاختبار، وبذلك يمتاز عنهما. وبكلمة، إن فعلية الفعل متقومة بدلالته على نسبة المادة إلى فاعل ما وتدور مدارها وجودا وعدما، والمفروض أنها محفوظة في فعل الأمر كما أنها محفوظة في نظيره، وأما خصوصية كون النسبة نسبة طلبية إنشائية في عالم الإنشاء والطلب أو حكائية إخبارية في عالم التحقق والثبوت، فهي تمثل حقيقة مدلول الفعل... أن الدلالة على الزمان ليست من مقومات فعلية الفعل، فلماذا لا يدل عليه فعل الماضي والمضارع أيضا كما سوف نشير إليه، فإذاً ليست الدلالة على الزمان من ملاك فعلية الفعل)<sup>(٢)</sup>.

## ٢- الدلالة على الزمن المستقبل

يبدأ زمن المستقبل من فترة ما بعد زمن التكلم أو زمن الإنتساب بالحدث من قبل المأمور، ويمتد إلى زمن القيام بالفعل أو الحدث، الذي يسمى عند الأصوليين بزمن الإمتثال، فقد ذهب بعض الأصوليين إلى أن صيغة الأمر تدل على هذا الزمن<sup>(٣)</sup>، كما ذهب بعضهم إلى أن هذه الدلالة الزمنية من المسلّمات في صيغ الطلب فلا داعي إلى القول بها، ذلك لأن منشأ هذه الدلالة ليست الصيغة الفعلية الدالة على الطلب، بل منشؤها الطلب نفسه لكونه لا يمتثل إلا في المستقبل<sup>(٤)</sup>.

<sup>١</sup> (المباحث الأصولية: ٢: ١٧٥).

<sup>٢</sup> (المصدر نفسه: ٢: ٢٧٦ وما بعدها).

<sup>٣</sup> (ينظر: المخصول في علم الأصول: ٢: ١١٤، والأصول في علم الأصول/الميرزا علي الأيرواني النجفي: ١: ٣٤).

<sup>٤</sup> (ينظر: المخصول في علم الأصول: ٢: ١١٤، ومعالم الدين وملاد المجتهدين/الشيخ جمال الدين حسن ابن الشهيد الثاني: ٥٨، وشرح مختصر

المنتهى الأصولي: ٢: ٥٢١، ونهاية الوصول في دراية الأصول: ٣: ٩٥٧).

ويبدو أن من المباحث الزمنية التي تفرعت عن الدلالة على زمن المستقبل في صيغة (إفعل) هي المسألة الأصولية المتعلقة ببحث الفور والتراخي<sup>(١)</sup>، بوصفه من المباحث الزمنية في الدرس الأصولي<sup>(٢)</sup>، وهو مجال زمني يخرج به المكلف من عهدة الإمتثال في الإتيان بما أمر به<sup>(٣)</sup>، لذا فهو من الموضوعات التي ترتبط ارتباطاً وثيقاً بدلالة صيغ الأمر على الزمن<sup>(٤)</sup>، تتجلى فيه الدلالة الزمنية في صيغ الأمر الطلبية بطابع جديد لم يألفه علماء اللغة من القدماء والمحدثين، سوى بعض العبارات التي تحدثت عن مسألة الفور والتراخي عند السكاكي<sup>(٥)</sup>،

إذ تتناول الفترة الزمنية ذات العلاقة بالمأمور، لذلك تدرس هذه الدلالة الزمنية عند الأصوليين دون غيرهم ممن درسوا مباحث الألفاظ، لكونها ترتبط بأركان النظرية الأصولية، لأن التوسع في دلالة الأمر مما تميّز به البحث الأصولي قديماً وحديثاً ولم تدل عندهم صيغة (إفعل) إلا على نوع واحد من الأوامر، وقد جاءوا بها على سبيل التمثيل لا التقييد؛ لأن الأمر عندهم لا يتحدد بهذه الصيغة المجردة فقط<sup>(٦)</sup>، فكل ما يدل على طلب الفعل الصادر من العالي إلى الداني يدخل تحت عنوان الأمر الأصولي.

فالإسراع بالإمتثال أو التباطؤ لا يتحقق ما لم يتم التعرف على حقيقة الخطاب الصادر من الأمر لكي يكشف هذا التعرف على كون الخطاب إزامياً أو ليس كذلك، وهذا أمر تتم الإحاطة به من العلم بطبيعة الأمر، الذي هو -لا شك- أمر حقيقي المقصود به الشارع المقدس، ويسمى عند الأصوليين بالمولى الحقيقي لا الإعتباري، خاصة مع توفر شرط العلو والاستعلاء في الخطاب المفضي إلى الوجوب والإلزام، مما يكشف عن أن الأمر المطلوب من الأوامر التشريعية، ولما كان المأمور عبداً حقيقياً للأمر لذلك ينبغي الإمتثال، بعد أن كشف الأمر عن محبوبية معينة في الخطاب الشرعي المشتمل على الطلب الذي لا يتحقق الإمتثال به من قبل المأمور إلا في

<sup>١</sup> (الفور: هو الشروع في الإمتثال عقب الأمر من غير فصل، التراخي: هو تأخير الإمتثال عن انقضاء الأمر زمنياً يمكن إيقاع الفعل معه. ينظر: معجم مصطلح الأصول/هيثم هلال: ٨١، ٢٣٨ .

<sup>٢</sup> ( ينظر: قوانين الأصول/الشيخ أبو القاسم القمي: ٩٧، والبحث البلاغي عند الأصوليين: ١٣٧ .

<sup>٣</sup> ( ينظر: تفسير النصوص في الفقه الإسلامي: ٣٤٥ .

<sup>٤</sup> ( ينظر: الأمر والنهي عند علماء العربية والأصوليين: ١٤٤ .

<sup>٥</sup> ( ينظر: مفتاح العلوم: ٤٢٩ .

<sup>٦</sup> ( ينظر: الأمر والنهي عند علماء العربية والأصوليين: ٤٦ .

الزمن المستقبل، ولذلك يقع البحث الأصولي في الفور والتراخي بآفات زمن المستقبل<sup>(١)</sup>.

وعلى أساس الإسراع في الإمتثال أو التراخي في إزاء الخطابات الشرعية الصادرة من الشارع المقدّس، انقسمت آراء الأصوليين في المسألة على ثلاثة أقوال:

١- أنه يلزم الفور والمبادرة إلى القيام بالفعل، أي أن الأمر يقتضي الفورية من قبل المأمور، فيكون ملزماً بالمبادرة بإمتثال الأمر في لحظة سماع الأمر من الأمر، وبه قال الزركشي<sup>(٢)</sup>، فلولاً أن الأمر يدل على الوجوب المستفاد من شرط العلو لما كان للوجوب تلك المحبوبة المنبعثة من الجانب النفسي للأمر، أي أنه يستلزم المبادرة والإسراع؛ لأن التراخي قد يؤدي إلى تقويت الفعل المطلوب، بعدما كان الأمر متضمناً ومتعلقاً بالطلب والإرادة، فيستلزم طلباً وإيقاعاً، لأنها تعلقت بفعل ما أمر به ﴿تَعَلَّقَتْ﴾<sup>(٣)</sup>.

مستدلّين على هذا الرأي بقوله ﴿تَعَلَّقَتْ﴾: ﴿وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ﴾<sup>(٤)</sup>، وبقوله ﴿تَعَلَّقَتْ﴾: ﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ﴾<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>.

وقد ردّ عليهم من يقول بخلاف هذا الرأي أن الآيتين الشريفتين في مقام بيان الحثّ الإستحبابي لا الإلزامي، أي تؤكد على فضيلة الإسراع لنيل رضا الله ﴿تَعَلَّقَتْ﴾<sup>(٧)</sup>، بدلالة الوعد بالفوز في الحياة الآخرة من خلال الحصول على الجنة، والحصول على الجنة من نوع الوعد الذي تريد الآية الشريفة الإرشاد إليه، فلا دلالة إلزامية في المقام فهي ليست دالة على وجوب المبادرة والإسراع لتحقيق الفعل، ولو كانت الآية الشريفة تريد الإلزام والوجوب لكان السياق القرآني قد ضمّن الآية بالوعد وليس بالوعد.

<sup>1</sup> ( ينظر: أساليب الطلب بين النحويين والأصوليين: ٢٠١-٢٠٢.

<sup>2</sup> ( ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ٣٩٦.

<sup>3</sup> ( ينظر: الموافقات في أصول الشريعة/أبو إسحق الشاطبي: ٣: ١١٩-١٢٠.

<sup>4</sup> ( سورة آل عمران: ١٣٣.

<sup>5</sup> ( سورة الحديد: ٢١، وتامها: ﴿سَابِقُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ﴾.

<sup>6</sup> ( ينظر: المعالم في أصول الفقه: ٦٠، ومنتهى الدراية في توضيح الكفاية: ١: ٥٧٨، ومصايح الأصول (تقاريرات بحث السيد أبي القاسم الخوئي)/السيد علاء الدين بحر العلوم: ١: ٢٧٠.

<sup>7</sup> ( ينظر: مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل: ١: ٦٦٧، وشرح مختصر المنتهى الأصولي: ٢: ٥٢٢، والمفيد في شرح أصول الفقه: ١: ١٨٨، الوصول إلى كفاية الأصول: ١: ٤٨٨-٤٨٩.

كما أن المغفرة التي تطلب الآية إلى الإسراع إليها من فعل الله ﷻ، وليست من فعل العبد، وهذا يعني أن الآية تدعو إلى توفير مقدمات المغفرة وأسبابها، ولا يأتي ذلك من خلال الإتيان بكل واجب بل من خلال التوبة والندم على المعصية<sup>(١)</sup>، إذ لو كانت الآيتان دالتين على الفور للزم من ترك الإسراع والإستباق الوقوع في الشرّ واستحقاق العقاب الإلهي<sup>(٢)</sup>.

ومهما يكن من أمر فإن الآيتين خارجتان عن دلالة الصيغة، أي أنهما دليل خارجي في المقام لأن الكلام في دلالة الصيغة نفسها لا من الدليل الخارج عن الصيغة<sup>(٣)</sup>.

٢- يجوز التراخي في الإمتثال الشرعي للخطابات الإلهية ما دامت نية الإمتثال موجودة في عهدة المكلف، فلا ضير من التأخير<sup>(٤)</sup>، ما دام موضوع الوجوب بقي متعلقاً بعهدة المكلف، شريطة أن لا يؤدي التأخير إلى تفويت الإمتثال ويسقط الوجوب عندها المستفاد من الصيغة الأمرية، أو يعدّ التراخي استخفافاً بالحكم التكليفي المطلوب.

٣- ليس في صيغة (إفعل) دلالة على واحد من الزمنين في الأوامر الإلهية بل غاية ما تدل عليه الصيغة هو الطلب المجرد من المدلول الزمني، فلا تتضمن ما يشير إلى الإسراع أو التأخير<sup>(٥)</sup>، ولكن يمكن أن يستفاد المدلول الزمني من حيث الإسراع والتأخير من القرائن الدالة على ذلك<sup>(٦)</sup>، كما لو كان المولى غير الحقيقي عطشاناً، وأمر عبده أن يأتيه بالماء، فتكون القرينة المقامية دالة على وجوب الإسراع والمبادرة الفورية<sup>(٧)</sup>، وهذه من المسائل ذات المرجع القصدي، ولا دخل لها بالصيغة المجردة، مما يدل على وظيفة السياق في تحديد الدلالة الزمنية داخل التركيب، لأن الدلالة على الفور أو التراخي من القيود الزائدة على الدلالة الوضعية من حيث دلالتها على الحدث المجرد بمادتها، وعلى النسبة الطلبية من خلال الهيئة،

<sup>1</sup> ينظر: دراسات في علم الأصول (تقارير بحث السيد أبي القاسم الخوئي)/السيد علي الهاشمي الشاهرودي: ١: ٢١٨.

<sup>2</sup> ينظر: بداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١: ٤٣٨.

<sup>3</sup> ينظر: الأصول في علم الأصول: ١: ٦٥.

<sup>4</sup> ينظر: قواطع الأدلة في أصول الفقه: ١: ١٢٧-١٢٨.

<sup>5</sup> ينظر: جمع الجوامع في أصول الفقه: ٤٢، والمعالم في أصول الفقه: ٥٩، والأصول في علم الأصول: ١: ٦٥، والمباحث في علم الأصول: ١:

١٣٣، وكفاية الأصول في أسلوبها الثاني: ١: ٥٧٨، والمشتق بين النحاة والأصوليين: ٩٦، والبيان المفيد في شرح الحلقة الثالثة من حلقات

علم الأصول للسيد الشهيد: ١: ١٢٢.

<sup>6</sup> ينظر: أصول الفقه/الشيخ محمد رضا المظفر: ١: ١٢٥، والمفيد في شرح أصول الفقه: ١: ١٨٦-١٨٧، والقواعد الأصولية: ١: ٢١٦.

<sup>7</sup> ينظر: دراسات في علم الأصول: ١: ٢١٦.

ف عند الدلالة على القيود الزائدة على الطلب ينبغي التوسل بالقرينة الخارجة عن الدلالة الوضعية سواء للفور أو التراخي<sup>(١)</sup>.

ومن هنا يظهر أن صيغة (إفعل) لا ينبغي دراستها بعيداً عن السياق الذي ترد فيه لدلالة الصيغة على الزمن السياقي، وهو مذهب علم اللغة الحديث الذي يرى خلوّ الصيغة من الدلالة على الزمن الصرفي، أو أن الصيغة ليس لها زمن محدد، وتنشأ أو تتحدد دلالتها الزمنية من خلال السياق الذي ترد فيه بمعية القرائن ودورها الكبير في توجيه الزمن المطلوب، خاصة أن الباحث لا يرى أن الصيغة تخلو من الدلالة على الزمن بل يرى أن زمنها مطلق، وليس مقيداً، لذلك يصر إلى القرائن لكي يتحدد زمنها، ولا شك في أن هذا التقييد من خلال الجهة يأتي من الدلالة التصديقية النحوية لا الصرفية الوضعية.

فحين يريد الأمر من المأمور المبادرة إلى الإمتثال يعمل على تقييد الزمن بوساطة الظروف الزمنية، فقول القائل للمخاطب: **إذهب**، يدل على الطلب المجرد من الجهة الزمنية، وأما الفور والتراخي فيقع تحت هيمنة الظروف، لذلك يؤتى بالظرف (الآن) عند إرادة الإسراع، أو (غداً) عند إرادة التراخي، وهذا يكشف عن عدم دلالة الأمر على الفور أو التراخي وضماً لأنه لو دلّ على أحدهما لما أحتجج إلى تقييد الصيغة بالظرف السياقي، إذ يكفي - حينها - أن تكون الصيغة دالة على المستقبل القريب (الفور)، أو المستقبل البعيد (التراخي) بأصل وضعها، ويكون المتكلم في غنى عن التقييد الزائد<sup>(٢)</sup>، ولهذا فلا يقول بدلالته على الفور أو التراخي بالصيغة الصرفية إلا من يقول بدلالته على الزمن الصرفي<sup>(٣)</sup>.

من خلال ما تقدّم يمكن الإحاطة بالأسباب التي جعلت الأصوليين يتفاوتون في بيان الرؤية الزمنية الواضحة لصيغة الأمر، مع أنهم أولوها الأهمية القصوى التي فاقت كل الدارسين في هذا المجال، ويبدو أن هذا التفاوت نشأ من أمور:

١- خلطوا في بعض الأحيان بين الدلالة التصورية الوضعية للصيغة والدلالة التصديقية الإستعمالية، ففي الوقت الذي يصرحون فيه بأن صيغة الأمر تقتضي

<sup>١</sup> ( ينظر: نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول: ٢: ٢٨٦، وأصول الفقه/الحضري: ٢٠٠، والمفيد في شرح أصول الفقه: ١: ١٨٧، والقواعد

الأصولية: ١: ٢١٦، وتفسير النصوص في الفقه الإسلامي: ٣٥٨.

<sup>٢</sup> ( ينظر: نهاية الوصول في دراية الأصول: ٣: ٩٥٧.

<sup>٣</sup> ( ينظر: تعليقة على معالم الأصول: ٢: ٤٢٤.

دراستها بأن يُعتمد على المدلول الوضعي لها، يأتون بعد ذلك، ويقولون إن الفور والتراخي الزمني من مناشئ القرينة السياقية، خاصة من يذهب منهم إلى أن الصيغة تدل على الطلب المحض بلا إشارة للصيغة على فور أو تراخ، وحقيقة الأمر أن القرينة السياقية هي مرحلة إستعمالية قصدية متأخرة على مرحلة الوضع، تقع تحت عنوان الإرادة التصديقية الجديّة للمتكلم.

٢- لم يحددوا انتفاء الدلالة الزمنية في صيغة الأمر إن كانت الصيغة لا تدل عليه بالدلالة التضمنية أو بالدلالة التلازمية، أو بعبارة أخرى لم يحددوا منعهم الدلالة الزمنية للصيغة إن كان الزمن الممنوع جزءاً من مدلول الصيغة أو ظرفاً لها؟، إذ تارة يمنعون الفعل لعمومه من الدلالة على الزمن من غير تقييد بالدلالة التضمنية أو الدلالة الإلزامية، وتارة أخرى لا يمنعونه إن كان يدل على الزمن بالدلالة الإلزامية، أي يكون الزمن ظرفاً لوقوع الحدث لا جزءاً منه.

٣- قالوا بمنع الصيغة أن تدل على الزمن ثم درسوا بعد ذلك الزمن الذي يقتضيه الإمتثال للأمر في مبحث الفور والتراخي، وكان الأجدى أن يتم التفريق بين مرحلة الإنتساب للحدث من قبل الفاعل وبين مرحلة الإمتثال للفعل أو الحدث، لكي يتم من خلال ذلك الجزم بأي من المرحلتين لا تدل على الزمن بعد دراسة الصيغة في السياق الذي ترد فيه، غير أنهم لم يفرقوا بين زمن الصيغة وبين مرحلة الإمتثال، كون صيغة الأمر تدل على حدث وإحداث، فالحدث هو الطلب الصادر من المتكلم في حين الإحداث هو الفورية في استجابة الطلب ذات المعنى الزمني<sup>(١)</sup>، فكان اختلافهم قائماً على هذا الأساس<sup>(٢)</sup>.

## ٢ - صيغة (ليفعل)

تسعى العربية إلى استعمال الأساليب المتاحة لديها لتشمل كل متطلبات التعبير العربي لدى متكلميها، للحيلولة دون الإقتصار على أساليب معينة لا تتعدها إلى

<sup>١</sup> ينظر: أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة/د.فاضل مصطفى الساقى: ١٨٠.

<sup>٢</sup> ينظر: أساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين: ١٠٢.



سواها، نتيجة قصور اللفظ للتعبير عن المعاني المتكثّرة، ومن هنا تعدّدت الوسائل التعبيرية لديها في موضوع الطلب وأساليبه المتنوعة كالأمر والنهي والاستفهام، كما أصبح لكل أسلوب من هذه الأساليب أدواته التعبيرية الخاصة للتدليل على التنوع اللغوي المعبر عن حاجة المتكلمين إلى ذلك، ولهذا فالأمر في اللغة العربية عبارة عن عنوان واسع شامل لمجموعة من الأدوات التعبيرية الطلبية منها صيغة (إفعل)، وصيغة (ليفعل) يعني الفعل المضارع المسبوق بلام الأمر الدال على الأمر، كما هي الحال في صيغة (إفعل)، ولهذا لم يفرّق اللغويون بين الصيغتين في تعريف الأمر والدلالة عليه.

إذ يمكن أن تدل كلتا الصيغتين على الأمر لأن التعريف الذي ذكره ابن فارس للأمر شامل لكلا الصيغتين، فقد ذكر ذلك من خلال تمثيله للأمر بأن معيار الأمر اللغوي أن المخاطب يُعدّ عاصياً إذا لم يمتثل للفعل، ويكون بلفظ (إفعل) و (ليفعل)، كما في قوله (ﷺ): «وَأَقِمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَامْرُكِعُوا مَعَ الرَّكَعِينَ»<sup>(١)</sup>، بالإضافة إلى قوله (ﷺ): «وَلِيَحْكُمَ أَهْلَ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِ»<sup>(٢)(٣)</sup>، حيث يكشف هذا التمثيل عن العلاقة القوية بين الصيغتين إلى الحد الذي عدّ فيه بعضهم فعل الأمر صادقاً على الصيغتين<sup>(٤)</sup>، في حين يرى بعض اللغويين أن صيغة (ليفعل) من الصيغ المستقلة والقائمة برأسها<sup>(٥)</sup>.

ولما كانت الدراسة النحوية قائمة على الجانب الشكلي لذلك لم يهتموا بالمستوى الدلالي للصيغة، وما الدلالة الزمنية التي يمكن أن تفضي إليها بعد دخول لام الطلب عليها؟، بل راحوا يركّزون على كون الصيغة هي الأصل الحقيقي لفعل الأمر بعدما سقطت لام الأمر كما يقول الكوفيون<sup>(٦)</sup>، إذ يرون بأن (اصل): (إفعل) لِيَفْعَلْ كَأمر الغائب. ولما كان أمر المخاطب أكثر على ألسنتهم استثقلوا مجيء اللام فيه، فحذفوها مع حرف المضارعة طلباً للتخفيف مع كثرة الاستعمال، وبنوا على ذلك أنه معرب<sup>(٧)</sup>،

<sup>1</sup> ( سورة البقرة: ٤٣ .

<sup>2</sup> ( سورة المائدة: ٤٧ .

<sup>3</sup> ( ينظر: الصاحبي: ٢٩٨ .

<sup>4</sup> ( ينظر: الدلالة النحوية عند العرب: ٢٨، والزمان في اللغة العربية والفكر/د. علي شلق: ١٠١ .

<sup>5</sup> ( ينظر: الأمر والنهي عند علماء العربية والأصوليين: ٤٨ .

<sup>6</sup> ( ينظر: شرح المفصل: ٤: ٢٩٤، وشرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: ٣: ٣٨٢، وتوضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية بن مالك: ١:

٣٠٥، والإنصاف في مسائل الخلاف: ٢: ٥٢٨، وفي النحو العربي قواعد وتطبيق: ٢٤ هامش، والزمن في النحو العربي: ٢٠٥، ٢٠٦ .

<sup>7</sup> ( همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: ١: ٣٩ .

وهذا هو السبب المباشر الذي دعاهم إلى عدّ فعل الأمر معرباً وليس مبنياً لأنه مقتطع من فعل معرب وهو الفعل المضارع<sup>(١)</sup>، بل هو السبب نفسه الذي جعلهم يقولون بأن الدلالة الزمنية لصيغة الأمر هي الحال والإستقبال لكون المضارع يدل على هذا الزمن، ولما كانت الصيغة الأمرية مقتطعة منه فهي دالة الزمن الذي يدل عليه<sup>(٢)</sup>.

وواقع الأمر أن صيغة (يفعل) ليس لها دلالة زمنية محددة - بوصفها صيغة مجردة- في ضمن الإطار الصرفي، لأن التحديد الزمني في اللغة العربية يعتمد السياق الذي ترد فيه الصيغة، أي تابع للدلالة النحوية، ولهذا فقد دلّت الصيغة على الزمن المستقبل بعدما دخلت عليها الجهة النحوية وهي لام الطلب<sup>(٣)</sup>، فأصبحت بهذا التضام - ذات دلالة جهية معينة، وبذلك صارت الصيغة تحمل دلالات سياقية لم تكن تدل عليها في المرحلة التصورية، وهي:

١- أصبحت الصيغة دالة على الطلب الإنشائي بعدما كانت قبل التضام من الجمل الخبرية، ومن هنا يرى ابن هشام أن مسوغ الإنشاء في مثل: **لِتَقْمِ اللام** وليس الفعل<sup>(٤)</sup>.

٢- أصبحت دالة على زمن الحال والإستقبال<sup>(٥)</sup> في حين أنها كانت صالحة للدلالة على أزمنة متعددة قبل التضام، ولكن هذه الدلالة الزمنية الجديدة لم تأت من الصيغة بل جاءت من لام الطلب كما يقول عباس حسن<sup>(٦)</sup>، بينما يرى الدكتور فاضل الساقى أن المضارع المسبوق بلام الأمر يشترك مع فعل الأمر في عدم الدلالة على الزمن بأصل الوضع<sup>(٧)</sup>، ومهما يكن من أمر فقد دلّت على زمن لم يكن متاحاً قبل التضام.

٣- أصبح الفعل المضارع بسبب دخول لام الطلب عليه مجزوماً<sup>(٨)</sup> بعد أن كان مرفوعاً حين كان مجرداً من النواصب والجوازم.

<sup>١</sup> ( ينظر: شرح جهل الزجاجي/ابن خروف الأشبيلي: ١: ٨٥٧، وشرح الحدود في النحو/الفاكهي: ٩٧، وفي النحو العربي نقد وتوجيه: ١٢٥-١٢٦، ١٥٠، وأساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين: ١٣.

<sup>٢</sup> ( ينظر: الزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية للأفعال الواردة فيه: ٧٤، والأمر عند النحاة، الأمر في الفصحى دراسة لغوية (بحث): ٢٥١.

<sup>٣</sup> ( ينظر: أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة: ٢٥٨، والنحو القرآني قواعد وشواهد: ٤٥.

<sup>٤</sup> ( ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب: ١: ٢٤٤.

<sup>٥</sup> ( ينظر: اللغة العربية معناها ومبناها: ٢٥١.

<sup>٦</sup> ( ينظر: النحو الوافي: ١: ٤٣.

<sup>٧</sup> ( ينظر: الزمن الصرفي والزمن النحوي في اللغة العربية (بحث): ١٤٤.

<sup>٨</sup> ( ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب: ١: ٢٤٠، وأساليب الإنشائية في النحو العربي: ١٨٢، ونحو الفعل: ٤٩.

فاللام -إذا- جهة وقرينة سياقية تدخل على صيغة الفعل المضارع ( وتُخَلِّصُهُ إِلَى الاستقبال، وهي لام طلب إيجاد الفعل، نحو: ليخرج زيد، إذا كان المطلوب منه فوق الطالب، إذا لم يكن الله تعالى. أو دونه أو مساوياً. نحو: ليخرج زيد. ونحو: ليغفر الله لفلان، إذا كان المطلوب منه الله تعالى<sup>(١)</sup>، وما دام الأمر يستلزم طلباً وإن هذا الطلب لا يقع من الأمور إلا في المستقبل لذا دلّ المضارع المقترن بلام الطلب على زمن المستقبل، لأنه طلب تحقيق ما هو غير متحقق في الزمن الحالي<sup>(٢)</sup>، فتكون من الضمائم الاستقبالية لصيغة المضارع الممتدة من زمن التكلم إلى زمن وقوع الحدث من قبل الأمور، لذا تعتمد على الظروف الزمنية لتقريب وقوع الحدث من زمن التكلم أو زمن الحال بالصيغة، كما في قول القائل: -أمرأ- لَتَقُمْ الْآنَ<sup>(٣)</sup>، إذ إن زمن الحال أو التكلم- المراد تحقيقه- لم تدل عليه الصيغة المضارعية بمعينة لام الطلب، وإنما دلّت عليه القرينة الظرفية السياقية.

ولكن هذه الصيغة تفترق عن صيغة (إفعل) بأنها تدخل على الفاعل المخاطب، كقوله ﷻ: ﴿وَلَتَكُنَّ مَعَكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، وعلى الغائب كثيراً كقوله ﷻ: ﴿فَلْيَضْحَكُوا قَلِيلاً وَلْيَبْكُوا كَثِيراً جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ﴾<sup>(٥)</sup>، ويمكن أن تدل على المتكلم قليلاً كقوله ﷻ: ﴿وَلَنَحْمِلُ خَطَايَاكُمْ﴾<sup>(٦)</sup>(٧).

في حين أن صيغة (إفعل) تختص بالدخول على المخاطب، وهي -أي صيغة (ليفعل)- قد تدل على الأمر الحقيقي، كقوله ﷻ: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ﴾<sup>(٨)</sup>، أو تدل

<sup>١</sup> ( التوطئة: ١٣٧، وينظر: شرح جمل الزجاجي: ١: ٢٧٢.

<sup>٢</sup> ينظر: الدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٩٣، والزمن النحوي في اللغة العربية: ٢٦٠، والاستلزام الحواري في التداول اللساني: ٥٨.

<sup>٣</sup> ينظر: رصف المباني في شرح حروف المعاني: ٢٦٨.

<sup>٤</sup> ( سورة آل عمران: ١٠٤.

<sup>٥</sup> ( سورة التوبة: ٨٢.

<sup>٦</sup> ( سورة العنكبوت: ١٢، وتامها: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لِلَّذِينَ آمَنُوا اتَّبِعُوا سَبِيلَنَا وَلْنَحْمِلْ خَطَايَاكُمْ وَمَا هُمْ بِحَامِلِينَ مِنْ خَطَايَاهُمْ مِنْ شَيْءٍ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ﴾.

<sup>٧</sup> ( ينظر: توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية بن مالك: ١: ١٢٦٦، والنحو القرآني قواعد وشواهد: ٤٦، وأساليب الطلب في شعر الحويبي دراسة تطبيقية: ٢٤.

<sup>٨</sup> ( سورة الطلاق: ٧، وتامها: ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا آتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْساً إِلاَّ مَا آتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا﴾.

على الدعاء كقوله ﴿يَقُولُ﴾: ﴿لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ﴾<sup>(١)</sup>، ومع هذا فالصيغة من حيث العمل والجزم متساويان في الأمر والدعاء، -كما يقول سيبويه<sup>(٢)</sup>-.

ويعتقد ابن جني أن صيغة (لِيَفْعَلْ) قد تأتي في القرآن الكريم وهي تدل على الخبر أي تخرج عن دلالتها الطلبية إلى الدلالة الخبرية، كما في قوله ﴿يَقُولُ﴾: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ فِي الضَّلَالَةِ فَلْيَمْدُدْ لَهُ الرَّحْمَنُ مَدًّا﴾<sup>(٣)</sup>، على تأويل فسيماً له الرحمن مَدًّا<sup>(٤)</sup>.

أما الأصوليون فلم يكن البحث عندهم يقتضي التفريق بين صيغة (إِفْعَلْ) وصيغة (لِيَفْعَلْ) بقدر ما يهمهم الوقوف على ما تقول إليه الصيغ الأمرية من دلالات صرفية أو نحوية مترتبة على الأمر الطلبي، من حيث الدلالة على العلو والوجوب و الفور والتراخي، لأنها من الدلالات المهمة في البحث الأصولي، لذلك فإن الأمر عندهم يشمل صيغتي (إِفْعَلْ) و (لِيَفْعَلْ)<sup>(٥)</sup>، بل ويشمل كل ما من شأنه أن يدل على الطلب، وإن لم يأت على وفق هذه الصيغ المعروفة، ولهذا يهتم الدرس الأصولي ببيان المعاني الصرفية والوضعية للصيغتين<sup>(٦)</sup>.

فليس ثمة -خلاف في أن المضارع المقترن بلام الأمر يفيد الأمر كما هي الحال في صيغة الأمر المجردة<sup>(٧)</sup>، وهي كذلك دالة عندهم على الطلب المحض من غير تقييد بفورٍ أو تراخٍ زمني للمستقبل، لأن هذه الدلالة الزائدة على دلالة الصيغة تحتاج إلى تقييد زمني آخر خارج عن نطاق الصيغة المجردة، وهذه الوظيفة السياقية تقوم بها الظروف الزمنية أو الأوعية الزمنية التي تعطي للفكرة الزمنية تحديداً يكشف عن مدى قربها أو بعده من زمن التكلم، فلو قال القائل: لِيَأْتِ زَيْدٌ، فما من شك في أن الإتيان لا بد أن يتحقق في الزمن المستقبل بقربينة لام الطلب الدالة على حصول الطلب في الزمن المستقبل كما يجمع عليه كل من النحاة والأصوليين، وبما أن هذا الزمن ذو

<sup>1</sup> (سورة الزخرف: ٧٧، وتامها: ﴿وَنَادُوا يَا مَالِكُ لِيَقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَا كُنْتُمْ﴾).

<sup>2</sup> (ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب: ١: ٢٤٠، وتوضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية بن مالك: ١٢٦٥: ١، وجمع الهوامع في شرح جمع الجوامع: ٢: ٤٤٣).

<sup>3</sup> (ينظر: الكتاب: ٣: ٨).

<sup>4</sup> (سورة مريم: ٧٥).

<sup>5</sup> (ينظر: المنصف: ١: ٣١٧).

<sup>6</sup> (ينظر: تطور دراسة الجملة العربية بين النحويين والأصوليين: ١٣٩).

<sup>7</sup> (ينظر: البحث البلاغي عند الأصوليين: ١٣٠).

<sup>8</sup> (ينظر: تفسير النصوص في الفقه الإسلامي: ٢٣٥، وشرح الأصول من الحلقة الثانية: ١: ٢١٩).

مسافة زمنية طويلة، فهو بحاجة إلى تقييد أو تسوير زمني آخر يقربه من زمن التكلم، لذلك لو قيل: **لِيَأْتِ زَيْدٌ الْآنَ** أو **غداً**، فهذا الطلب قد أعطى للجملته قريباً زمنياً لم يكن متاحاً قبل دخول هذه الظروف الزمنية، لأن الظروف التي تضام الصيغ ذات وظائف سياقية لها القدرة على الكشف عن المداليل الزمنية كشفاً واضحاً ودقيقاً، بل يمكن مع السياق أن تتخلى الصيغ الطلبية من دلالاتها الزمنية حين تدل على الحقائق الثابتة أو حين تعطي حكماً معيناً ينبغي أن يؤتى به من قبل المكلفين ما بقيت الدنيا<sup>(١)</sup>.

### ٣ - الجملة الخبرية الدالة على الطلب

تتكشف المعاني الحقيقية للألفاظ، وتوضح معالمها، وتبرز دلالاتها حينما يتم التعليق بينها وبين أحواتها من الألفاظ الأخرى في تركيب سياقي يعمل على جعل القرائن الداخلة عليه كاشفة عن القصد التي يبتغيها المتكلمون مما يبرز جانب المعنى لدى المتلقي بعد معرفة السبب من مواقع الألفاظ بهذه الكيفية المخصوصة دون غيرها، ولا يخفى أن السياق له الهيمنة حتى على الدلالات التي تقضي إليها الألفاظ، فيُتعرّف على أنّ الألفاظ قد أُستعملت على نحو الحقيقة أو المجاز، لا سيما أن المجاز خلاف وضع الواضع فيحتاج إلى مؤونة زائدة من القرائن لكي يستعمل فيه، لذا فاللجوء إلى المعاني المجازية لا يتم إلا من خلال السياق كون اللفظ بمفرده لا يمكن أن يوصف بالحقيقة والمجاز خارج الإطار السياقي.

فمن الصيغ الأمرية في اللغة العربية هي الجمل الخبرية التي تتضمن معنى الطلب من خلال الأسلوب غير المباشر في الأوامر التشريعية وغير التشريعية، بعد أن كانت تتضمن معنى النقل الخبري الذي تصح عنده الجملة أن توصف بالصدق أو بالكذب، غير أنها فقدت هذه الخاصية حين نقلت من معنى الإخبار إلى معنى الإنشاء الطلبية، ولا يتوقف الطلب بالجملة الخبرية على جمل معينة لتحقيق المطلوب، بل يمكن أن يكون بالجملة الفعلية الخبرية كقول القائل للمخاطب: **أطلبُ منك الذهابَ، وينبغي عليك أن تطيعني**، أو بالجملة الاسمية الخبرية كما لو قال المولى للمأمور بعدما يطلب منه أمراً معيناً: **-طاعتك لي واجبةٌ عليك، و إمتثالك جزءٌ من الطاعة.**

<sup>١</sup> ( ينظر: الأمر والنهي عند علماء العربية والأصوليين: ١٤٨.

فالجمل الخبرية الدالة على الطلب بنوعها يتركز الأمر فيها من خلال دلالتها على الإنشاء السياقي، أي أن الجملة الخبرية الدالة على الإنشاء يجب فيها لكي تستعمل في النقل الإنشائي أن تتصف بأمور:

١- أن تكون وظيفتها الحقيقية الإخبار سواء أكانت فعلية أم اسمية.  
٢- أن تكون قد حصلت على تغير دلالي في الوظيفة الحقيقية لها إلى معنى جديد يبين المعنى السابق تماماً.

٣- أن يكون المعنى الجديد من مناشئ الاستعمال السياقي لا الوضعي.  
وقد ذكر اللغويون هذا الأسلوب في كتب اللغة حين يأتي الأمر بلفظ الخبر، وأن الأمر به لا يختلف عن الأمر الحقيقي الذي يكون بصيغة (إفعل) الدالة على الأمر بنفسها<sup>(١)</sup>، في حين ذهب بعض اللغويين إلى أن الطلب بالجملة الخبرية أو في صورة الخبر يأتي لتأكيد الأمر والإشعار بأنه مما ينبغي أن يسارع إليه والإمتثال بإيقاع الحدث<sup>(٢)</sup>، أو أن الجملة الخبرية قد دلت على الإنشاء فقط، وليس فيها طلب للمطلوب المستفاد من الأمر كما يرى بعض اللغويين<sup>(٣)</sup>.

إذ ذكرت هذه الظاهرة في الاستعمال اللغوي في اللغة العربية، أي أنه أسلوب متبع في السياقات الكلامية من دون أن يكون مستعملاً في فنّ معين من فنون اللغة، لذلك فقد جاء مستعملاً في القرآن الكريم من خلال قوله ﷻ: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ﴾<sup>(٤)</sup>، ومن خلال قوله ﷻ: ﴿وَالْمُطَلَّقاتُ يَسْرِعْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾<sup>(٥)</sup><sup>(٦)</sup>، إذ يكون الفعل المضارع -في هذه الحالة- دالاً على الزمن الحالي الآني - كما ذهب السيوطي إلى ذلك - مستدلاً بالآيتين الشريفتين كونهما دالتين على معنى الطلب<sup>(٧)</sup>.

<sup>١</sup> ( ينظر: أساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين: ٢٠٢ .

<sup>٢</sup> ( ينظر: النحو القرآني قواعد وشواهد: ١٢ .

<sup>٣</sup> ( ينظر: الأمر والنهي عند علماء العربية والأصوليين: ٦٣ .

<sup>٤</sup> ( سورة البقرة: ٢٣٣ .

<sup>٥</sup> ( سورة البقرة: ٢٢٨ .

<sup>٦</sup> ( ينظر: شرح جمل الزجاجي/ ابن خروف الأشبيلي: ١: ٨٥٨-٨٥٩، والزمن واللغة: ٩٢-٩٣ .

<sup>٧</sup> ( ينظر: همع الهوامع في شرح جمع الجوامع: ١: ٣٠، ٣٤ .

وقد ذكر ابن جني صورة أخرى من الصور القرآنية التي جاء في الخبر دالاً على معنى الطلب وهي قوله **﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾**، على تقدير صيغة المضارع **(تؤمنون) بصيغة الأمر (آمنوا)**<sup>(١)</sup><sup>(٢)</sup>.

بيد أن كل الصيغ الطلبية تدل زمنياً على الحدث المطلوب لا الممثل في الصيغة نفسها لأن الحدث المطلوب إمثاله من قبل المأمور يكون زمنه متأثراً من معنى الطلب<sup>(٣)</sup>، في حين أن ابن هشام يرى تجرد أفعال الإنشاء من الزمان<sup>(٤)</sup>، لأن الزمن يكون في الخبر فقط، وأن الجمل الإنشائية تخلو من الدلالة على الزمن، مثلما يرى الدكتور أحمد عبد الستار الجواري<sup>(٥)</sup>، مما يعني أن الصيغ الطلبية في الإنشاء تكون خالية من الزمن إلا بالقرينة على المدلول الزمني، وفي الأخبار فإن الصيغ لها دلالة زمنية إلا مع القرينة على عدم الزمن<sup>(٦)</sup>.

أما الأصوليون فالأمر عندهم هو الصريح، ويكون بصيغة الأمر المعروفة، وغير الصريح ويكون بالإخبار عن طريق الجمل الخبرية الدالة على الطلب مثل قوله **﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ﴾**<sup>(٧)</sup><sup>(٨)</sup>، وأن الأمر بالإخبار يجري مجرى الأمر الصريح<sup>(٩)</sup>.

فقد أجازوا الأمر بالصيغ الخبرية ما دام أن كلاً منهما دال على إيجاد الفعل المطلوب، كما هي الحال في آيتي الرضاع والطلاق المتقدمتين<sup>(١٠)</sup>، وهو مجاز لعلاقة اشتراك كل منهما في تحقيق ما تعلق به<sup>(١١)</sup>، بينما يرى بعض الأصوليين أن الصيغ الخبرية لم تخرج عن دلالتها الحقيقية في الإنشاء الطلبية وهو الإخبار لكن الداعي لها

<sup>1</sup> ( سورة الصف: ١١، وتامها: ﴿تُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾.

<sup>2</sup> ( ينظر: المنصف: ١: ٣١٨،.

<sup>3</sup> ( ينظر: الزمن الصوفي والزمن النحوي في اللغة العربية: ١٤٥.

<sup>4</sup> ( ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب: ١: ٢٤٤.

<sup>5</sup> ( ينظر: نحو التيسير: ١٠٣.

<sup>6</sup> ( ينظر: الزمن واللغة: ١٢٦.

<sup>7</sup> ( سورة البقرة: ١٨٣، وتامها: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾.

<sup>8</sup> ( ينظر: معجم أصول الفقه: ٤٧.

<sup>9</sup> ( ينظر: الموافقات في أصول الشريعة: ٣: ١٥٥.

<sup>10</sup> ( ينظر: اخصول في علم الأصول: ٢: ٣٤-٣٥.

<sup>11</sup> ( ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ٣٧١.

هو إنشاء الطلب<sup>(١)</sup>، ولذلك فالمدلول التصوري يتطابق مع المدلول التصديقي في قول الفقيه: إذا فهقه المصلي أعاد صلاته، لأن النسبة التحقيقية أو الصدورية بسبب كون الصيغتين دالتين على الزمن الماضي ولكن القرائن صيرتها إلى النسبة الطلبية الإرسالية<sup>(٢)</sup>، والحقيقة أن القرينة هنا هي القرينة المقامية للمشرع لكونه في مقام التشريع لا الإخبار<sup>(٣)</sup>، فالطلب -إذا- فقد دلالاته الزمنية؛ لأنه انتقل من الخبر إلى الإنشاء<sup>(٤)</sup>، خاصة أن الأمر لا يدل على الزمن حين يحمل على معنى العبادة<sup>(٥)</sup>.

وتشترك -أيضاً- صيغة الأمر مع الصيغة الخبرية الدالة على الطلب في أن كلا منهما ينشأن من الجانب النفسي لدى الأمر، فيعمل على إبراز النسبة الطلبية في ذمة المكلف<sup>(٦)</sup>، لكن مع الفارق بين الطلبين بأن الطلب بالجملة الخبرية أكثر إلزاماً من الطلب بصيغة (إفعل) وأظهر في الدلالة على الوجوب<sup>(٧)</sup>، وهذا الوجوب الطلبي في الجملة الخبرية يأتي من التطابق بين النسبة الإرسالية وبين المدلول الجدّي لأنها مستعملة في إنشاء الطلب<sup>(٨)</sup>، ولهذا فهي دالة على الطلب بالالتزام لا بالمطابقة<sup>(٩)</sup>، لكونها لم توضع لهذه الدلالة الجديدة.

أما ما يتعلق بفائدة هذا الأسلوب الطلبي المميز فقد أوضحه الزمخشري توضيحاً دقيقاً في تفسيره لآية الطلاق المتقدمة عندما قال: (هو خبر في معنى الأمر. وأصل الكلام: وليربص المطلقات. وإخراج الأمر في صورة الخبر تأكيد للأمر، وإشعار بأنه مما يجب أن يتلقى بالمسارعة إلى امتثاله، فكأنهن امتثن الأمر بالتربص. فهو يخبر عنه موجوداً. ونحوه قولهم في الدعاء: رحمك الله. أخرج في صورة الخبر ثقة بالاستجابة، كأنما وجدت الرحمة فهو يخبر عنها، وبنائوه على المبتدأ مما زاده أيضاً فضل تأكيد. ولو قيل: ويربص المطلقات، لم يكن بتلك الوكادة<sup>(١٠)</sup>، أي أن كلامه

<sup>1</sup> ( ينظر: كفاية الأصول في أساليبها الثاني: ١ : ٥٠٦ .

<sup>2</sup> ( ينظر: البيان المفيد في شرح الحلقة الثالثة من حلقات علم الأصول للسيد الشهيد: ٢ : ١١١ .

<sup>3</sup> ( ينظر: البيان المفيد في شرح الحلقة الثالثة من حلقات علم الأصول للسيد الشهيد: ٢ : ١١٣-١١٤ .

<sup>4</sup> ( ينظر: أساليب الطلب بين النحويين والأصوليين: ١٦٩ .

<sup>5</sup> ( ينظر: الحمد والتسبيح في القرآن (رسالة ماجستير) /حسن عبيد محسن المعموري: ١٥٩ .

<sup>6</sup> ( ينظر: محاضرات في أصول الفقه: ١ : ٤٨٧ .

<sup>7</sup> ( ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٢ : ٣٧٢، ومنتهى الدراية في توضيح الكفاية: ١ : ٥٠٠، وتفسير النصوص في الفقه الإسلامي: ٢٣٥ .

<sup>8</sup> ( ينظر: بحوث في علم الأصول: ٢ : ٥٨ .

<sup>9</sup> ( ينظر: الأصول في علم الأصول! : ٥٢، وبداية الوصول في شرح كفاية الأصول: ١ : ٣٦٤ .

<sup>10</sup> ( الكشف: ١ : ٢٩٨ .



يقتضي الفورية لدى المخاطب وهي الدلالة الزمنية المستفادة من الإمتثال من دون تراخ إزاء الفعل المراد.

وعلى أية حال يكثر خروج الخبر عن مقتضاه إلى الدلالة على الطلب في التشريعات الدينية كما في آيتي الطلاق والرضاع وفي أغلب الآيات الشريقات التي تشرع أحكاماً للمكلفين في حياتهم الدينية وغير الدينية، ومن ذلك قوله (ﷺ): «فَمَنْ تَمَسَّ بِالْعُمُرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ»<sup>(١)(٢)</sup>.

## أسلوب النهي

أولاً: عند اللغويين

يلتقي النهي مع الأمر في كونهما يدلان على ما يطلب إحداثه من المخاطب ضمن الخطوات المتبعة في أسلوب الأمر، فهما متساويان من هذه الناحية لكن النهي يختلف عن الأمر في أن الطلب فيه يقتضي الترك لا الفعل، كما يتفقان في أن آخر الصيغة تقطع العلامة، أي يكون آخر الصيغة ساكناً مجزوماً<sup>(٣)</sup>، في حين يختلفان في الصيغة والدلالة<sup>(٤)</sup>.

<sup>١</sup> (سورة البقرة: ١٩٦).

<sup>٢</sup> (ينظر: أساليب الأمر والنهي في القرآن الكريم وأسرارها البلاغية: ٣٨٩).

<sup>٣</sup> (ينظر: شرح اللمع للأصفهاني: ٦٥٢، ونحو الفعل: ٤٩).

<sup>٤</sup> (ينظر: سورتا المائدة ومريم موازنة بلاغية ضمن علم المعاني (رسالة ماجستير) / حسن علي عزيز الطائي: ٩٨).

وقد ذكر اللغويون أن النهي الطلبي في اللغة ضد الأمر الطلبي، وهو قول القائل لمن دونه: **لا تفعل**<sup>(١)</sup>، أو هو طلب الكف عن الفعل على جهة الاستعلاء<sup>(٢)</sup>، من خلال صيغة مخصوصة هي صيغة المضارع المسبوق بـ **(لا)** الناهية<sup>(٣)</sup>.

إذ يتبين أنه يدل على أمور معينة هي:

- ١- يدل على الطلب من المخاطب.
- ٢- يدل على مطلوب غير حاصل وقت الطلب.
- ٣- يدل على أن المطلوب مما يمكن حصوله في الواقع، إذ لا يُطلب المستحيل<sup>(٤)</sup>.
- ٤- يدل على الإستعلاء في شخص المتكلم، كما هي الحال في صيغة **(إفعل)**<sup>(٥)</sup>.
- ٥- يدل على كون النهي إلزامياً بحق المأمور<sup>(٦)</sup>.
- ٦- تستعمل معه صيغة معينة مخصوصة هي صيغة **(لا تفعل)**.
- ٧- يدل على الزمن غير المحدد، فتكون القرائن الجهية هي التي تحدده من خلال السياق.

ومما لا شك فيه أن النهي عبارة عن صيغة معينة مؤلفة من **(لا)** الناهية، أو **(لا)** الطلبية - كما يصطلح عليها بعض اللغويين<sup>(٧)</sup> -، ومن صيغة **(يفعل)** أو الفعل المضارع - كما يسميه النحويون -، أي أن النهي ليس صيغة مرتجلة بل مجموع كلمتين متضامتين بعضهما مع بعض لكي يدلان على معنى تحذيري واحد<sup>(٨)</sup>، بخلاف ابن جني الذي أطلق على أسلوب النهي فعل النهي، وهو الذي يدل على زمن المستقبل مثل: **لا تقعد غداً**<sup>(٩)</sup>.

<sup>١</sup> ( ينظر: الصاحبى: ٣٠٢، والتعريفات: ١٩٩.

<sup>٢</sup> ( ينظر: مفتاح العلوم: ٤٢٩، والأساليب الإنشائية في النحو العربي: ١٥، والدلالة النحوية عند العرب: ٣٠.

<sup>٣</sup> ( ينظر: الزمن النحوي في اللغة العربية: ٢٦١، والدلالة النحوية عند العرب: ٣٠.

<sup>٤</sup> ( ينظر: الاستلزام الحوارى في التداول اللسانى: ٣٧، والبلاغة العربية قراءة أخرى: ٢٩٧.

<sup>٥</sup> ( ينظر: مفتاح العلوم: ٤٢٩، والمطول: ٤٥.

<sup>٦</sup> ( ينظر: الأساليب الإنشائية في النحو العربي: ١٥، والأساليب البلاغية في تفسير نظم الدرر في تناسب الآيات والسور

للبقاعى (ت ٥٨٨٥): ٥٧.

<sup>٧</sup> ( ينظر: شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: ٣، والنحو الوافى: ١: ٥٦، والنحو القرآنى قواعد وشواهد: ٤٨.

<sup>٨</sup> ( ينظر: الأشباه والنظائر: ٢: ٢٤٨.

<sup>٩</sup> ( ينظر: اللمع: ٢٨.

أما سيبويه فقد أكد أن النهي لا يكون إلا بالفعل مثل: **خالد لا تشتتم أباه<sup>(١)</sup>**، ولكن الواقع أن النهي ليس فعلاً بعينه مثلما هي الحال في صيغة **(إفعل)**، بدليل أن صيغة **(يفعل)** لا تدل على النهي حين تجريدها من **(لا)** الناهية، بل إنها تدل على الإخبار الذي يباين النهي الإنشائي تماماً، ومن هنا كان الأجدر أن يسمى أسلوب النهي لا فعل النهي، أو يسمى صيغة النهي بمعناه العام الشامل للصيغة المجردة والصيغة المتضامة، لا سيما أن الدلالة الزمنية التي يدل عليها النهي وهي الدلالة الإستقبالية لم تأت من الصيغة المجردة، وإنما جاءت من اقترانها مع **(لا)** الناهية، لذلك يرى بعض اللغويين أن الزمن المستقبل إنما جاء من أداة النهي لا من الصيغة، وأنها هي من خلص دلالاته للزمن المستقبل<sup>(٢)</sup>، بعد صلاحية الصيغة للدخول في أزمنة متعددة حين تشترك في وظائف سياقية مع القرائن، فقد دل النهي على طلب الترك بواسطة **(لا)** الناهية، بعد أن دل الأمر على طلب الفعل بالصيغة نفسها بلا واسطة<sup>(٣)</sup>.

فـ **(لا)** الناهية -إذا- قرينة من قرائن الجهة الزمنية، تختص بالدخول على صيغة المضارع<sup>(٤)</sup>، فتعطيه بعداً زمنياً خاصاً بعد أن تقطع آخره بالجزم، يعني أن هذه الأداة يقتضي دخولها على صيغة المضارع الجزم والإستقبال<sup>(٥)</sup>، كما تُصير الصيغة الخبرية صيغةً طلبية فتدل بها على معنى الطلب، مما دفع بعض اللغويين إلى جعل الزمن في أسلوب النهي استقبالياً لدلالاته على الطلب الحاصل في الزمن المستقبل لا من الصيغة<sup>(٦)</sup>، ولذلك أفاد الدكتور علي جابر المنصوري من دلالة الصيغة على الطلب الإلزامي إلى القول: أن الصيغة تدل على الزمن المستقبل القريب من زمن الحال؛ لأنها تستعمل في طلب الكف عن الفعل<sup>(٧)</sup>، فهو يشير إلى التعجيل الذي يقتضيه طلب ترك الفعل المستفاد من النهي، الذي يسميه الأصوليون بالفور.

<sup>١</sup> ( ينظر: الكتاب: ١: ١٣٨.

<sup>٢</sup> ( ينظر: رصف المباني في شرح حروف المعاني: ٢٦٨، والزمن واللغة: ٨٠، والزمن النحوي في اللغة العربية: ٢٦١، وفي النحو العربي/د. فارس محمد عيسى: ٢٥٢، والزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية للأفعال الواردة فيه: ٣٤١، والجملة الفعلية منفية واستفهامية ومؤكدة/د. زين كامل الخويسكي: ٢: ٥٣، وأنماط التركيب القرآني دراسة في سور آل حم (رسالة ماجستير)/علي ميران جبار: ٩٩.

<sup>٣</sup> ( ينظر: شرح الحدود في النحو: ١٠١.

<sup>٤</sup> ( ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب: ١: ٢٦٢.

<sup>٥</sup> ( ينظر: مغني اللبيب عن كتب الأعراب: ١: ٢٦٢، وشرح جمل الزجاجي/ابن خروف الأشبيلي: ١: ٢٧٢، وأساليب الطلب في شعر الحويبي دراسة تطبيقية: ٥٠.

<sup>٦</sup> ( ينظر: الزمن النحوي في اللغة العربية: ٢٥٥، وأساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين: ٤٧٠.

<sup>٧</sup> ( ينظر: الدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٩٤.

فالصيغة تقبل الصلاحية للدلالة على الزمن المستقبل سواء أكان قريباً من زمن الحال أم بعيداً عنه، لذا لا ضير من كون الصيغة تحتل الدلالة على زمن الحال والإستقبال ويكون تحديد الزمن المراد من القرائن الزمنية أو الظروف التي لها الدور الكبير في التحديد الزمني<sup>(١)</sup>، بعد أن دلّ الأسلوب برمته على الزمن المستقبل بخاصيته الطلبية، فيأتي دور الظروف لتقليل المسافة الزمنية المستقبلية وتقريبها من زمن الحال أو زمن التكمّم، فيقال: **لا تفعل الآن**، للزمن الحالي، و **لا تفعل غداً**، للزمن المستقبل<sup>(٢)</sup>، إلا أن الدلالة على الزمن لم تكن مما اتفق عليه علماء اللغة في صيغة النهي الطلبية، ذلك لأن النهي يقتضي طلباً، وهذا الطلب لا شكّ حاصل في الزمن المستقبل، لذلك لا تؤدي صيغة النهي وظيفه زمنية في السياق الذي ترد فيه؛ لأنها لا تدل على أكثر من طلب ترك الفعل شأنها شأن الصيغ الطلبية التي تخلو من سوى الدلالة على الطلب، خاصة أن الزمن من دوال الأخبار لا الإنشاءات<sup>(٣)</sup>، ومن هنا يرى عبد القاهر الجرجاني أن الأمر والنهي لا يصحّان إلا للزمن المستقبل من حيث أن حدثهما يراد تحصيله<sup>(٤)</sup>، إذ يدل هذا الكلام على أن الزمن النحوي في أسلوب النهي هو زمن الإمتثال أو زمن الحدث المطلوب صدوره من المخاطب، ولا يخفى أن دلالة هذا الحدث على الزمن المستقبل من المسلّمات، لأنه مما يطلب تحصيله خلافاً للحدث الصادر من المتكلم والناشئ من نسبته إلى المخاطب قبل مرحلة الإمتثال، أي أن اللغويين لا يبحثون في الزمن الذي يمكن أن يستفاد من الصيغة نفسها لكنهم يبحثون في مدلول الأسلوب برمته بعد دخول (لا) الناهية على صيغة المضارع وهو مدلول الطلب نفسه ويعرف بزمن الإمتثال<sup>(٥)</sup>.

وقد يخرج أسلوب النهي عن مقتضاه الموضوع له إلى الدلالة على معانٍ آخر يكون استعمالها من خلال التوسل بالقرائن كالدعاء والتهديد والإلتماس<sup>(٦)</sup>، وغيرها من

<sup>١</sup> ينظر: الزمن النحوي في اللغة العربية: ٢٦١.

<sup>٢</sup> ينظر: رصف المباني في شرح حروف المعاني: ٢٦٨، واللغة العربية معناها ومبناها: ٢٥١.

<sup>٣</sup> ينظر: نحو الفعل: ٢٤، ٣٠، ٣١، ٥٩.

<sup>٤</sup> ينظر: المتصد في شرح الإيضاح: ٢: ١١٣٠.

<sup>٥</sup> ينظر: أساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين: ٤٧٠، وسورتا المائدة ومريم موازنة بلاغية ضمن علم المعاني: ٩٨.

<sup>٦</sup> ينظر: مفتاح العلوم: ٤٢٩، وتوضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية بن مالك: ١: ١٢٦٥، وهمع الهوامع في شرح جمع الجوامع: ١:

٤٤٥، والدلالة الزمنية في الجملة العربية: ٩٤، والبلاغة الواضحة: ١٨٧، وفي النحو العربي: ٢٥٢، وأساليب الطلب عند النحويين

والبلاغيين: ٤٨٤، والنحو القرآني قواعد وشواهد: ٤٨، دلالة السياق في القصص القرآني: ١٤٩-١٥٠.

المعاني المستفادة من القرائن السياقية؛ لأنها من الإستعمال المجازي، فتحتاج إلى القرائن الصارفة عن النهي الحقيقي<sup>(١)</sup>، والفرق بين النهي وبين الدعاء أن النهي يكون الخطاب فيه صادراً من العالي إلى الداني في حين أن الدعاء يكون الخطاب فيه صادراً من الداني إلى العالي<sup>(٢)</sup>.

ومع ذلك لا يؤثر هذا الخروج الدلالي لأسلوب النهي عن مقتضاه لكون (لا) هنا ناهية فهي بمنزلة واحدة من حيث الطلب والجزم والزمن في النهي والدعاء وغيرهما<sup>(٣)</sup>، فيكثر دخولها على المخاطب كقوله ﷺ: ﴿يَا بَنِي آدَمَ كُنْزُوا لَكُمْ هَذِهِ الْأَشْيَاءُ فَكُلُوا مِنْهَا وَلَا تَبْذُرُوا فِيهَا وَلَا يَسْرَفْ عَلَيْكُمْ وَلَا تَحْسَبُوا أَنَّكُمْ مُسْلِمُونَ﴾<sup>(٤)</sup>، والغائب كقوله ﷺ: ﴿فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾<sup>(٥)</sup>، ويندر دخولها على المتكلم<sup>(٦)</sup>، أو أنها لا تدخل على المتكلم على ما اختاره المبرد بقوله: (فأما حرف النهي فهو (لا). وهو يقع على فعلِ الشاهد والغائب، وذلك قولك لا يقيم زيد، ولا تقم يا رجل، ولا تقومي يا امرأة. فالفعل بعده مجزوم به)<sup>(٧)</sup>.

### ثانياً: عند الأصوليين

اعتنى الأصوليون بأساليب الطلب بعمومها عناية تكاد تكون غير مألوفة لدى علماء اللغة، حين أفردوا لها أبواباً خاصة في كتبهم الأصولية؛ لأن الأمر والنهي هما

<sup>1</sup> ( ينظر: التداولية عند العلماء العرب: ١١١، وأساليب الطلب عند النحويين والبلاغيين: ٩٢.

<sup>2</sup> ( ينظر: رصف المباني في شرح حروف المعاني: ٢٦٩.

<sup>3</sup> ( ينظر: الكتاب: ٣: ٨، معني اللبيب عن كتب الأعراب: ١: ٢٦٣-٢٦٤، والزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية للأفعال الواردة فيه: ٤٣١.

<sup>4</sup> ( سورة هود: ٤٢، وتامها: ﴿وَهِيَ تَجْرِي بِهِمْ فِي مَوْجٍ كَالْجِبَالِ وَنَادَى نُوحٌ ابْنَهُ وَكَانَ فِي مَعْزِلٍ يَا بَنِي آدَمَ ارْكَبُوا مَعَنَا وَلَا تَكُنْ مَعَ الْكَافِرِينَ﴾.

<sup>5</sup> ( سورة الإسراء: ٣٣، وتامها: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ وَمَنْ قُتِلَ مَظْلُومًا فَقَدْ جَعَلْنَا لَوْلِيهِ سُلْطَانًا فَلَا يُسْرِفُ فِي الْقَتْلِ إِنَّهُ كَانَ مَنْصُورًا﴾.

<sup>6</sup> ( ينظر: شرح الكافية: ٤: ٧٢، وشرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد: ٣: ٣٨٣، وهمع الهوامع في شرح جمع الجوامع: ١: ٤٤٥، والأساليب الإنشائية في النحو العربي: ١٨٤-١٨٥، ولغة القرآن الكريم دراسة في التركيب النحوي لسورة يس: ١٩٣.

<sup>7</sup> ( ينظر: المقتضب: ٢: ١٣٢.

صلب التشريع وجوهره و بهما أثبت المشرع الإسلامي الأحكام الدينية، وهما مدار التكليف لذا يبدأ البيان بهما<sup>(١)</sup>.

فأسلوب الطلب عند الأصوليين ألصق بالمباحث اللفظية واللغوية بالأوامر والنواهي الشرعية<sup>(٢)</sup>، بسبب أن أكثر الأحكام التكليفية قائم على طلب الفعل وطلب الترك، فكان لهذين الأسلوبين الأثر الكبير في نشأة الإختلاف بين المجتهدين إذ تعددت أنظارهم الفقهية في المدلول الشرعي المستفاد من النصوص الدينية<sup>(٣)</sup>، لكي يعمل المدلول الشرعي على إخراج المكلفين من عهدة التكليف، ويكون ذلك بإحراز الدلالة الظاهرية المقصودة من الأوامر والنواهي التي تضمنتها تلك النصوص.

ولهذا يبحثون في حقيقة النهي الذي يعرفونه بأنه طلب الكف عن الفعل على جهة الاستعلاء<sup>(٤)</sup>، وزاد بعضهم أن يكون النهي بصيغة (لا تفعل)<sup>(٥)</sup>، أي أنهم يشترطون في صدق النهي على طلب الترك أن يكون حائزاً على المداليل التي اشترطها اللغويون في حقيقة الأمر، وهي: أن يكون دالاً على الطلب، ويشترط فيه الاستعلاء، وأن يكون مما يمكن تحصيله، كما ينبغي أن يكون بصيغة مخصوصة، ولكنه يختلف عنه بدلالته على طلب ترك الفعل، وليس على الفعل التي تقتضيها صيغة (إفعل)، أو أن الأمر يدل على الوجوب والنهي يدل على الحرمة<sup>(٦)</sup>، فإذا ما توفرت هذه الشروط صار يطلق عليه نهياً.

وبناءً على هذا يرى عضد الدين الآيجي (ت ٥٧٥٦هـ) أن المقتضي من قول القائل (لا تفعل) يكشف عن إرادات ثلاث:

١- وجود اللفظ وهي الصيغة التي استعملت في النهي.

٢- دلالاته على طلب ترك الفعل.

٣- الإمتثال لهذا الطلب<sup>(٧)</sup>.

<sup>١</sup> ( ينظر: الاستلزام الحواري في التداول اللساني: ٤٣-٤٤ .

<sup>٢</sup> ( ينظر: التداولية عند العلماء العرب: ١٥١ .

<sup>٣</sup> ( ينظر: تفسير النصوص في الفقه الإسلامي: ٢٣٢ .

<sup>٤</sup> ( ينظر: شرح العضد: ١٧٧ .

<sup>٥</sup> ( ينظر: مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول: ٣٣، وأصول الفقه/الخصري: ٢٠١، والقاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين: ٢١٩ .

<sup>٦</sup> ( ينظر: مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول: ٣٤، والمواصفات في أصول الشريعة: ٣: ١٥٣، والمفيد في شرح أصول الفقه: ١: ٢١١، والقواعد الأصولية: ٢: ١٢، وشرح الأصول من الحلقة الثانية: ١: ٢٣٥ .

<sup>٧</sup> ( ينظر: شرح العضد: ١٧٧ .

أما دلالاته الزمنية فقد وقع الخلاف فيها من علماء الأصول القدماء والمحدثين؛ لأن القدماء منهم نظروا إلى الزمن الذي يدل عليه أسلوب الطلب نفسه لا إلى زمن الصيغة المضارعية، لذا أخذ البحث اللغوي عندهم المنحى الذي اعتمده في بحث الأمر نفسه وهي مسألة الدلالة على الفور أو على التراخي الزمني بالنسبة إلى المأمور الذي يراد منه أن يأتي بالفعل، وهي الآتات الزمنية ذات العلاقة بمرحلة الإمتثال. وقد ذهبوا في ذلك مذهبين:

١- أن النهي ليس مما يدخل فيه الفور أو التراخي؛ لأن طلب الترك ليس له فترة زمنية معينة للإمتثال، لذا ينبغي عليه التعجيل بترك الفعل وبخلافه يعد عاصياً<sup>(١)</sup>.

٢- أن النهي ليس وقفاً على فترة زمنية معينة، فهو دال على الإستقبال الإستغراقي الذي يستغرق كل الأزمنة، أي أن ترك الفعل يستمر مع المأمور كل العمر<sup>(٢)</sup>، ويستغرق كل الأزمنة<sup>(٣)</sup>.

فهم يتفقون على مسألة التعجيل الفوري بالإمتثال، ويختلفون على شمول الحرمة لكل الأزمنة، ولا ريب أن هذا الإلزام الزمني لإيقاع طلب الترك للفعل لم يأت عفو الخاطر، وإنما جاء من خلال النظر إلى سبب النهي في الشريعة المقدسة، وهو أن النهي يقتضي - في مرحلة الإرادة التي ذكرها الأيجي - مبعوضية شديدة للفعل المنهي عنه، وأن هذه المبعوضية لدى الأمر يكشف عنها النهي، إذ تستلزم - في المنظور العقلي - أن يكون الفعل المنهي عنه يحتمل مفسدة معينة كان الأمر قد لحظها لذا نهى عنها لمبعوضيتها<sup>(٤)</sup>، لكن دلالة النهي على فساد المنهي ليست دلالة لغوية مستفادة من المصادر بل هي من المسائل الشرعية أي من جهة المدلول الشرعي لا اللغوي<sup>(٥)</sup>.

<sup>١</sup> ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ٤٣١.

<sup>٢</sup> ينظر: منتهى السؤل في علم الأصول: ١٠٧، والمعنى في أصول الفقه: ٦٧، وتقويم الأدلة في أصول الفقه: ٥٠، وجمع الجوامع في أصول الفقه: ٤٣.

<sup>٣</sup> ينظر: المحصول في علم الأصول: ٢: ١٠٥.

<sup>٤</sup> ينظر: منتهى السؤل في علم الأصول: ١١٣، وتقويم الأدلة في أصول الفقه: ٥٠.

<sup>٥</sup> ينظر: منتهى السؤل في علم الأصول: ١١٣، وشرح العضد: ١٧٨.

لذلك يكاد الأصوليون يجمعون على الإسراع والمبادرة إلى الإمتثال في النهي دون الأمر، أي أن النهي يستلزم الفورية<sup>(١)</sup>، لأن النهي يكشف عن الحرمة عند الإطلاق<sup>(٢)</sup>، كما يكشف الأمر عن الوجوب، ويمكن أن تعد هذه الدلالة الزمنية للفعل المنهي عنه من دوال الإختلاف بين أسلوب النهي وبين الأمر لأن الأمر؛ لا يلزم التعجيل والمبادرة فيه وإن كان دالاً على الوجوب لكن الفور والتراخي فيه يأتي من القرائن الدالة على ذلك، بينما يقتضي أسلوب النهي للفورية التي ذكرها الأصوليون وسببها، إلا أن هذا الكلام إن كان يستقيم أصولياً - مع ما ذهب إليه مريدوه - لا يستقيم مع الفكر النحوي الحديث، لأن الزمن النحوي الذي تدل عليه الأساليب تستمد زمنيته من السياق بمعية القرائن الدالة على ذلك، وهي التي تسمى بالجهات، فليس من شأن الصيغة في النهي أن تدل دلالة زائدة على دلالة الزمن المستقبل خاصة أنها من صيغ الطلب غير المحتاجة إلى مؤونة وتكلف زائدين للدلالة على الزمن المستقبل لكونها تدل عليه من خلال دلالة الطلب نفسه.

وأما مسألة القرب و البعد من زمن الحال أو زمن التكلم فليس من مختصات الأسلوب بما هو أسلوب مجرداً من القرائن، وإنما ذلك يعود للظروف الزمنية السياقية حين تضام النهي، فتكشف عن الزمن المستقبل المحدد، وذلك يعود لقصد المتكلم والناهي لا من أصل الصيغة المستعملة في الطلب، بدليل أن الدلالة على الحرمة التي قالوا بأنها مستفادة من النهي الطلبي لم تكن الحرمة من المداليل المباشرة للأسلوب في مقاصد الشريعة بل هو المفهوم من صيغة (لا تفعل) بعد توفر شروط النهي بها، وبعبارة أصولية أن الحرمة مدلول إلزامي للنهي، وليس مدلولاً مطابقاً<sup>(٣)</sup>.

وأسلوب النهي قد يخرج لدواعٍ يقتضيها المتكلم عن دلالاته الأصلية التي هي الحرمة إلى معانٍ أخرى ينتجها السياق من خلال القرائن كالكراهة، والتحقير، والدعاء، وبيان

<sup>١</sup> ( ينظر: مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل: ٦٨٥، وقواطع الأدلة في أصول الفقه: ١: ٢٥٣، والبحث البلاغي عند الأصوليين: ١٤١).

<sup>٢</sup> ( ينظر: نهاية السؤل في شرح منهاج الأصول: ٢: ٢٩٣، وقواطع الأدلة في أصول الفقه: ١: ٢٥١).

<sup>٣</sup> ( ينظر: المفيد في شرح أصول الفقه: ١: ٢١٢).



العاقبة<sup>(١)</sup>، بعد أن تتخلف الشروط المذكورة الدالة على النهي الحقيقي كشرط الاستعلاء، وتعلق الإرادة بترك الفعل وغيرهما.

أما المحدثون فلم يبحثوا في زمن الإمتثال في أسلوب النهي بل درسوا زمن الصيغة نفسها بعدما أطلقوا على الصيغة بالنهي يتضح ذلك من خلال جمعهم بين الأمر وبين النهي، فقد استدلوا على نفي الدلالة الزمنية من الأفعال، ذلك بأن الأمر والنهي لا يدلان على الزمن بالضرورة؛ لأنهما من الصيغ الطلبية، وأن هذه الصيغ ليس لها دلالة زمنية تتضمنها لأن غاية ما تدل عليه هو طلب الفعل أو طلب الترك<sup>(٢)</sup>، كما أن المادة الأصلية للنهي - وهم يعنون بها الصيغة الفعلية قبل دخول (لا) الناهية عليها - لا تدل إلا على الحدث المجرد من سواه، وأن الصيغة تدل على النسبة الإرسالية باتجاه المخاطب أو الفاعل التي هي من النسب الحرفية<sup>(٣)</sup>، كما أنه لا يمكن أن تدل النسبة - وهي من المعاني الحرفية - على الزمن، ذلك أن الزمن من المعاني الاسمية<sup>(٤)</sup>، ولذلك يمكن الإستدلال عندهم على خلو الصيغ الفعلية برمتها من الدلالة على الزمن ما دام الزمن ليس مدلولاً للنهي.

وأما كون النهي واقعاً في زمن الحال، أي في لحظة التكلم بالأمر فهذه الدلالة ليست من مناشئ الصيغة المجردة التي يراد بحثها في هذا المجال، كما أن هذا الزمن ليس من مختصات الصيغ الطلبية على وجه الخصوص؛ لأن التراكيب الخبرية مما تدل عليه في صيغتي الماضي والمضارع غاية الأمر - كما يقولون - أن الزمن في الطلب إرسالي وفي الإخبار صدوري تحققي، فلا دلالة زمنية في الموضوع، يضاف إلى ذلك أن الطلب الواقع في زمن الحال لم يكن الزمن فيه جزءاً من مدلول النهي، وإنما هو ظرف لطلب ترك الفعل<sup>(٥)</sup>.

وبما أن السيد محمد صادق الصدر من القائلين بالدلالة الزمنية للأفعال فهو يتبنى الرد على هذا المنع عند المحدثين من الأصوليين بأن النهي في واقعه ليس كلمة

<sup>١</sup> ( ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه: ٢: ٤٢٨، ومنتهى السؤل في علم الأصول: ١١٢، ومفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول: ٣٣، وجمع الجوامع في أصول الفقه: ٤٣، والمشتق بين النحاة والأصوليين: ٩٩، والأمر والنهي عند علماء العربية والأصوليين: ١٨٨ وما بعدها، والبحث البلاغي عند الأصوليين: ١٤.

<sup>٢</sup> ( ينظر: كفاية الأصول: ٤١، وتحريات في الأصول: ١: ٢٠٤.

<sup>٣</sup> ( ينظر: الوصول إلى كفاية الأصول: ١: ٢٢٨.

<sup>٤</sup> ( ينظر: منتهى الدراية في توضيح الكفاية: ١: ٢٧٣.

<sup>٥</sup> ( ينظر: كفاية الأصول في أسلوبها الثاني: ١: ٢٩٧.

واحدة كي يقال بأنها تخلو من الدلالة الزمنية بل هو عبارة عن صيغة المضارع المقرونة بـ(لا) الناهية، فهو ليس فعلاً أصلاً لأنه لا يعود إلى الأفعال الثلاثة، لأنهما كلمتان وضعتا بوضع واحد كي تدلان على معنى واحد فليس من المعقول أن يستدل بهما على نفي الدلالة الزمنية في الأفعال ما دام النهي ليس منها<sup>(١)</sup>، وأما مع التنزل والقول: أنه من الأفعال من خلال صيغة المضارع التي هي أحد الطرفين لأسلوب الأمر، فهي دالة على الزمن على ما يتبناه السيد الصدر<sup>(٢)</sup>.

ولعل الذي دفع المحدثين إلى إنكار الدلالة الزمنية في النهي أنهم اعتمدوا في هذا الإنكار على الزمن الحاضر ذي الحدث الصادر من المتكلم، والواقع أن هذا الحدث ظرف للإنشاء، وليس ظرفاً للصيغة، فليس هناك من يقول هذا الحدث هو المدلول للصيغة الفعلية، يضاف إلى ذلك أنهم أطلقوا اسم النهي على الصيغة الطلبية برمتها ثم قالوا بأنها تخلو من الزمن، في حين أنه يجب التفريق بين أسلوب النهي وبين صيغة المضارع التي هي أحد طرفي الجملة الطلبية في النهي، زد على ذلك أنهم لم يفرقوا بين المدلول التصوري الزمني وبين المدلول التصديقي، لأن النهي إن كان يخلو من الدلالة الزمنية التصويرية أو الصرفية فمن غير المعقول أنه يخلو منها في الدلالة الزمنية التصديقية أو النحوية، لأن الأخيرة ذات وجود سياقي تخضع تمام الخضوع لهيمنة المتكلم وإرادته، في ضمن ما يعرف بالقصدية.

<sup>١</sup> ( ينظر: منهج الأصول: ج ٢ ق ١: ٤٢ .

<sup>٢</sup> ( ينظر: المصدر نفسه: ٤٢ .

# الخاتمة ونتائج البحث

لقد كانت هذه الدراسة المعتمدة في البحث تسعى لأجل المقارنة بين منهجين أساسيين في التراث العربي، هما المنهج النحوي والمنهج الأصولي في التعاطي مع الفكرة الزمنية بوصفها المسألة التي اهتم بها المنهجان في درسهما، فكانت من ثمار هذه الدراسة بعض النتائج التي استطاع الباحث أن يتوصل إليها هي :

- ١- لم يجد الباحث أن ثمة فرقاً بين مفهومي الزمن والزمان بل أنهما يدلان على معنى واحد من حيث المدلول اللغوي الوضعي، لا سيما أن النحويين والأصوليين لم يفرقوا بين دلالتيهما.
- ٢- وجد الباحث أن تعريف الفعل الذي ورد عن أمير المؤمنين عليه السلام استطاع -على وجازته- أن يستوعب المداليل الثلاثة التي يدل عليها الفعل عند اللغويين وهي الحدث والزمن ونسبة الحدث إلى فاعل، بل ويدل على التجدد الفعلي.
- ٣- استدلل الباحث على أن الصيغ الصرفية التي تحتمل دلالة زمنية عند النحويين كصيغة (فَعَلَ) و(يَفْعَلُ) و(فَاعِلٌ) و(إِفْعَلٌ) لا تخلو من الدلالة الزمنية تماماً على رأي الأصوليين ولا تدل على زمن معين على رأي النحويين بل هي تدل على الزمن المطلق ويتحدد هذا الإطلاق من خلال السياق وقرائن الجهة النحوية.
- ٤- فرق الباحث بين الصيغة وبين الزمن الذي تدل عليه وبين الفعل الذي ترد فيه، ورأى أنها ليست ألفاظاً مترادفة كي يستعملها النحاة في معنى واحد.
- ٥- لا يرى الباحث أهمية للدراسة النحوية في الفعل التي ترى أن الفعل يعمل ظاهراً ومقدراً وأنه من أقوى العوامل وأن الصيغ الأخرى تستمد قوتها من الفعل لكي تكون عاملة في الجملة، فليس هذا النمط من الدراسة مما يخدم الدراسة اللغوية لدى متكلمي العربية لغياب الثمرة المتوخاة.
- ٦- كذلك لا يجد الباحث أهمية في دراسة السبق الزمني الذي تناوله النحاة القدماء من خلال البحث في أي الصيغ الفعلية هي الأقدم استعمالاً من الصيغ الأخرى؟، وهي دراسة شكلية لا جدوى منها.
- ٧- استطاع الباحث أن يتعرف على جوهر الخلاف بين النحاة في تحديد الأقسام الفعلية بأن منشأ هذا الخلاف هو التفريق بين أساس التقسيم الفعلي والتفريق بين الأقسام

الفعلية نفسها، وأن أساس التقسيم نفسه له نظرتان عند النحاة في التقسيم الفعلي، فالبصريون يعتمدون الصيغة الصرفية كمنشأً للتقسيم، في حين أن الكوفيين يعتمدون المدلول الزمني لذلك.

٨- مع أن الكوفيين أقرب إلى الواقع اللغوي لتقسيم الفعل إلى الماضي والمستقبل والدائم، لكن الفعل الدائم ليس قسماً للفعل الماضي والمستقبل خاصة أن الزمن الواقعي يقسم على ثلاثة أقسام هي الماضي والحال والإستقبال، فما هي المدة الزمنية التي تحملها صيغة الفعل الدائم (فاعل)؟.

٩- الفعل قد يفقد دلالاته الزمنية حين يأتي مسنداً إلى الذات المقدسة، أو حين يأتي دالاً على الطبائع التي لا تزول عن الموصوف، إذ أثبت الباحث بهذا أن الصفات الفعلية التي وصفها ضرار بن ضمرة لأمير المؤمنين (عليه السلام) قد فقدت دلالاتها الزمنية لكونها قد دلت على طبائع لا يتوقع فيها أن تزول من موصوفها.

١٠- عند التفكيك اللغوي رأى الباحث أن صيغة الفعل الماضي (فعل) يمكن أن تدل - سياقياً - على مداليل عدة وهي الحدث والزمن والفاعل ونسبة الحدث إلى فاعله ونسبة الزمن إلى فاعله والتجدد.

١١- ثبت أن الأصوليين المانعين من دلالة الفعل على الزمن يقولون بأنه يدل على الزمن ولكنهم يقيدون هذه الدلالة بالدلالة الإلتزامية، وأن يكون فاعل الفعل زمانياً أي مما يتأثر بعوارض الزمن، فهم لا يقولون بالدلالة التضمنية التي يقول بها البصريون.

١٢- لا تختلف صيغة الفعل (كان) عن الصيغ التي تنتمي إلى (فعل) في الدلالة على الحدث والزمن المطلق في أصل الوضع، ولذلك تتخلى عن زمنها المفترض عند إسنادها للذات المقدسة لترفع الذات المقدسة عن الزمنية المادية، ولا مانع أن تدل على الأزمنة الثلاثة بلحاظ عدم انفكاك الذات عن الوصف في قوله (عليه السلام): «وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا».

١٣- أثبت الباحث أن صيغة (يفعل) لا تدل على زمن الحال حين تكون مجردة، من خلال الإستدلال بقوله (عليه السلام) - على لسان آصف بن برخيا -: «أَنَا بِرَيْبِكِ بِه قَبْلَ أَنْ يَرْتَدَّ إِلَيْكَ

طَرْفُكَ»، إذ لو كانت الصيغة دالة على الحال بالتجرد لما احتاج آصف إلى التقييد بـ(قبل أن يرتد إليك طرفك).

- ١٤- يرى الباحث أن قول البصريين بأن اسم الفاعل يعمل حين يكون منوناً فيدل على الحال والإستقبال، ولا يدل على الزمن مضافاً، كما يعمل مطلقاً حين يكون معرفاً بالألف واللام، ليس علمياً لأن الإضافة والتتوين والألف واللام من علامات الإسم المختصة به ولا تدخل على غيره كما يقولون، فكيف يدل على الزمن وهم جعلوا الزمن علامة على الفعلية؟.
- ١٥- لا توجد علاقة لغوية بين عمل اسم الفاعل وبين دلالاته على الحال والإستقبال، لأن هذه المسألة تعود للدلالة النحوية السياقية المرتبطة بقصد المتكلم.
- ١٦- أثبت الباحث أن البحث الأصولي في وضع اسم الفاعل الذي يرى أن اسم الفاعل موضوع للذات المتصفة بالحدث في الحال أو للذات التي زال عنها الإتصاف كذلك في الزمن الماضي بعد إجماعهم على أن الذات التي ستنتصف بالمستقبل ذات وضع مجازي، أثبت بأنه ليس دراسة في مرحلة الوضع الصرفي، أو في المدلول التصوري -كما يسمونه-، وإنما هو استعمال في مرحلة الدلالة التصديقية الإستعمالية.
- ١٧- بحث الوضع في اسم الفاعل ليس وضعاً بالمعنى الدقيق بل هو بحث في الدلالة الزمنية لاسم الفاعل، إذ يدرس الزمن الذي يدل عليه اسم الفاعل، أي دل على الزمن الحالي للذات المتصفة أم يمكن أن تبقى الذات دالة على الإتصاف بالحدث حتى بعد زوال زمنه؟ وهكذا بالنسبة إلى الإتصاف بالحدث في الزمن المستقبل.
- ١٨- أفاد الباحث من الدلالة اللغوية الزمنية ذات المنشأ الإستعمالي في تحديد الزمن الدال عليه اسم الزمان أنه زمن الحدث الفعلي أو الأعم من الفعلي كحل لغوي للخلاف الدائر بين الأصوليين في حدث اسم الزمان الذي هو الزمن نفسه.
- ١٩- لا يرى الباحث أن صيغة (إفعل) من الأفعال؛ لأنها تدل على الطلب فهي من الصيغ الإنشائية الطلبية لا الخبرية، فلا يمكن أن تكون قسيماً للصيغتين الأخريين.
- ٢٠- يرى الباحث أن يدرس أسلوب الأمر والنهي في باب نحوي خاص مثلما هي الحال في الموضوعات الأخرى، ولا يدرس ضمن أبواب متفرقة من كتب النحو.

٢١- الأصوليون أكثر اهتماماً من النحويين في التعاطي مع أسلوب الأمر والنهي، لأنهم درسوها في باب أصولي خاص، واستوعبوا كل ما يتعلق بهما من دلالة زمنية وغيرها، فكانت دراستهم أكثر تميّزاً من غيرهم.

٢٢- ذكر الباحث أن النهي يمكن أن يدل على ستة معان يقتضيها الإستعمال السياقي لا الصيغة المجردة، فهو يدل على الطلب، وأن المطلوب غير حاصل وقت الطلب، وأن المطلوب مما يمكن حصوله، ويدل على الإستعلاء، وأن النهي إلزامي على المطلوب منه، وأن النهي يقع بصيغة مخصوصة، يضاف إلى ذلك أنه يدل على الزمن الذي يعود تحديده إلى السياق.

فهذه أهم النتائج التي توصل إليها الباحث التي يأمل أن ينتفع بها الآخرون، وأن تكون شرعةً لكلّ وارد يريد الإفادة من العلوم اللغوية، خدمةً للتراث اللغوي والأصولي، لعلّ

هذا العمل يحظى برضا الله ﷻ ورسوله ﷺ وأهل بيته ﷺ،

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين.

# المصادر والمراجع

أولاً: الكتب المطبوعة.

ثانياً: الرسائل والأطاريح.

ثالثاً: البحوث المنشورة.



## القرآن الكريم

## أولاً: الكتب المطبوعة

- أبنية الصرف في كتاب سيوييه، الدكتورة خديجة الحديثي، ط١، مكتبة لبنان ناشرون، بيروت-لبنان، ٢٠٠٣م.
- اتجاهات التحليل الزمني في الدراسات اللغوية، الدكتور محمد عبد الرحمن الريحاني، (د.ط)، دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة(د.ت).
- الإتيقان في علوم القرآن، جلال الدين السيوطي(ت٩١١هـ)، تح: سعد المنذوب، ط١، دار الفكر، لبنان، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
- أثر الدلالة النحوية واللغوية في استنباط الأحكام من آيات القرآن التشريعية، عبد القادر عبد الرحمن السعدي، ط١، إحياء التراث الإسلامي، الجمهورية العراقية، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- أجود التقريرات، تقريرات الشيخ محمد حسين النائيني (ت١٣٥٥هـ-)، أبو القاسم الموسوي الخوئي (ت١٤١٣هـ)، ط٢، منشورات مصطفى، قم، ١٣٦٨هـ.ش.
- الإحكام، علي بن محمد الأمدي، تعليق: عبد الرزاق عفيفي، ط٢، المكتب الإسلامي، ١٤٠٢هـ.
- إحياء النحو، إبراهيم مصطفى، (د.ط)، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر، ١٩٣٧م.
- إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، محمد بن علي الشوكاني (ت١٢٥٠هـ)، تح: محمد حسن محمد حسن إسماعيل الشافعي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.

- الأزمنة في اللغة العربية، فريد الدين آيدن، (د.ط.)، دار العبر للطباعة والنشر، اسطنبول، ١٩٩٧م.
- الأساليب الإنشائية في النحو العربي، عبد السلام محمد هارون، ط٥، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- أساليب الطلاب عند النحويين والبلاغيين، الدكتور قيس إسماعيل الأوسي، (د.ط.)، المكتبة الوطنية، بغداد، ١٩٨٨.
- الاستلزام الحوارية في التداول اللساني، العياشي أدراوي، ط١، منشورات الاختلاف، الجزائر، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.
- أسرار العربية، عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري (ت ٥٧٧هـ-)، تح: محمد حين شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.
- الأسس النحوية والإملائية في اللغة العربية، الدكتور الطاهر خليفة القراضي، ط١، الدار المصرية اللبنانية، القاهرة، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
- اسم الفاعل بين الإسمية والفعلية، الدكتور فاضل الساقي، تقديم الدكتور تمام حسان، (د.ط.)، ساعد المجمع العلمي العراقي على نشره، ١٣٩٠هـ-١٩٧٠م.
- إسناد الفعل، دراسة في النحو العربي، رسمية محمد المياح، (د.ط.)، ساعد المجمع العلمي على نشره، بغداد، ١٣٨٤هـ-١٩٦٥م.
- الأشباه والنظائر، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ-)، وضع حواشيه: غريد الشيخ، ط٢، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان ٢٠٠٧م.
- اصطلاحات الأصول ومعظم أبحاثها، علي المشكيني، ط٦، مطبعة الهادي، قم ١٣٧٤هـ.ش.
- أصول السرخسي، محمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي (ت ٤٩٠هـ-)، تح: أبو الوفاء الأفغاني، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

- الأصول، السيد محمد الحسيني الشيرازي، ط١، دار العلوم للتحقيق والطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- أصول الفقه، محمد الخضري بك، ط٦، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٨٩هـ-١٩٦٩م.
- أصول الفقه، محمد رضا محمد عبد الله المظفر (ت١٣٨٣هـ-)، تح: الشيخ رحمة الله الرحمتي الأراكي، ط٣، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٢٥هـ.
- الأصول في علم الأصول، علي بن عبد الحسين بن علي أصغر بن محمد باقر الأيرواني (ت١٣٥٤هـ-)، تح: محمد كاظم رحمن ستايش، ط١، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٢٢هـ.
- الإعجاز البياني في العدول النحوي السياقي في القرآن الكريم، الدكتور عبد الله علي الهتاري، (د.ط.)، دار الكتاب الثقافي، أربد-الأردن، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- الإقتراح في علم أصول النحو، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١هـ-)، تحقيق وتعليق الدكتور: حمدي عبد الفتاح مصطفى خليل، ط٣، مكتبة الآداب، القاهرة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- أقسام الكلام العربي من حيث الشكل والوظيفة، الدكتور فاضل مصطفى الساقى، ط٢، مكتبة الخانجي، القاهرة، ٢٠٠٨م.
- الألسنية التوليدية والتحويلية وقواعد اللغة العربية (الجملة البسيطة)، الدكتور ميشال زكريا، ط١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- الأمالي، الشريف علي بن الطاهر بن أحمد المرتضى (ت٥٤٣٦هـ-)، تصحيح وتعليق: السيد محمد بدر الدين النعساني الحلبي، ط١، منشورات مكتبة السيد المرعشي النجفي، قم المقدسة، ١٣٢٥هـ-١٩٠٧م.

- الأمر والنهي عند علماء العربية والأصوليين، الدكتور ياسين جاسم المحيمد، راجعه وقدّم له الشيخ محمد بهجة الأثري، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- الإنصاف في مسائل الخلاف، عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري (ت ٥٧٧هـ-)، (د.ط.)، ١٩٨٢م.
- أنوار الأصول، تقارير بحث الشيخ ناصر مكارم الشيرازي، أحمد القدسي، (د.ط.)، قم المقدسة، ١٤١٤هـ.
- الإيضاح في علل النحو، عبد الرحمن بن اسحق الزجاجي (ت ٣٣٧هـ-)، تح: الدكتور مازن المبارك، ط٢، دار النفائس، بيروت - لبنان، ١٣٦٣هـ.
- الإيضاح في علوم البلاغة، محمد بن عبد الرحمن بن احمد بن محمد القزويني (ت ٧٣٩هـ-)، وضع حواشيه: إبراهيم شمس الدين، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- البحث الدلالي عند ابن سينا، الدكتور مشكور كاظم العوادي، ط١، مؤسسة البلاغ، بيروت-لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- البحث القرآني عند السيد محمد الصدر، سالم شبيب بدوي، ط١، مركز الدراسات التخصصية في فكر السيد الشهيد محمد الصدر، النجف الأشرف، ١٤٣٠هـ.
- البحث اللغوي في المشتق عند السيد الشهيد محمد الصدر، حيدر عودة الدراجي، ط١، دار القارئ، بيروت-لبنان، ١٤٣٢هـ-٢٠١٠م.
- البحث النحوي عند الأصوليين، الدكتور مصطفى جمال الدين (ت ١٤١٧هـ-)، (د.ط.)، منشورات وزارة الثقافة والإعلام - الجمهورية العراقية، دار الرشيد للنشر، ١٩٨٠م.
- البحر المحيط في أصول الفقه، بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي الزركشي (ت ٧٩٤هـ-)، قام بتحريره عبد القادر عبد الله العاني، وراجعه الدكتور عمر سليمان الأشقر، ط٢، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، الكويت، ١٤٢٣هـ-١٩٩٢م.

- بحوث في علم الأصول (مباحث الدليل اللفظي)، تقريرات بحث السيد محمد باقر الصدر، السيد محمود الهاشمي، ط٣، مؤسسة دائرة معارف الفقه الإسلامي، ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م.
- بداية الوصول في شرح كفاية الأصول، محمد طاهر آل الشيخ راضي (ت ١٤٠٠هـ)، أشرف على طبعه وتصحيحه: محمد عبد الحكيم الموسوي البكاء، ط٢، مطبعة ظهور، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- البرهان في علوم القرآن، بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي (ت ٥٧٩٤هـ)، (د.ط.)، تح: محمد أبو الفضل إبراهيم، مكتبة دار التراث، القاهرة، (د.ت).
- البلاغة العربية قراءة أخرى، الدكتور محمد عبد المطلب، ط٢، الشركة المصرية العالمية للنشر - لونجمان، مصر، ٢٠٠٧م.
- البلاغة الواضحة (البيان والمعاني والبديع)، علي الجارم ومصطفى أمين، ط٥، مؤسسة الصادق (ع) للطباعة والنشر، إيران، ١٤٢٩هـ.
- البنية الزمنية في القصة القرآنية الاسترجاع والاستباق، الدكتور بشار إبراهيم نايف، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت، ٢٠١١م.
- البيان المفيد في شرح الحلقة الثالثة من حلقات علم الأصول للسيد الشهيد، الشيخ أياد المنصوري، ط١، إحياء الكتب الإسلامية، قم المقدسة - إيران، ١٤٢٧هـ.
- تاريخ مدينة دمشق، ابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تح: علي شيري، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤١٥هـ.
- تاريخ الفلسفة اليونانية، يوسف كرم، (د.ط.)، دار القلم، بيروت - لبنان، (د.ت).
- تاريخ اللغات السامية، أ. ولفنسون (أبو ذؤيب)، ط١، دار القلم، بيروت - لبنان، ١٩٨٠م.

- التبيان في تفسير القرآن، محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، تحقيق وتصحيح: أحمد حبيب قصير العاملي، ط ١، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، دار إحياء التراث العربي، ١٤٠٩هـ.
- تجديد النحو، الدكتور شوقي ضيف، (د.ط.)، نشر أدب الحوزة، (د.ت).
- تحريرات في الأصول، مصطفى الخميني (ت ١٣٩٨هـ)، حققه وصححه السيد محمد السجادي، ط ١، مؤسسة الطبع والنشر، قم، ١٤٠٧هـ.
- تحرير الأحكام الشرعية، العلامة الحلي (ت ٧٢٦هـ)، تح: الشيخ إبراهيم البهادري، ط ١، مؤسسة الإمام الصادق (ع)، قم المقدسة، ١٤٢٠هـ.
- التحليل اللغوي في ضوء علم الدلالة، دراسة في الدلالة الصوتية والصرفية والنحوية والمعجمية، الدكتور محمود عكاشة، ط ١، دار النشر للجامعات، القاهرة-مصر، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- التحليل النحوي أصوله وأدلتها، الدكتور فخر الدين قباوة، ط ١، دار نوبار للطباعة، القاهرة، ٢٠٠٢م.
- تحليل النص النحوي، الدكتور فخر الدين قباوة، ط ٢، دار الفكر، دمشق-سوريا، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- التحويل في النحو العربي مفهومه-أنواعه-صوره، البنية العميقة للصيغ والتراكيب المحولة، الدكتور رابع أبو معزة، ط ١، عالم الكتب الحديث، أربد-الأردن، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.
- التداولية عند العلماء العرب، دراسة تداولية لظاهرة الأفعال الكلامية في التراث اللساني العربي، الدكتور مسعود صحراوي، ط ١، دار الطليعة للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، ٢٠٠٥م.

- التدريبات اللغوية والقواعد النحوية، الدكتور أحمد مختار عمر والدكتور مصطفى النحاس زهران والدكتورة فاطمة راشد الراجحي والدكتور عبد العزيز علي سفر، ط٢، لجنة التأليف والتعريب والنشر، الكويت، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.
- التراكيب الإسنادية، الجمل: الظرفية-الوصفية-الشرطية، الدكتور علي أبو المكارم، ط١ مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- ترشيح العلل في شرح الجمل، القاسم بن الحسين الخوارزمي (ت١١٧هـ)، تح: عادل محسن سالم العميري، ط١، منشورات جامعة أم القرى، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- التركيب والدلالة والسياق دراسة نظرية، الدكتور محمد أحمد خضير، ط١، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ٢٠١٠م.
- تسديد الأصول، محمد المؤمن القمي، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٩هـ.
- تصريف الأسماء والأفعال، الدكتور فخر الدين قباوة، ط٢، مكتبة المعارف، بيروت-لبنان، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
- تصور ابن سينا للزمان وأصوله اليونانية، الدكتور علاء عبد المتعال، (د.ط)، دار الوفاء لدنيا الطباعة والنشر، الإسكندرية، ٢٠٠٢م.
- التصور اللغوي عند علماء أصول الفقه، الدكتور أحمد عبد الغفار، (د.ط)، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، ١٩٩٦م.
- تطبيقات نحوية وبلاغية، الدكتور عبد العال سالم مكرم، ط٢، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤١٣هـ-١٩٩٢م.
- التطبيق النحوي، الدكتور عبدة الراجحي، ط١، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة، عمّان - الأردن، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٨م.
- تطور دراسة الجملة العربية بين النحويين والأصوليين، الدكتور صالح الظالمي، ط٣، مطبعة النجف الأشرف، ١٤٢٩هـ.

- التطور النحوي للغة العربية، برجستراسر، ط٤، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م.
- التعريفات، الشريف علي بن محمد الجرجاني (ت٨١٦هـ)، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- تعليقة على معالم الأصول، علي الموسوي القزويني (ت١٢٩٨هـ)، تح: السيد علي العلوي القزويني، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٢٢هـ.
- تفسير النصوص في الفقه الإسلامي (دراسة مقارنة لمناهج العلماء في استنباط الأحكام من نصوص الكتاب والسنة)، الدكتور محمد أديب صالح، ط٤، المكتب الإسلامي، بيروت، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.
- تقارير في أصول الفقه، تقارير بحث السيد حسين البروجردي، علي بناه الاشتهارددي، ط١، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤١٧هـ.
- تقويم الأدلة في أصول الفقه، الإمام أبو زيد عبيد الله بن محمد بن عيسى الدبوسي الحنفي (ت٥٤٣٠هـ)، قدم له وحققه الشيخ خليل محيي الدين الميس، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- تقويم الفكر النحوي، الدكتور علي أبو المكارم، (د.ط)، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٥م.
- التلخيص في علوم البلاغة، جلال الدين محمد بن عبد الرحمن القزويني الخطيب، ضبطه وشرحه عبد الرحمن البرقوقي، ط١، دار الفكر العربي، ١٩٠٤م.
- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية بن مالك، ابن أم قاسم المرادي (ت٥٧٤٩هـ)، شرح وتحقيق الدكتور عبد الرحمن علي سليمان، ط١، دار الفكر العربي، القاهرة، ١٤٢٢هـ- ٢٠٠١م.
- التوطئة، أبو علي الشلوبيني (ت٦٢٥هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور يوسف أحمد المطوع، ط١، ١٤٠١هـ، ٢٠١١م.



- جمع الجوامع في أصول الفقه، تاج الدين بن عبد الوهاب بن علي السبكي (ت ٥٧٧١هـ)،  
عَلَّقَ عليه ووضع حواشيه عبد المنعم خليل إبراهيم، ط ٢، دار الكتب العلمية، بيروت-  
لبنان، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- الجملة الإسمية، الدكتور علي أبو المكارم، ط ١، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع،  
القاهرة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- الجملة الإسمية عند ابن هشام الأنصاري، الدكتورة أميرة علي توفيق، (د.ط.)، مطبعة  
البرلمان، العجوزة-مصر، ١٩٧١م.
- الجملة العربية والمعنى، الدكتور فاضل صالح السامرائي، ط ٢، دار الفكر ناشرون  
وموزعون، عمّان-الأردن، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
- الجملة الفعلية، الدكتور علي أبو المكارم، ط ١، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع،  
القاهرة، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- الجملة الفعلية منفية واستفهامية ومؤكدة (دراسة تطبيقية على شعر المتنبي)، الدكتور زين  
كامل الخويسكي، (د.ط.)، مؤسسة شباب الجامعة للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية-  
مصر، (د.ت.).
- الجمل في النحو لأبي بكر أحمد بن الحسن بن شقير النحوي البغدادي المتوفى ٣١٧هـ،  
تحقيقاً ودراسةً، علي بن سلطان بن علي الحكمي، (رسالة ماجستير)، كلية الشريعة  
والدراسات الإسلامية، جامعة الملك عبد العزيز، (د.ت.).
- الجملة المحتملة للإسمية والفعلية، الدكتور محمد رزق شعير، (د.ط.)، مكتبة جزيرة  
الورد، المنصورة-مصر، (د.ت.).
- الجملة الوظيفية في القرآن الكريم صورها-بنيتها العميقة-توجيهها الدلالي، الدكتور  
رابح أبو معزة، ط ١، عالم الكتب الحديث للنشر والتوزيع، إربد-الأردن، ١٤٢٩هـ-  
٢٠٠٩م.

- الجوهر النضيد في شرح منطق التجريد، الحسن بن يوسف بن علي بن مطهر الحلي (ت ٧٢٦هـ)، تحقيق وتعليق: محسن بيدارفر، ط ٣، انتشارات بيدار، ايران، ١٤٢٧هـ.
- الحدائق الندية، الشيخ محمد بن الحسين البهائي (ت ١٠٣١هـ)، في شرح الفوائد الصمدية، السيد علي خان المدني (ت ١١٢٠هـ)، تصحيح وتحقيق وتعليق الدكتور السيد أبو الفضل سجّادي، ط ٢، منشورات ذوي القربى، قم المقدسة، ١٤٣٢هـ.
- الحذف والتقدير في النحو العربي، الدكتور علي أبو المكارم، ط ١، دار الغريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٧م.
- حقائق الأصول، السيد محسن الطباطبائي الحكيم (ت ١٣٩١هـ)، ط ٥، مطبعة الغدير، قم، ١٤٠٨هـ.
- حلية الأبرار، السيد هاشم البحراني (ت ١١٠٧هـ)، تح: الشيخ غلام رضا مولانا البروجردي، ط ١، مؤسسة المعارف الإسلامية، قم-إيران، ١٤١١هـ.
- الخصائص، أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢هـ)، تح: عبد الحكيم بن محمد، (د.ط)، المكتبة التوفيقية، القاهرة، (د.ت).
- الخلاصة النحوية، الدكتور تمام حسان، ط ١، عالم الكتب، القاهرة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- الخلاف التصريفي وأثره الدلالي في القرآن الكريم، فريد بن عبد العزيز الزامل السليم، ط ١، دار بن الجوزي، الدمام- السعودية، ١٤٢٧هـ.
- دراسات في العربية أصولها-مراحلها التاريخية-بنيتها لهجاتها-علاقاتها بأخواتها الساميات، لمجموعة من المستشرقين المعاصرين، حررها المستشرق فولفديتريش فيشر، نقلها إلى العربية وعلق عليها الدكتور سعيد حسن بحيري، ط ١، مكتبة الآداب، القاهرة، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- دراسات في علم الأصول، تقارير بحث السيد أبي القاسم الخوئي (ت ١٤١٣هـ)، علي الهاشمي الشاهرودي، ط ١، مركز الغدير للدراسات الإسلامية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

- دراسات في اللغة، الدكتور إبراهيم السامرائي، (د.ط.)، ساعدت جامعة بغداد على طبعه، بغداد، ١٩٦١م.
- الدراسات النحوية في تفسير ابن عطية المحرر الوجيز في تفسير كتاب الله العزيز، الدكتور ياسين جاسم المحيمد، ط١، دار إحياء التراث العربي للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- الدراسات النحوية في عمدة القارئ للعيني، سامي الجميلي، ط١، الانتشار العربي، بيروت-لبنان، ٢٠٠٨م.
- درر الفوائد، عبد الكريم الحائري اليزدي (ت١٣٥٥هـ)، ط٥، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، (د.ت).
- درس النحوي في بغداد، الدكتور مهدي المخزومي، ط٢، دار الرائد العربي، بيروت-لبنان، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.
- دروس في علم الأصول، السيد محمد باقر الصدر (ت١٤٠٠هـ)، ط٢، دار الكتاب اللبناني، بيروت - لبنان، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- الدروس النحوية، حفني ناصف ومصطفى طوموم ومحمد دياب ومحمد صالح ومحمود عمر، ط١، دار الإيلاف الدولية، الكويت، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- دفاع عبد الرحمن بدوي عن الزمان، الدكتور وائل غالي، (د.ط.)، دار الثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٩٩٧م.
- دلائل الإعجاز، الشيخ عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني النحوي (ت٤٧١هـ)، قرأه وعلق عليه: محمود محمد شاكر، ط٣، مطبعة المدني، المؤسسة السعودية بمصر، القاهرة، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- دلالة الألفاظ، الدكتور إبراهيم أنيس، (د.ط.)، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٥٨م.
- دلالة تراكييب الجمل عند الأصوليين، الدكتور موسى بن مصطفى العبيدان، ط١، الأوائل للنشر والتوزيع والخدمات الطباعية، دمشق-سوريا، ٢٠٠٢م.

- الدلالة الزمنية في الجملة العربية، الدكتور علي جابر المنصوري، ط١، دار العلمية الدولية ودار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، ٢٠٠٢م.
- الدلالة الزمنية للجملة العربية في القرآن الكريم، الدكتور نافع علوان بهلول الجبوري، (د.ط)، مركز البحوث والدراسات الإسلامية، بغداد-العراق، ٢٠٠٨م.
- الدلالة السياقية عند اللغويين، الدكتورة عواطف كنوش المصطفى، ط١، دار السياب للطباعة والنشر والتوزيع، لندن، ٢٠٠٧م.
- الدلالة القرآنية عند الشريف المرتضى، الدكتور حامد كاظم عباس، ط١، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ٢٠٠٤م.
- الدلالة النحوية عند العرب، الدكتور عبد الكريم مجاهد، (د.ط)، دار الضياء للنشر والتوزيع، الأردن، (د.ت).
- الدلالة النحوية في كتاب المقتضب للمبرد محمد بن زيد (ت٢٨٥هـ)، الدكتور سامي الماضي، ط١، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
- الدليل إلى قواعد اللغة العربية، الدكتور حسن محمد نور الدين، ط١، دار العلوم العربية للطباعة والنشر، بيروت-لبنان، ١٤١٦هـ-١٩٩٦م.
- دور البنية الصرفية في وصف الظاهرة النحوية وتعيدها، لطيفة إبراهيم النجار، ط١، دار البشير، عمان-الأردن، ١٩٩٣م.
- الرافد في علم الأصول (محاضرات السيد علي الحسيني السيستاني)، منير السيد عدنان القطيفي، ط١، دار المؤرخ العربي، بيروت - لبنان، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
- رسالة في اسم الفاعل المراد به الإستمرار في جميع الأزمنة، أحمد بن قاسم العبّادي (ت٩٩٤هـ)، تحقيق ودراسة: الدكتور محمد حسن عواد، ط١، دار الفرقان للنشر والتوزيع، عمان، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.
- رصف المباني في شرح حروف المعاني، الإمام أحمد بن عبد النور المالقي (ت٧٠٢هـ)، تحقيق أحمد محمد الخراط، (د.ط)، مطبوعات مجمع اللغة العربية، دمشق، (د.ت).

- زبدة الأصول، محمد بن الحسين بن عبد الصمد الحارثي الهمداني البهائي (ت ١٠٣٠هـ)، تح: فارس حسون كريم، ط١، مطبعة زيتون، إيران، ١٤٢٣هـ.
- زبدة الأصول، محمد صادق الحسيني الروحاني، ط١، مطبعة قدس، إيران، ١٤١٢هـ.
- الزمان أبعاده وبنيته، الدكتور عبد اللطيف الصديقي، ط١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، بيروت، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
- الزمان، جان بوسيل، ترجمه عن الفرنسية: الدكتور محمد نديم خشفة، ط١، مركز الإنماء الحضاري، ٢٠٠٥م.
- الزمان الدلالي دراسة لمفهوم الزمن وألفاظه في الثقافة العربية، الدكتور كريم زكي حسام الدين، ط٢، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٢م.
- الزمان في الفكر العربي والعالمي، الدكتور علي شلق، (د.ط)، منشورات دار ومكتبة الهلال، بيروت، ٢٠٠٦م.
- الزمان في الفلسفة والعلم، الدكتور يماني طريف الخولي، (د.ط)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، ١٩٩٩م.
- الزمان في القرآن الكريم، الدكتور شريف مصباح محمود، (د.ط)، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ٢٠٠٩م.
- الزمان في اللغة العربية والفكر، الدكتور علي شلق، ط١، دار ومكتبة الهلال، بيروت، ٢٠٠٦م.
- الزمان الوجودي، عبد الرحمن بدوي، ط٣، دار الثقافة، بيروت-لبنان، ١٩٧٣م.
- الزمن بين العلم والفلسفة والأدب، أميل توفيق، ط١، دار الشروق، القاهرة، ١٩٨٢م.
- الزمن عند شعراء ما قبل الإسلام، عبد الإله الصائغ، (د.ط)، دار الرشيد للنشر، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، ١٩٨٢م.

- زمن الفعل في اللغة العربية قرائته وجهاته-دراسات في النحو العربي-، عبد الجبار توأمة،(د.ط)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر(د.ت)
- الزمن في القرآن الكريم دراسة دلالية للأفعال الواردة فيه، الدكتور بكري عبد الكريم، ط٢، دار الفجر للنشر والتوزيع،القاهرة-مصر، ١٩٩٩م.
- الزمن في اللغة العربية بنياته التركيبية والدلالية، امحمد الملاخ، ط١، دار الأمان، الرباط، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.
- الزمن في النحو العربي، الدكتور كمال إبراهيم بدري، ط١، دار أمية للنشر والتوزيع، الرياض، ١٤٠٤هـ.
- الزمن النحوي في اللغة العربية، الدكتور كمال رشيد،(د.ط)، دار عالم الثقافة للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، ١٤٢٨-٢٠٠٨.
- الزمن واللغة،الدكتور مالك يوسف المطايع،(د.ط)،الهيئة المصرية العامة للكتاب،١٩٨٦م.
- سلمّ اللسان في الصرف والنحو والبيان، جرجي شاهين عطية، ط٤، دار ریحاني للطباعة والنشر، بيروت،(د.ت).
- سيكولوجية الزمن، الدكتور علي شاکر الفتلاوي، ط١، دار صفحات للدراسات والنشر، دمشق-سوريا، ٢٠١٠م.
- شذا العرف في فن الصرف، أحمد الحملاوي (ت١٣٥١هـ-)، (د.ط)، مطبعة دار الكتب المصرية، ١٩٢٧م.
- شرح الأصول من الحلقة الثانية، الشيخ محمد صنقور علي البحراني، ط٣، منشورات الهدى، إيران، ١٤٢٨.
- شرح ابن عقيل، عبد الله بن عقيل العقيلي الهمداني المصري، (ت٧٦٩هـ-)، ط٤، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م.

- شرح التسهيل، تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد، جمال الدين محمد بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الطائي الجبائي الأندلسي (ت ٥٦٧٢هـ)، تح: محمد عبد القادر عطا و طارق فتحي السيد، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.
- شرح جمل الزجاجي، أبو الحسن علي بن محمد بن علي بن خروف الأشبيلي (ت ٥٦٠٩هـ)، تحقيق ودراسة سلوى محمد عرب، (د. ط)، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، مكة المكرمة (د. ت).
- شرح جمل الزجاجي، علي بن مؤمن بن محمد بن علي بن عصفور النحوي الحضرمي الأشبيلي (ت ٦٦٩هـ)، تح: الدكتور أنيس بديوي، ط ١، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- شرح شافية ابن الحاجب، محمد بن أحمد الاسترأبادي النحوي (ت ٦٨٦هـ)، تح: محمد نور الحسن، محمد الزفزاف، محمد محيي الدين عبد الحميد، ط ١، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- شرح العضد على مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب، عبد الرحمن بن أحمد الأيجي (ت ٧٥٦هـ)، ضبطه ووضع حواشيه: فادي نصيف وطارق يحيى، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
- شرح قطر الندى وبل الصدى، عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري المصري (ت ٧٦١هـ)، ط ١١، مطبعة السعادة، مصر، ١٣٨٣هـ-١٩٦٣م.
- شرح كافية ابن الحاجب، محمد بن أحمد الاسترأبادي (ت ٦٨٦هـ)، وضع هوامشه: د. إميل يعقوب، ط ١، مؤسسة التاريخ العربي، بيروت-لبنان، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- شرح كتاب الحدود في النحو، عبد الله بن أحمد الفاكهي النحوي المكي (ت ٩٧٢هـ)، تح: الدكتور المتولي رمضان أحمد الدميري، ط ٢، مكتبة وهبة، القاهرة، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.

- شرح اللمع للأصفهاني، أبو الحسن علي بن الحسين الباقولي (ت ٥٤٣هـ)، تحقيق ودراسة الدكتور إبراهيم بن محمد أبو عباة، (د.ط)، إدارة الثقافة والنشر بجامعة محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
- شرح مختصر المنتهى الأصولي لابن الحاجب المالكي (ت ٦٤٦هـ)، شرحه عضد الدين الآيجي (ت ٥٦هـ)، وعلى المختصر والشرح حاشية سعد الدين التفتازاني (ت ٧٩١هـ)، وحاشية السيد الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ)، وحاشية حسن الهروي الفناري (ت ٨٨٦هـ)، وحاشية محمد الوراق الجيزاوي (ت ١٣٤٦هـ)، تح: محمد حسن محمد حسن إسماعيل، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م.
- شرح المفصل، يعيش ابن علي بن يعيش النحوي (ت ٦٤٣هـ)، قدّم له ووضع هوامشه وفهارسه الدكتور أميل بديع يعقوب، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- الصحابي، أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، تح: السيد أحمد صقر، (د.ط)، مكتبة ومطبعة دار إحياء الكتب العربية، القاهرة (د.ت).
- الصحاح، إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، تح: أحمد عبد الغفور عطار، ط ٤، دار العلم للملايين، بيروت - لبنان، ١٩٩٠م.
- الصرف، الدكتور حاتم صالح الضامن، (د.ط)، مطبعة دار الحكمة للطباعة والنشر، الموصل، ١٩٩١م.
- الصيغ الزمنية في اللغة العربية، الدكتور مالك يوسف المطلبي، (د.ط)، دار الشؤون الثقافية، بغداد، (د.ت).
- طرق الاستدلال عند المناطقة والأصوليين، الدكتور يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، ط ٢، مكتبة الرشيد للنشر والتوزيع، الرياض-السعودية، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
- العدة في أصول الفقه، محمد بن الحسين الفراء البغدادي (ت ٤٥٨هـ)، حققه وعلق عليه وخرّج نصه الدكتور أحمد بن علي سير المباركي، ط ٢، الرياض-السعودية، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.



- العربية الفصحى نحو بناء لغوي جديد، هنري فلش، تعريب وتحقيق الدكتور عبد الصبور شاهين، (د.ط)، دار المشرق، بيروت، ١٩٨٣م.
- العلامة الإعرابية في الجملة بين القديم والحديث، الدكتور محمد حماسة عبد اللطيف، (د.ط)، الكويت، ١٩٨٤م.
- علم الدلالة، الدكتور أحمد مختار عمر، ط١، مكتبة دار العروبة للنشر والتوزيع، الكويت، ١٤٠٢هـ-١٩٨٢م.
- علم الدلالة أصوله ومباحثه في التراث العربي، منقور عبد الجليل، (د.ط)، من منشورات إتحاد الكتاب العرب، دمشق، ٢٠٠١م.
- علم اللغة التطبيقي في التراث العربي، الدكتور هادي نهر، ط١، دار الأمل للنشر والتوزيع، الأردن، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٧م.
- علم اللغة العام، فريدينان دي سوسور، تر: الدكتور يوئيل يوسف عزيز، مراجعة النص العربي: الدكتور مالك يوسف المطليبي، (د.ط)، بيت الموصل، ١٩٨٨م.
- علم اللغة المعاصر مقدمات وتطبيقات، الدكتور يحيى عباينة والدكتورة آمنة الزعبي، (د.ط)، دار الكتاب الثقافي، أربد-الأردن، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- عناصر النظرية النحوية في كتاب سيوييه محولة لإعادة التشكيل في الإتجاه المعجمي الوظيفي، الدكتور سعيد حسن بحيري، ط١، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٤١٠هـ-١٩٨٩م.
- العين، الخليل بن أحمد الفراهيدي (ت١٧٥هـ)، تح: الدكتور مهدي المخزومي، والدكتور إبراهيم السامرائي، ط٢، مؤسسة دار الهجرة، ١٤٠٩ هـ.
- غرائب الصورة القرآنية تحليل البنية الأسلوبية ودلالاتها البلاغية، أمير فاضل سعد، (د.ط)، دار الكتاب الثقافي، الأردن، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٨م.

- الغيث الهامع، شرح جمع الجوامع، أحمد بن عبد الرحيم العراقي (ت ٨٢٦هـ)،  
تح: محمد تامر حجازي، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٥هـ -  
٢٠٠٤م.
- الفائق في أصول الفقه، محمد بن عبد الرحيم بن محمد الأرموي الهندي  
الشافعي (ت ٧١٥)، تح: محمود نصار، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان،  
١٤٢٦هـ - ٢٠٠٥م.
- الفروق اللغوية، أبو هلال العسكري (ت ٥٣٩٥هـ)، حققه وعلق عليه محمد إبراهيم سليم، (د.ط.)  
دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة (د.ت).
- الفصول الغروية في الأصول الفقهية، محمد حسين بن عبد الرحيم الطهراني  
الحائري (ت ١٢٥٠هـ)، (د.ط.)، دار إحياء العلوم الإسلامية، قم - إيران، ١٤٠٤هـ.
- الفصول في الأصول، أحمد بن علي الرازي الجصاص (ت ٣٧٠هـ)، تح: الدكتور  
عجيل جاسم المنشي، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
- الفصول المختارة، الشرف المرتضى (ت ٥٤١٣هـ)، ط ٢، دار المفيد للطباعة والنشر  
والتوزيع، بيروت-لبنان، ١٤١٤هـ-١٩٩٣م.
- الفصول المهمة في أصول الأئمة، الشيخ محمد بن الحسن الحر العاملي (ت ١١٠٤هـ)،  
تحقيق وإشراف محمد بن محمد الحسين القائيني، ط ١، مؤسسة معارف إسلامي إمام  
رضا (ع)، قم المقدسة، ١٤١٨هـ.
- الفعل زمانه وأبنيته، الدكتور إبراهيم السامرائي، ط ٢، مؤسسة الرسالة، بيروت-لبنان،  
١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
- الفعل والزمن، الدكتور عصام نور الدين، ط ١، المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر  
والتوزيع، بيروت-لبنان، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
- فقه اللغات السامية، كارل بروكلمان، تر: الدكتور رمضان عبد التواب، (د.ط.)، مطبوعات  
جامعة الرياض، ١٣٩٧هـ-١٩٧٧م.

- فقه اللغة المقارن، الدكتور إبراهيم السامرائي، (د.ط.)، دار العلم للملايين، بيروت، ١٩٦٨م.
- فقه اللغة وسر العربية، أبو منصور الثعالبي (ت ٤٢٩هـ)، حققه ووضع فهرسه مصطفى السقا وإبراهيم الأبياري وعبد الحفيظ شلبي، ط ١، شركة ومكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، ١٣٥٧-١٩٣٨م.
- فلسفة الزمن وتقسيمه في الفكر العربي، الدكتور ماجد عبد الله الشمس، ط ١، دار النهج للدراسات والنشر والتوزيع، حلب-سوريا، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- الفهرست، محمد بن إسحق النديم (ت ٣٨٥هـ)، ط ١، دار إحياء التراث العربي، بيروت-لبنان، ١٤٢٧هـ - ٢٠٠٦م.
- فوائد الأصول، الشيخ محمد كاظم الخراساني الآخوند (ت ١٣٢٩هـ)، صححه وعلق عليه: سيد مهدي شمس الدين، (د.ط.)، مؤسسة التاريخ العربي، (د.ت)
- فوائد الأصول، الشيخ محمد علي الكاظمي الخراساني (ت ١٣٦٥هـ)، تعليق: الشيخ ضياء الدين العراقي، (د.ط.)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين، قم المقدسة، ١٤٠٤هـ.
- الفوائد العلية، علي البهبهاني، ط ٢، المطبعة العلمية، قم، ١٤٠٥هـ.
- فواتح الرحموت بشرح مسلم الثبوت، محمد بن نظام الدين محمد السهالوي الأنصاري اللنكوي (ت ١٢٢٥هـ)، ضبطه وصححه: عبد الله محمود محمد عمر، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- في علم اللغة، الدكتور غازي مختار طليمات، ط ٢، دار أطلس للدراسات والترجمة والنشر، دمشق، ٢٠٠٠م.
- في النحو العربي أسلوب في التعلم الذاتي، الدكتور فارس محمد عيسى، ط ١، دار البشير للنشر والتوزيع، عمان-الأردن، ١٩٩٤م.

- في النحو العربي قواعد وتطبيق، الدكتور مهدي المخزومي، ط٢، دار الرائد العربي، بيروت-لبنان، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
- في النحو العربي نقد وتوجيه، الدكتور مهدي المخزومي، ط٢، دار الشؤون الثقافية العامة، بغداد، ٢٠٠٥م.
- قاموس الفلسفة، ديديه جوليا، تر: الدكتور فرنسوا أيوب وإيلي نجم وميشال أبي فاضل، ط١، دار لاروس، باريس، ١٩٩٢م.
- القاموس المبين في اصطلاحات الأصوليين، الدكتور محمد حامد عثمان، (د.ط)، دار الحديث (د.ت)٠
- القرآن الكريم وأثره في الدراسات اللغوية، الدكتور عبد العال سالم مكرم، (د.ط)، دار المعارف، مصر، ١٩٦٨م.
- القرينة في اللغة العربية، الدكتورة كوليزار كاكل عزيز، ط١، دار مجلة ناشرون وموزعون، عمّان-الأردن، ٢٠٠٩م.
- قضايا نحوية وصرفية، الدكتور ناصر حسين علي، (د.ط)، المطبعة التعاونية، دمشق، ١٤٠٩هـ-١٩٩٨م.
- القواعد الأساسية للغة العربية حسب منهج متن الألفية لابن مالك وخلاصة الشراح لابن هشام وابن عقيل والأشموني، أحمد الهاشمي (ت١٣٦٢هـ)، قرأه وقدم له: الدكتور يحيى مراد، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤٣١هـ-٢٠٠٥م.
- القواعد الأصولية، الشيخ حسن الجواهري، ط١، العارف للمطبوعات، بيروت-لبنان، ١٤٣١هـ-٢٠١٠م.
- قواطع الأدلة في أصول الفقه، منصور بن محمد بن عبد الجبار السمعاني الشافعي (ت٥٤٨٩هـ)، تح: الدكتور عبد الله بن حافظ بن أحمد الحكمي، ط١، مكتبة التوبة، السعودية، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

- قواعد تحويلية للغة العربية، الدكتور محمد علي الخولي، ط١، دار الفلاح للنشر والتوزيع، الأردن، ١٩٩٩م.
- قواعد فانت النحاة، أحمد حاطوم، ط٢، شركة المطبوعات للتوزيع والنشر، بيروت-لبنان، ٢٠٠٧م.
- قوانين الأصول، الميرزا أبو القاسم القمي (ت١٢٣١هـ)، طبعة حجرية.
- الكاشف عن المحصول في علم الأصول، محمد بن محمود بن عبّاد العجلي الأصفهاني (ت٦٣٥هـ)، تحقيق وتعليق ودراسة: الشيخ عادل عبد الموجود والشيخ علي محمد معوّض، قدّم له الدكتور محمد عبد الرحمن مندور، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.
- الكافي، محمد بن يعقوب بن إسحق الكليني الرازي (ت٣٢٩هـ)، تصحيح وتعليق: علي أكبر الغفاري، ط٥، دار الكتب الإسلامية، طهران، ١٣٦٣هـ.
- كتاب سيبويه، عمرو بن عثمان بن قنبر (ت١٨٠هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، ط٤، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- الكشّاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل، محمود بن عمر الزمخشري الخوارزمي (ت٥٣٨هـ)، تح: عبد الرزاق المهدي، ط٢، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
- كفاية الأصول، محمد كاظم الخراساني الآخوند (ت١٣٢٩هـ)، ط١، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ١٤٠٩هـ.
- كفاية الأصول في أسلوبها الثاني، الشيخ باقر الأيرواني، ط١، مؤسسة إحياء التراث الشيعي، النجف الأشرف، ١٤٢٩هـ.
- اللباب في قواعد اللغة وآلات الأدب، النحو والصرف-البلاغة والعروض-اللغة والمثل، محمد علي السراج، عني بمراجعته وتنسيقه خير الدين شمسي باشا، ط١، دار الفكر، دمشق، ١٤٠٣هـ-١٩٨٣م.

- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور الأفريقي المصري (ت ٧١١ هـ)، (د.ط)، نشر أدب الحوزة، قم، ١٤٠٥ هـ.
- اللغة، جوزيف فندريس، تعريب: عبد الحميد الدواخلي ومحمد القصاص، (د.ط)، مطبعة لجنة البيان العربي، القاهرة، ١٣٧٠ هـ - ١٩٥٠ م.
- اللغة العربية معناها ومبناها، الدكتور تمام حسّان، ط٤، عالم الكتب، القاهرة، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.
- لغة القرآن الكريم دراسة في التركيب النحوي لسورة يس، الدكتور صبري السيد محمد، ط١، مكتبة الآداب، القاهرة، ٢٠١١ م.
- اللمع في العربية، أبو الفتح عثمان بن جني (ت ٣٩٢ هـ)، تح: الدكتور سميح أبو مُغلي، (د.ط)، دار مجدلاوي للنشر، عمّان - الأردن، ١٩٨٨ م.
- مباحث الأصول، تقارير بحث السيد محمد باقر الصدر (ت ١٤٠٠ هـ)، السيد كاظم الحائري، ط١، دار البشير، قم المقدسة، ١٤٢٨ هـ.
- مباحث الأصول، الشيخ محمد تقي بهجت، ط١، إنتشارات شفق، قم، (د.ت).
- المباحث الأصولية، الشيخ محمد إسحق الفياض، ط١، منشورات مكتب آية الله العظمى الشيخ محمد اسحق الفياض، النجف، (د.ت).
- المباحث في علم الأصول، آية الله محمد حسن القديري، ط١، مركز النشر التابع لمكتب الإعلام الإسلامي، قم المقدسة، ١٤٢٣ هـ.
- مبادئ الوصول إلى علم الأصول، جمال الدين الحسن بن يوسف (ت ٧٢٦ هـ)، تح: عبد الحسين محمد علي البقال، ط٣، مطبعة مكتب الإعلام الإسلامي، ١٤٠٤ هـ.
- المتشابه والمختلف في النحو العربي، الدكتور محمد حسنين صبرة، ط٢، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٣ م.

- مجمع البحرين، فخر الدين الطريحي (ت ١٠٨٥هـ)، تح: السيد أحمد الحسيني، ط ٢، مكتب نشر الثقافة الإسلامية، ١٤٠٨هـ.
- مجمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن الحسن الطبرسي (ت ٥٤٨هـ)، تح: لجنة من العلماء والمحققين الأخصائيين، ط ١، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت-لبنان، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- محاضرات في أصول الفقه، تقارير بحث السيد أبي القاسم الخوئي (ت ١٤١٣هـ)، الشيخ محمد إسحق الفياض، ط ٣، مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي، قم، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- المحاضرات، مباحث أصول الفقه، تقارير بحث السيد محمد المحقق الداماد، جلال الدين الطاهري الاصفهاني، ط ١، مطبعة كيميا، أصفهان - إيران، ١٣٨٢هـ.
- المحصول في علم الأصول، محمد بن عمر بن الحسين فخر الدين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، علق عليه ووضع حواشيه: محمد عبد القادر عطا، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- المحكم في أصول الفقه، السيد محمد سعيد الطباطبائي الحكيم، ط ٢، مؤسسة المنار، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- مختصر منتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل، عثمان بن عمر بن أبي بكر ابن الحاجب (ت ٦٤٦هـ)، تح: الدكتور نذير حمادو، ط ١، دار ابن حزم، بيروت - لبنان، ٢٠٠٦م.
- المدخل إلى علم اللغة، كارل ديتر بونتيج، ترجمة وتعليق الدكتور سعيد حسن بحيري، ط ١، مؤسسة المختار للنشر والتوزيع، القاهرة، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- مدرسة الكوفة ومنهجها في دراسة اللغة، الدكتور مهدي المخزومي، ط ٣، دار الرائد العربي، بيروت-لبنان، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

- المزهري في علوم اللغة وأنواعها، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، شرحه وضبطه وصحّحه وعلّق موضوعاته وعلّق حواشيه: محمد أحمد جاد المولى و محمد أبو الفضل إبراهيم وعلي محمد البجاوي، ط ١، دار إحياء الكتب العربية، قم، ١٤١٠هـ.
- المسائل المنتخبة، السيد محمد الروحاني (ت ١٤١٨هـ)، (د.ط)، مكتبة الإيمان، بيروت- لبنان، ١٤١٧هـ-١٩٩٦م.
- المشتق بين النحاة والأصوليين، الدكتور صالح الظالمي، ط ١، مطبعة النجف الأشرف، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.
- مصابيح الأصول، تقارير بحث السيد أبي القاسم الخوئي (ت ١٤١٣هـ)، علاء الدين بحر العلوم، ط ١، مؤسسة إحياء آثار الإمام الخوئي، قم - إيران، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.
- مصباح المتهدج، الشيخ أبو جعفر محمد بن الحسن بن علي بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، ط ١، مؤسسة فقه الشيعة، بيروت-لبنان، ١٤١١هـ-١٩٩١م.
- مصطفى جواد وجهوده اللغوية، الدكتور محمد عبد المطلب البكاء، (د.ط)، الدار الرشيد للنشر، بغداد، ١٩٨٢م.
- المطول (شرح تلخيص المفتاح)، مسعود بن عمر التفتازاني (ت ٧٩٢هـ)، صحّحه وعلّق عليه: أحمد عزّو عناية، ط ١، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- المعالم الجديدة للأصول، السيد محمد باقر الصدر (ت ١٤٠٠هـ)، ط ٢، مطبعة النعمان - النجف الأشرف، ١٣٩٥هـ - ١٩٧٥م.
- معالم الدين وملاذ المجتهدين، الشيخ جمال الدين الحسن نجل الشهيد الثاني (ت ١٠١١هـ)، تح: لجنة التحقيق (د.ط)، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة (د.ت) .
- المعالم في أصول الفقه، محمد بن عمر بن الحسين الرازي (ت ٦٠٦هـ)، تح: الشيخ علي محمد عوض والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، (د.ط) ١٤١٤هـ-١٩٩٤م.



- معاني الأبنية في العربية، الدكتور فاضل صالح السامرائي، ط١، جامعة بغداد، بغداد، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.
- معاني القرآن، يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ)، تح: محمد علي النجار، أحمد يوسف نجاتي، ط٣، عالم الكتب، بيروت، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- معاني النحو، الدكتور فاضل صالح السامرائي، ط١، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- المعجب في علم النحو، السيد رؤوف جمال الدين، (د.ط)، منشورات دار الهجرة، قم - إيران، (د.ت).
- معجم أصول الفقه (كتاب يبحث في ألفاظ ومصطلحات علم أصول الفقه على الترتيب الأبجدي)، خالد رمضان حسين، (د.ط)، دار الطريبيشي للدراسات الإنسانية، مصر، ١٩٩٧م.
- معجم ألفاظ الفقه الجعفري، الدكتور أحمد فتح الله، ط١، مطابع المدوخل-الدمام، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م.
- معجم الجملة القرآنية، الدلالة الزمنية للأفعال في القرآن الكريم، طالب محمد إسماعيل الزوبعي، (د.ط)، مطبعة التعليم العالي، بغداد، ١٩٨٨م.
- المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنكليزية واللاتينية، الدكتور جميل صليبا، ط١، منشورات ذوي القربى، إيران، ١٣٨٥هـ.ش.
- معجم لغة الفقهاء، محمد قلعي، ط٢، دار النفائس للطبع والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
- معجم مصطلح الأصول، هيثم هلال، مراجعة وتوثيق الدكتور محمد التونجي، ط١، دار الجيل للنشر والطباعة والتوزيع، بيروت، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- المعجم المفصل في فقه اللغة، مشتاق عباس معن، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

- المعنى وظلال المعنى أنظمة الدلالة في العربية، الدكتور محمد محمد يونس علي، ط٢، دار المدار الإسلامي، بيروت-لبنان، ٢٠٠٧م.
- المغني في أصول الفقه، الإمام جلال الدين محمد بن محمد الخبّازي (ت ٥٦٩١هـ)، تح: الدكتور محمد مظهر بقا، ط١، مركز البحث العلمي وحياء التراث الإسلامي في كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، مكة المكرمة، ٥١٤٠٣هـ.
- مغني اللبيب عن كتب الأعراب، عبد الله بن يوسف بن هشام الأنصاري المصري (ت ٧٦١هـ)، تح: محمد محيي الدين عبد الحميد، ط١، مؤسسة الصادق للطباعة والنشر، طهران - إيران ١٣٨٦هـ. ش.
- مفتاح العلوم، يوسف بن محمد بن علي السكاكي (ت ٦٢٦هـ)، تح: الدكتور عبد الحميد هنداوي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
- المفتاح في الصرف، الشيخ عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تح: الدكتور علي توفيق الحمد، ط١، مؤسسة الرسالة، بيروت، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
- مفتاح الوصول إلى بناء الفروع على الأصول، أبو عبد الله محمد بن أحمد المالكي التلمساني (ت ٥٧١هـ)، (د.ط)، مكتبة الرشاد، (د.ت).
- مفهوم الزمن في القرآن الكريم، محمد بن موسى بابا عمي، ط١، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ٢٠٠٠م.
- مفهوم المكان والزمان في فلسفة الظاهر والحقيقة دراسة في ميتافيزيقيا برادلي، الدكتور محمد توفيق الضوي، (د.ط)، منشأة المعارف، الإسكندرية-مصر، ٢٠٠٣م.
- المفيد في شرح أصول الفقه، الشيخ إبراهيم إسماعيل الشهركاني، ط٢، مؤسسة الهداية، بيروت-لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- مقالات الأصول، ضياء الدين العراقي (ت ١٣٦١هـ)، تح: محسن العراقي، منذر الحكيم، ط٢، مجمع الفكر الإسلامي، مطبعة شريعت، قم، ١٤٢٢هـ.

- مقاييس اللغة، أحمد بن فارس بن زكريا (ت ٣٩٥هـ)، تح: عبد السلام محمد هارون، (د.ط.)، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.
- المقتصد في شرح الإيضاح، الشيخ عبد القاهر الجرجاني (ت ٤٧١هـ)، تح: الدكتور كاظم بحر المرجان، (د.ط.)، منشورات وزارة الثقافة والإعلام، الجمهورية العراقية، ١٩٨٢م.
- المقتضب، محمد بن يزيد المبرد (ت ٢٨٥هـ)، تح: محمد عبد الخالق عزيمة، (د.ط.)، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.
- المقرّب، علي بن مؤمن المعروف بابن عصفور (ت ٦٦٩هـ)، تح: أحمد عبد الستار الجواري وعبد الله الجبوري، ط ١٣٩٢هـ، ١٩٧٢م.
- من أسرار اللغة، الدكتور إبراهيم أنيس، ط ٨، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ٢٠٠٣م.
- مناقب آل أبي طالب، ابن شهر آشوب (ت ٥٨٨هـ)، تصحيح وشرح ومقابلة: لجنة من أساتذة النجف الأشرف، (د.ط.)، المكتبة الحيدرية، النجف الأشرف، ١٣٧٦هـ-١٩٥٦م.
- من الأنماط التحويلية في النحو العربي، الدكتور محمد حماسة عبد اللطيف، (د.ط.)، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، القاهرة، ٢٠٠٦م.
- مناهج البحث في اللغة، الدكتور تمام حسان، (د.ط.)، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، ١٩٥٥م.
- مناهج الوصول إلى علم الأصول، السيد روح الله الخميني (ت ١٤١٠هـ)، ط ١، مطبعة مؤسسة العروج، قم، ١٤١٤هـ.
- منتقى الأصول، تقارير بحث السيد محمد حسين الروحاني، السيد عبد الصاحب الحكيم، ط ٢، مطبعة الهادي، ١٤١٦هـ.
- منتهى الأصول، حسن البجنوردي، ط ١، مطبعة مؤسسة العروج، قم، ١٤٢١هـ.

- منتهى الدراية في توضيح الكفاية، السيد محمد جعفر الجزائري المروّج، إعداد وتحقيق: محمد علي الموسوي المروّج، ط ١، نشر الفقاهة، قم، ١٤٢٧هـ.
- منتهى السؤل في علم الأصول، العلامة سيف الدين أبو الحسن علي بن محمد الأمدي (ت ٦٣١هـ)، ويليه تحصيل المأمول من علم الأصول مختصر إرشاد الفحول، للعلامة أبي الطيب صدّيق بن حسن القنوجي البخاري (ت ١٣٠٧هـ)، تح: أحمد فريد المزيدي، ط ١، منشورات دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- المنصف (شرح الإمام أبي الفتح عثمان بن جني النحوي لكتاب التصريف للإمام أبي عثمان المازني النحوي البصري، تح: إبراهيم مصطفى و عبد الله أمين، ط ١، دار إحياء التراث القديم، ١٣٧٣هـ - ١٩٥٤م .
- المنطق، محمد رضا محمد عبد الله المظفر (ت ١٣٨٣هـ)، (د.ط)، انتشارات فيروزآبادي، قم - إيران (د.ت).
- من قضايا النحو اللغة، الدكتور أميل بديع يعقوب، ط ١، الدار العربية للموسوعات، بيروت-لبنان، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- منهج الأصول، محمد صادق الصدر، ط ١، مؤسسة إحياء الكتب الإسلامية، قم - إيران، ١٤٢٧هـ.
- منهج الأصوليين في بحث الدلالة اللفظية الوضعية، مولود السريري، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
- منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث، الدكتور علي زويّن، ط ١، دار الشؤون الثقافية، بغداد، ١٩٨٦م.
- منهج الدرس الدلالي عند الإمام الشاطبي (ت ٧٩٠هـ)، عبد الحميد العلمي، (د.ط)، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

- الموافقات في أصول الشريعة ، أبو إسحق إبراهيم بن موسى الغرناطي المالكي الشاطبي ، حرره وخرج دعاويه وأحاديثه الشيخ عبد الله دراز، وعنى بضبطه ووضع تراجمه محمد بن عبد الله دراز، ط٢، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، ١٣٩٥هـ-١٩٧٥م
- الموسوعة الفقهية الميسرة، الشيخ محمد علي الأنصاري، ط١، مجمع الفكر الإسلامي، قم المقدسة، ١٤١٥هـ.
- المولّد في العربية، دراسة في نمو اللغة العربية، الدكتور حلمي خليل، ط٢، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.
- الميزان في تفسير القرآن، محمد حسين الطباطبائي، ط١، مؤسسة الإمام المنتظر (عج)، قم - إيران، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
- نتائج الفكر في النحو، عبد الرحمن بن عبد الله السهيلي (ت ٥٨١هـ)، حققه وعلّق عليه، الشيخ عادل أحمد عبد الموجود والشيخ علي محمد معوض، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.
- النحو الأساسي، الدكتور محمد حماسة عبد اللطيف والدكتور أحمد مختار عمر والدكتور مصطفى النحاس زهران، (د.ط)، دار الفكر العربي، القاهرة، ٢٠٠٥م.
- نحو التيسير، الدكتور أحمد عبد الستار الجوّاري دراسة ونقد منهجي، ط٢، مطبعة المجمع العلمي العراقي، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م.
- النحو العربي والدرس الحديث بحث في المنهج، الدكتور عبدة الراجحي، (د.ط)، دار النهضة العربية للطباعة والنشر، بيروت، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م.
- نحو الفعل، الدكتور أحمد عبد الستار الجوّاري، (د.ط)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، بيروت، ٢٠٠٦م.
- النحو في ظلال القرآن، عزيزة يونس بشير، ط١، دار مجدلاوي، عمان، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م

- نحو القرآن، الدكتور أحمد عبد الستار الجوارى، (د.ط.)، مطبعة المجمع العلمي العراقي، بغداد، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- النحو القرآني قواعد وشواهد، الدكتور جميل أحمد ظفر، ط٢، مكة المكرمة، ١٤١٨هـ - ١٩٩٨م.
- نحو المعاني، الدكتور أحمد عبد الستار الجوارى، (د.ط.)، المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الأردن، ٢٠٠٦م.
- النحو الوافي، عباس حسن، ط١، مكتبة المحمدي، بيروت-لبنان، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- النحويون والقرآن، الدكتور خليل بنيان الحسون، ط١، مكتبة الرسالة الحديثة، عمان-الأردن، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
- نظرية الفعل الكلامي بين علم اللغة الحديث والمباحث اللغوية في التراث العربي الإسلامي، هشام إ. عبد الله الخليفة، ط١، مكتبة لبنان ناشرون، لبنان، ٢٠٠٧م.
- نهاية الأفكار، الشيخ ضياء الدين العراقي (ت ١٣٦١هـ-)، (د.ط.)، مؤسسة النشر الإسلامي، قم، ١٤٠٥هـ.
- نهاية الدراية في شرح الكفاية، محمد حسين الغروي الأصفهاني (ت ١٣٦١هـ-)، تح: مهدي أحدي أمير كلائي، ط١، مطبعة أمير، قم، ١٣٧٤هـ. ش.
- نهاية السؤل (شرح منهاج الوصول في علم الأصول للقاضي ناصر الدين عبد الله بن عمر البيضاوي (ت ٦٨٥هـ))، جمال الدين عبد الرحيم الأسنوي (ت ٧٧٢هـ-)، ضبطه وصحّحه ووضع حواشيه: عبد القادر محمد علي، ط١، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
- نهاية الوصول في دراية الأصول، صفي الدين محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي (ت ٧٢٥هـ-)، (د.ط.)، المكتبة التجارية، مكة المكرمة، (د.ت.)
- النواسخ في كتاب سيبويه، حسام سعيد النعيمي، (د.ط.)، دار الرسالة للطباعة، بغداد، ١٣٩٧هـ - ١٩٧٧م.

- هداية المسترشدين في شرح أصول معالم الدين، الشيخ محمد تقي الرازي النجفي الأصفهاني (ت ١٢٤٨هـ)، ط ١، مؤسسة النشر الإسلامي التابعة لجماعة المدرسين بقم المشرفة، ١٤٢٠هـ.
- همع الهوامع شرح جمع الجوامع في علم العربية، عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تح: أحمد شمس الدين، ط ١، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ١٤١٨هـ-١٩٩٨م.
- وجوه الإستبدال في القرآن الكريم دراسة لغوية وصفية تحليلية، الدكتور عز الدين محمد الكردي، ط ١، دار المعرفة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت-لبنان، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- الوسائط اللغوية، ٢- اللسانيات النسيية والأنحاء النمطية، الدكتور محمد الأوراعي، ط ١، دار الأمان للنشر والتوزيع، الرباط، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.
- وسائل الشيعة، الحر العاملي (ت ١١٠٤هـ)، تح: عبد الرحيم الرباني الشيرازي، ط ٥، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- الوصول إلى كفاية الأصول، السيد محمد الحسيني الشيرازي، ط ٣، دار الحكمة، قم المقدسة، ١٤٢٦هـ.
- الوظيفية بين الكلية والنمطية، الدكتور أحمد المتوكل، ط ١، دار الأمان، الرباط، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.
- وقاية الأذهان، محمد رضا النجفي الأصفهاني (ت ١٣٦٢هـ)، ط ١، مؤسسة آل البيت لإحياء التراث، قم، ١٤١٣هـ.

## ثانياً: الرسائل والأطاريح الجامعية:

- أبو عبد الله بن الفخار وجهوده في الدراسات النحوية (مع تحقيق كتابه شرح الجمل)، حماد بن محمد حامد الشمالي، (أطروحة دكتوراه)، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، ١٤١٠هـ.
- أثر الدلالات اللغوية في التفسير عند الطاهر بن عاشور في كتابه (التحرير والتنوير)، مشرف بن أحمد جمعان الزهراني، (أطروحة دكتوراه)، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، ١٤٢٧م.
- أساليب الأمر والنهي في القرآن الكريم وأسرارها البلاغية، يوسف عبد الله الأنصاري، (أطروحة دكتوراه)، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
- الأساليب البلاغية في تفسير نظم الدرر في تناسب الآيات والسور للبقاعي (ت ٨٨٥هـ)، عقيد خالد حمودي محيي العزاوي، (أطروحة دكتوراه)، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.
- أساليب الطلب بين النحويين والأصوليين (دراسة دلالية)، انجيس طعمة يوسف المالكي، (رسالة ماجستير)، كلية التربية، جامعة البصرة، ٢٠٠٣م.
- أساليب الطلب في شعر الحبوبي دراسة تطبيقية، غانم عودة شرهان فرحان السوداني، (رسالة ماجستير)، كلية التربية، الجامعة المستنصرية، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- أسماء الزمن في القرآن الكريم-دراسة دلالية-، محمود يوسف عبد القادر عوض، (رسالة ماجستير)، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس-فلسطين، ٢٠٠٩م.
- اسم الفاعل في القرآن الكريم، سمير محمد عزيز نمر موقدة، (رسالة ماجستير)، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، نابلس-فلسطين، ٢٠٠٤م.
- أصوليو النحو وتأثرهم بأصول الفقه (دراسة مقارنة)، سعد عبد الحسن إبراهيم آل فرج الله، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، جامعة البصرة، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.



- ألفاظ السمع في القرآن الكريم - دراسة دلالية -، شكيب غازي بصري الحلفي، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، جامعة الكوفة، ٢٠٠٨م.
- أنماط التركيب القرآني (دراسة في سور آل حم)، علي ميران جبار، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، جامعة الكوفة، ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
- البحث البلاغي عند الأصوليين، حسن هادي محمد عباس التميمي، (أطروحة دكتوراه)، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، ٢٠٠٤م.
- البحث الدلالي عند الشيخ البهائي (محمد بن الحسين بن عبد الصمد العاملي (ت ١٠٣١هـ)، عدوية حياوي دوحى الشبلي، (أطروحة دكتوراه)، كلية التربية للبنات، جامعة الكوفة، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
- البحث الدلالي في تفسير الأمل للشيرازي، نعمة دهش فرحان الطائي، (رسالة ماجستير)، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، ٢٠٠٧م.
- بناء الجملة الفعلية بين النفي والإثبات في سورة آل عمران دراسة دلالية نحوية، حارث عادل محمد زيود، (رسالة ماجستير)، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ٢٠٠٨م.
- التفكير النحوي عند المبرد، علي فاضل سيد عبود الشمري، (أطروحة دكتوراه)، كلية الآداب، جامعة الموصل، ٢٠٠٣م.
- الحمد والتسبيح في القرآن الكريم دراسة في مستويات اللغة، حسن عبيد محيسن المعموري، (رسالة ماجستير)، كلية التربية، جامعة بابل، ٢٠٠٧م.
- الدراسات اللغوية والنحوية في كتاب مواهب الرحمن في تفسير القرآن لعبد الكريم المدرس، يسرى ناصر غازي، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، الجامعة المستنصرية، ١٤٢٧م.
- الدراسات النحوية واللغوية في البحر المحيط، عبد العزيز علي مطلق الدليمي، (أطروحة دكتوراه)، كلية الآداب، جامعة بغداد، ١٤٢٣هـ - ١٩٩٢م.

- الدرس النحوي في تفسير القرآن للسيد عبد الله شبر، أمين عبيد جيجان، (رسالة ماجستير)، كلية التربية، الجامعة المستنصرية، ٢٠٠٤م.
- الدرس النحوي في الحوزة العلمية في النجف الأشرف من عام ١٩٠٠-٢٠٠٠م، صالح كاظم عجيل الجبوري، (أطروحة دكتوراه)، كلية التربية، الجامعة المستنصرية، ٢٠٠٧م.
- دلالة الأمر في القرآن الكريم، قاسم كتاب عطا الله، (أطروحة دكتوراه)، كلية التربية، جامعة بابل، ١٤٢٨هـ-٢٠٠٧م.
- دلالة الترغيب والترهيب اللغوية في القرآن الكريم، أحمد كاظم عماس، (رسالة ماجستير)، كلية التربية، جامعة بابل، ٢٠٠٧م.
- دلالة السياق عند الأصوليين دراسة نظرية تطبيقية، سعد بن مقبل بن عيسى العنزلي (رسالة ماجستير)، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة أم القرى، ١٤٢٨هـ.
- دلالة السياق في القصص القرآني، محمد عبد الله علي سيف، (أطروحة دكتوراه)، كلية الآداب، جامعة بغداد، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- دلالة الفعل في القرآن الكريم، هاتف بريهي شياع الثويني، (أطروحة دكتوراه)، كلية الآداب، جامعة الكوفة، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.
- دلالة الفعل المضارع في القرآن الكريم، علي خضر فنون العادلي، (رسالة ماجستير)، كلية التربية، جامعة بابل، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.
- الزمن في شعر ابن حمديس الصقلي (ت ٥٢٧هـ)، ختام محمد حسين العبودي، (رسالة ماجستير)، كلية التربية للبنات، جامعة بغداد، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.
- الزمن في شعر زهير بن أبي سلمى دراسة تطبيقية، أمل حميد محمد الطويرقي، (رسالة ماجستير)، كلية اللغة العربية وآدابها، جامعة أم القرى، السعودية، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- الزمن النحوي في قصص القرآن، حبيب مشخول حسن، (أطروحة دكتوراه)، كلية الآداب، جامعة البصرة، ٢٠٠٣م.

- سبل الاستنباط عند الأصوليين وصلاتها بالمنهج البلاغي، منال بنت مبطي المسعودي، (رسالة ماجستير)، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، ١٤٢٢هـ.
- سورتا المائدة ومريم موازنة بلاغية ضمن علم المعاني، حسين على عزيز الطائي، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، جامعة الموصل، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- السيد رؤوف جمال الدين وجهوده اللغوية والنحوية، حسن عبد السادة سويد الحسيني الميالي، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، جامعة الكوفة، ٢٠٠٧م.
- العلاقات النحوية بين الخبر والصفة والحال-دراسة تطبيقية في سورة يوسف-، عّام جميل أحمد اشئية، (رسالة ماجستير)، كلية الدراسات العليا، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين، ٢٠٠٩م.
- الفعل في العربية بين القدماء والمحدثين دراسة وتحليل، محمد عامر محمد، (رسالة ماجستير)، كلية التربية الأساسية، الجامعة المستنصرية، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.
- الفعل في معاني القرآن للفراء، طالب خميس وادي الظاهر، (رسالة ماجستير)، كلية ابن رشد، جامعة بغداد، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.
- كتاب شرح الجمل في النحو للشيخ عبد القاهر عبد الرحمن الجرجاني المتوفى ٤٧١هـ- دراسة وتحقيق، خديجة محمد حسين باكستاني، (رسالة ماجستير)، كلية الدراسات العليا العربية، جامعة أم القرى، ١٤٠٨هـ.
- اللهجات العربية في كتاب سيبويه دراسة نحوية تحليلية، عبد الله بن عبد الرحمن بن سعد العياف، (أطروحة دكتوراه)، كلية اللغة العربية، جامعة أم القرى، ٢٠٠٢م.
- المباحث النحوية في شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد (٦٥٦هـ)، سجّاد عباس حمزة، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، جامعة الكوفة، ٢٠٠٧م.
- المثال النحوي المصنوع في العربية دراسة تحليلية تقويمية، كريم عبد الحسين حمود الربيعي، (أطروحة دكتوراه)، كلية التربية (ابن رشد)، جامعة بغداد، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٥م.

- المعاني الوظيفية لمباني التصريف والتركيب في معلقة طرفة بن العبد-لخولة أطلال-، رزوق النواري، (رسالة ماجستير)، كلية الآداب، جامعة الحاج لخضر، باتنة- الجزائر، ٢٠٠٩م.
- مقيدات الفعل الزمنية في التعبير القرآني، فالح حسن كاطع الأسدي، (رسالة ماجستير)، كلية التربية، جامعة بابل، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

### ثالثاً: البحوث المنشورة:

- اسم الفاعل دراسة نظرية تطبيقية في البنية الصرفية والاستعمال النحوي، الدكتور محمد سليمان، مجلة علوم اللغة، العدد ٤، مج: ٨، ٢٠٠٥م.
- الأمر عند النحاة، الأمر في الفصحى دراسة لغوية، الدكتور محمد هندراوي، مجلة علوم اللغة، العدد ٢، مج: ٩، ٢٠٠٦م.
- جملة الشرط بين النحاة والأصوليين العرب، خلود صالح عثمان الصالح، مجلة جذور، مج: ٧، ج ١٤، ٢٠٠٣م.
- الجملة العربية في ضوء الدراسات اللغوية الحديثة، الدكتور نعمة رحيم العزاوي، مجلة المورد، العراق، العدد ٣-٤، مج: ١٠، ١٩٨١م.
- درس النحوي مشكلات ومقترحات تيسيرية، ناصر لوحيشي، مجلة جذور، العدد ١١، ج ٢٥، ٢٠٠٧م.
- الدلالة الزمنية لصيغة الماضي في العربية دراسة في ضوء السياق اللغوي، الدكتور محمد رجب محمد الوزير، مجلة علوم اللغة، القاهرة، العدد ٢، مج ١، ١٩٩٨م.
- رأي في أصول النحو وصلته بأصول الفقه، الدكتور مصطفى جمال الدين، مجلة تراثنا، العدد ٢، ج ١٥، ١٤٠٩هـ.

- رد على دعوى يدعيها اللغويون الغربيون تتصل بالزمن في اللغة العربية، الدكتور البدر اوي زهران، مجلة مجمع اللغة العربية، القاهرة، ج٧٢، ١٩٩٣م.
- الزمن بين الواقع والفكر، كونستنتين نويكا، ترجمة الدكتور محمد فتحي الشنيطى، مجلة مصباح الفكر، العدد ٢٥، ١٩٧١م.
- الزمن الصرفي والزمن النحوي في اللغة العربية، الدكتور فاضل مصطفى الساقى، مجلة الضاد، ج٣، ١٩٨٩م.
- ضوابط القراءة التأويلية وآلية الإستنباط عند الأصوليين، رضوان الرقبى، مجلة جذور، العدد ١١، ج٢٥، ٢٠٠٧م.
- عن الأساليب التعبيرية، كان+الماضي بدون قد، الدكتور حسن عون، مجلة مجمع اللغة العربية، القاهرة، ج٢٨، ١٩٧١م.
- فعل الشرط دلالاته وزمنه، الدكتور فاضل السامرائى، مجلة الضاد، ج١، ١٤٠٨-١٩٨٨م.
- فكرة الزمن في الدراسات العربية، الدكتور حسين جمعة، مجلة التراث العربى، العددان ٨٦-٨٧، ١٤٢٣-٢٠٠٢م.
- معاني الماضي والمضارع في القرآن الكريم، الدكتور حامد عبد القادر، مجلة مجمع اللغة العربية، القاهرة، ج١٠، ١٩٥٨م.
- مصطلحات نحوية، السيد علي مطر، مجلة تراثنا، العدد ٣٨، ١٤١٥هـ.

استمارة مستخلصات رسائل وأطاريح الماجستير والدكتوراه في جامعة البصرة

الكلية: الآداب  
القسم: اللغة العربية  
التخصص: النحو  
اسم الطالب: حيدر عودة كاطع  
اسم المشرف: أ.د. عبد الواحد زيارة المنصوري  
الشهادة: الدكتوراه  
عنوان الأطروحة: الزمن بين النحويين والأصوليين  
ملخص الأطروحة

يتضمن البحث دراسة الزمن عند كل من النحاة والأصوليين دراسة مقارنة تقوم على أساس معرفة الدلالة الزمنية وحقيقتها وطبيعة تناول المنهجين لها، من خلال دراستها في السياق الذي ترد فيه الكلمة أو دراسة الزمن في الكلمة المفردة مع التركيز على نقاط الاختلاف بين المنهج النحوي والمنهج الأصولي في النظر إلى طبيعة الزمن في الدراسات اللغوية لأن الاختلاف قائم على أصل وجود الزمن في الكلام العربي بالإضافة إلى الاختلاف في كيفية التعاطي مع الفكرة الزمنية بين كل منهما ضمن إطارها اللغوي لأن واقع الدراسة يكشف عن تذبذب في طرائق التعبير عنها من حيث الدلالة السياقية أو الوضعية.

college: Arts

name of student : Hayder Oudah Gatea

dept : Arabic language

name of supervisor: DR.PROF. ABDUL WAhid ZEARA AL-MANSORI

specialization: Grammar

certificate: DOCTORIAL

title of thesis: Tense between Grammarians and Scholars

abstract of thesis

Search includes the study of time when all of grammarians and fundamentalists comparative study is based on the knowledge of the significance of time and reality and the nature of eating approaches her, through the study in the context in which it appears the word or study time in the word individual with a focus on points of disagreement between the curriculum and grammar curriculum fundamentalist consider to the nature of time in linguistic studies because the difference is based on the origin and a time to speak Arabic in addition to the difference in how to deal with the idea of time between each within its linguistic study because the reality reveals a fluctuation in the methods expressed in terms of significance or contextual situation.

Ministry of Higher Education and Scientific Research  
Basra University  
College of Arts

# **Tense between Grammarians and Scholars**

A DISSERTATION  
SUBMITTED TO THE COUNCIL COLLEGE OF ARTS  
UNIVERSITY OF BASRA  
IN PARTIAL FULFILLMENT OF THE REQUIREMENTS  
FOR THE DEGREE OF DOCTORAL, **(Ph.D.)** OF ARTS IN  
ARABIC LANGUAGE AND ITS ARTS

**Research presented by  
Hayder Oudah Gatea Al-Daraji**

SUPERVISED BY  
DR. PROF. ABDUL WAHID ZEARA AL-MANSORI

2013 /A.D

1434/A.H